بسم الله الرحمن الرحيم

التقرير الاول

تقريرهذا المقام من استاذ اساتذة الهند مولانا المعظم الاعظم ملك العلماء كهف الورى امام المتاخرين مقتدا المتقدمين خاتم الحكماء والمتكلمين واقف اسرار الحق القيوم ذى اليد الطولى فى العلوم اعلمنا اكرمنا مولانا محمد نظام الدين الانصارى السهالوى اللكهنوى جعل الجنة منقلبه ومثواه وحباه من مثوباته ما يحبه ويرضاه

قوله والثانية ان مربع القطرآه توضيحه ان النسبة المكررة عبارة عن نسبة وجدت بين شيئين صغير وكبير ثم وجدت بين ثلثة اشياء نصاعد ا نسبة واحد منها الى آخر كنسبة ذلك الصغير مثلا الى ذلك الكبير ونسبة ثانيها الى الثالث كنسبة ذلك الصغير الى الكبير فيقال لهذه النسبة بالنسبة الى الآخر نسبة مكررة ولنفرض جذر مربع نصف جذر مربع آخر فنسبة احد المربعين الى الآخر نسبة نصفية النصف فيكون مربع الصغير نصف نصف مربع الكبير اذ قد حكم العروس بان مربع الوتر يساوى مربعى الضلعين واذ الضلعان متساويان فالمربعان متساويان فكل واحد منهما نصف مربع الوتر فهو ضعفه واذ نسبة الجذرين بعينها موجودة فى المربعين مع التكرير المثنى يلزم ان يكون مربع الوتر مصداق الضعفية والنسبة المثناة وهذا الايكاد يصح فى الاعداد فان كل عددين متفاوتين متوافقان بمعنى ان لهما عادا البتة وهو الواحد فيكون الاقل لا محالة اجزاء من الاكثر بعدد آحاده والاشبهة فى ان هذه النسبة اذا كررت لم تبلغ الضعف فلا بد ان تكون بين شيئين لا يكونان متوافقين وهذه خاصة المقدار الاتصالى

التقرير الثانى

تقرير البرهان من صاحب القوة القدسية الامام حجة الله فى الارضين قدوة الفضلاء والمحدثين ذى اليد الطولى الطولانية فى العلوم العقلية والنقلية الشيخ عبد العزيز الدهلوى قدس الله سره واذاقنا ما اذاقه

قوله الثانية ان مربع القطرآه بيان ذلك يحتاج الى مقدمات بعضها هندسية وحسابية وبعضها بديهية فمن تلك المقدمات ان مربع قطر المربع اى حاصل ضربه فى نفسه ضعف مربع ضلعه اى ضعف حاصل ضرب الضلع فى نفسه وهذه مقدمة مثبتة بشكل العروس لان قطر المربع وتر للزاوية القائمة من المثلث وقد سبق فى شكل العروس ان كل مثلث قائم الزاوية فان مربع وتر زاويته القائمة مساو لمربعى ضلعيها فمربع القطر الذى هو وتر الزاوية القائمة يساوى لمربعى الضلعين فيكون ضعف كل واحد من مربعى الضلعين لان الكلام فى المربع واضلاعه متساوية ومنها ان للقطر الى الضلع نسبة اذا ثنيت بالتكرير صارت ضعفا ومعنى التثنية بالتكرير ان يعتبر النسبة ثانيا على سبيل التكرير بان يجعل القطر ضلعا لمربع آخر فيكون قطر هذا المربع حاصلا بتثنية القطر والضلع وهذه المقدمة مستندة الى ما فى اصول الاقليدس من ان نسبة المربع آه وهو مع ذلك واضح لان مربع خمسة مثلا خمسة وعشرون ومربع العشرة مائة ونسبة المائة الى خمسة وعشرين نسبة الجذر الى الجذر مثناة بالتكرير فان الخمسة نصف عشرة والعشرة ضعفها والمائة ضعف ضعف خمسة وعشرين وخمسة وعشرين نصف نصفها فمن هذه القاعدة يستفاد ان نسبة القطر الى الضلع نسبة ضعفية بالتكرير ومنها ان نسبة الضعفية بالتكرير لا يمكن تحققها بين الاعداد لان هذه النسبة منتزعة عن الضعفية والتكرير واقل الاضعاف اثنان فانه ضعف الواحد ولا يمكن التكرير فيه اذ ليس بينهما عدد صحيح وكل نسبة يعتبر فيها التكرير لا يمكن تحققها فى الاعداد الا عند وجود عدد يكون وسطا فى النسبة كالثلثية والنصفية والضعفية بخلاف الربعية فان الاربعة ضعف ضعف الواحد والوسط هو الاثنان فان الثلثة ليس بينها وبين الواحد الا الاثنان ولا يصح كونه واسطة فى الثلثية ومنها ان للقطر على هذا نسبة الى الضلع يكون بها القطر ازيد من المثل واقل من الضعف واذا تركب الاجسام من الاجزاء التى لا تتجزى لا يمكن فيها هذه النسبة والا لزم انقسام الجزء والضلع مثلا اذا كان عشرة فالقطر جذر مائتين ما فى شكل

العروس ثم اذا جعل هذا القطر ضلعا لمربع آخر فيكون قطره جذر اربع مأة وهو عشرون فالقطر الاول يكون بين الضعف والمثل وقد عرفت ان
جذر المأتين لايمكن ان يكون عددا صحيحا او الكسر يوجب القسمة ومنها ان الاجزاء التي لا تتجزى عند القائلين بها موجودة بالفعل متناهية وغير متناهية
فيعرض لها العدد متناهيا او غير متناه فلا يتحقق فيها الا نسبة عددية وهذه النسبة ليست بعددية فيجب ان لا يتحقق في الاجسام على تقدير تركبها من الاجزاء
هذه النسبة فيثبت بهذه المقدمات ان تركب الاجسام من الاجزاء يستلزم انقسام الجزء وهو خلف وايضا يستلزم ان لا يتحقق هذه النسبة فيها مع انها
واجبة التحقق بالبرهان القطعي الهندسي **قوله** نسبة اذا ثنيت بالتكرير اه تثنية النسبة بالتكرير عبارة عن اعتبار تلك النسبة مرتين او المقادير فكما فيما نحن فيه
فان القطر جعل ضلعا لمربع آخر ولوحظ نسبة القطر الى الضلع مرتين مرة في الاصل اي المربع الذي كان القطر قطرا له ومرة في المربع الذي صار القطر ضلعا له واما
في الاعداد فكنسبة الواحد الى التسعة فانها نسبة ثلث الثلث حصلت من تثنية نسبة الواحد الى الثلثة وبالجملة فيحصل في تثنية النسبة امور ثلثة الطرفان
والواسطة ويكون نسبة الواحد من الطرفين الى الوسط كنسبة الوسط الى الطرف الآخر ويكون نسبة الطرف الاول الى الطرف الثاني مع ملاحظة الواسطة
نسبة مثناة **قوله** لما تبين هذا دليل لصيرورة النسبة ضعفية **قوله** نسبة المربع الى المربع اه يعني ان نسبة المربع الى المربع نسبة الضلع الى الضلع مثناة فيلزم بين
القطر والضلع نسبة مثناة لنسبة الوتر الى الضلع بالغة الى الضعفية فنسبة الوتر المذكور الى الضلع مثناة بالغة الى الضعفية **قوله** مثناة بالتكرير اذا كانت ثلثة مقادير
او اعداد متناسبة فنسبة الاول الى الثاني نسبة غير مثناة ونسبة الاول الى الثالث مثناة والحد ان تحصل نسبتها من تثنية نسبة اخرى يكون بينها لا محالة
وسط في النسبة فان نسبة الواحد الى التسعة يكون ثلث الثلث حصلت من تثنية نسبة الواحد الى الثلثة ونسبة الواحد الى الاثنين نصفية فلو تحقق
بينهما عدد امكن ان يكون نسبة الواحد اليه بعد تثنية نسبة الواحد الى الاثنين وليس كذلك فليس في الاعداد نسبة يحصل من تربيعها النصفية فهو نسبة
صماء مقدارية ولا يتوهم ان النصفية تتحقق بين اعداد كثيرة كالاثنين والاربعة مثلا وتحقق بين طرفيها اعداد لان المعيار مخارج الكسور فان تحقق بين
الواحد ومخرج الكسر وسط في النسبة توجد هناك نسبة تحصل من تكريرها نسبة الطرفين وكذا في كل عددين على تلك النسبة وان لم يوجد عدد بين الواحد
ومخرج الكسر كالواحد والاثنين او وجد ولم يكن واسطة كالواحد والثلثة لم يوجد هناك نسبة تحصل من تكريرها نسبة الطرفين فالنصفية والثلثية في الاعداد
لا يحصلان بتربيع نسبة بخلاف الربعية اذ وجد بين الواحد والاربعة اثنان ونسبة الواحد اليه كنسبته الى الاربعة وهي النصفية وتربيع النصف
ربع وهي نسبة الواحد الى الاربعة **قوله** ولما لم يكن بين الاثنين والواحد عدد اه يعني ان نسبة الاثنين الى الواحد ضعفية وليست مثناة لنسبة عددية
لانه ليس بين الواحد والاثنين عدد فلم يوجد في الاعداد نسبة تكون مثناة لنسبة عددية اذ الواحد والاثنان اقل عددين احدهما ضعف الآخر فهما
يعدان جميع الاعداد التي تكون بينها ضعفية كما في شكل العشرين من المقالة السابعة ان نسبة المعدودات يجب تحققها في العواد وايضا في شكل الحادي
عشر من تلك المقالة انه اذا انقص من عددين عددان على تلك النسبة فالباقيان على تلك النسبة فان قيل سلمنا ان الواحد والاثنين ليس بينهما
عدد صحيح لكن يجوز ان يكون بينهما عدد ذو كسر عددي وهو الواحد مع النصف مثلا او الثلث او الخمس او الواحد مع جزء صحيح قلنا لو كان كذلك لكان
مربعه وهو ذو كسر ايضا لما ان مربع ذي الكسر ذو كسر مساويا لمسطح الطرفين الذي هو عدد صحيح لما في تاسع عشر من المقالة السابعة ان كل
ثلثة اعداد متناسبة فمربع الوسط مساو لمسطح الطرفين فظهر ان نسبة الضعفية لا تكون مثناة لنسبة عددية فليس نسبة القطر الى الضلع عددية
قوله من النسب التي تختص بالمقادير دون الاعداد اه وهي النسبة الصمية لان النسبة بين مقدارين بالزيادة والنقصان منحصرة في الصمية
والعددية لانهما ان لم يوجد لهما عاد مشترك اي جزء مقداري يفنيهما باسقاطه عنهما مرة بعد اخرى فهي نسبة صمية وان وجد لهما عاد كذلك ففي
نسبة عددية واذا لم تكن نسبة قطر المربع الى ضلعه عددية لا محالة تكون صمية **قوله** فتحقق النسبة الصمية في الاجسام دليل اتصالها اه لانها
لا توجد فيما يكون فيه عاد مشترك ولو لم تكن متصلة قابلة لانقسامات غير متناهية لتحقق الجزء الذي ينتهي اليه القسمة فيكون عادا مشتركا
وما قيل ان الاتصال هو قبول الانقسامات الغير المتناهي بالقوة وهو غير لازم من هذه الجهة فيبقى مذهب النظام ردا خلافيا لازما من هذه الجهة -
اجيب بان الشارح وغيره من الحكماء الزموا القول بالاجزاء التي لا تتجزى غير متناهية فلم يوجد عاد مشترك في الاجسام فلا يتحقق نسبة صمية ولم
لا يلزم الاتصال بالمعنى المراد للحكماء وتوضيح هذا الدليل ان ههنا ثلث مقدمات احدها ان حاصل ضرب قطر الشكل المربع في نفسه ضعف حاصل
ضرب الضلع في نفسه وهذه المقدمة مستفادة من شكل العروس كما هو وثانيها ان نسبة المربع الى المربع كنسبة الجذر الى الجذر مثناة بالتكرير
وهذه المقدمة مع استنادها الى ما في اصول اقليدس واضحة لانا اذا فرضنا عددين احدهما مربع والآخر جذره كخمسة وخمسة وعشرين وفرضنا
عددين آخرين احدهما مربع والآخر جذره كمأة وعشرة وجدنا نسبة خمسة وعشرين الى مأة كنسبة خمسة الى عشرة لكن مثناة بالتكرير اي بالغة الى
الضعف بسبب التكرير فثبت بهاتين المقدمتين ان للقطر الى الضلع نسبة اذا ثنيت هذه النسبة بتكريرها صارت ضعفا فاجتمع فيها عين الضعفية مع
التكرير وثالثها ان نسبة الضعفية مع التكرير لا يمكن تحققها في الاعداد لان الاثنين ضعف الواحد ولا تكرير اذ لا بد في التكرير من وسط يلاحظ اليه
النسبة اولا ولا واسطة بين الواحد والاثنين ولما لم تتحقق هذه النسبة بين الواحد والاثنين لم تتحقق في شيء من الاعداد لان النسبة التي توجد
في الاضعاف لا بد من وجودها في الانصاف ايضا فلو كان في اضعافها نسبة الضعفية مع التكرير لكان فيها ايضا كذلك فلما لم توجد فيها علم انها غير متحققة
في اضعافها فاذن هذه النسبة ليست بعددية واذا كان الجسم مركبا من اجزاء لا تتجزى كان كل جزء منها بمنزلة الواحد الغير المنقسم فتكون بمنزلة الاعداد
فيقتضي هذه القاعدة يتحقق فيها الضعفية مع التكرار في الاعداد مثلا اذا فرضنا مربعا كل واحد من اضلاعه عشرة اجزاء كان قطره جذر مأتين
بحكم العروس ثم اذا فرضنا ذلك القطر ضلعا لمربع آخر كان قطر هذا المربع جذر اربع مأة وهو عشرون بشكل العروس ولما كان الاثنان
ضعف الواحد لم يتخلل عدد بينهما يكون مثناة هو الضعف بدون الكسر وبالجملة لا شبهة في انا اذا فرضنا الضلع عددا فالوتر يجب ان يكون
ازيد من الضلع لكون مربعه ازيد من مربع الضلع مثناه ازيد من مثنى الضلع فاذا كان الضلع مثلا اثنين فيجب ان يكون الوتر ازيد
من اثنين لكنه لا يبلغ ثلثة لان مثنى الثلثة ستة ومثنى الاثنين اربعة والستة ليست ضعف الاربعة وهكذا فقس

التقرير الثالث

تقریر خاتم الحکماء قدوة الفضلاء مقدام المتاخرین والمتقدمین المؤید بالتائید الازلی مولانا مولوی عبد العلی روح الله روحه بریفضی فی حاشیته لهذا
الشرح وتنا على اثباتها برهان خفیف المؤنة فنذکره اولا ثم نفصل الدلیل المذکور فی الشرح فنقول مربع قطر المربع ضعف مربع الضلع فلمربع القطر نسبة
الی مربع الضلع لا توجد بین عددین مربعین لانه لوکان مربع فی الاعداد ضعف مربع آخر عددی فاذا ضوعف هذا الضعف حصل ثلثة اعداد متوالیة
علی نسبة المربع النصف والمربع الضعف وعدد ضعف الضعف والاول منها مربع بالفرض فلا یکون الثانی مربعا بل الثالث کما بین اقلیدس فی المقالة
التاسعة فی الشکل العشرین ان کل ثلثة اعداد متوالیة علی نسبة ویکون الاول مربعا فالثالث مربع فقد بان ان لیس مربع عددی ضعفا لمربع
عددی وایضا قد بین فی الشکل الثامن من التاسعة ان الاعداد المتوالیة علی نسبة المبتدئة من الواحد الی لا نهایة فالاول منها مربع ثم الثالث
ثم الخامس اعنی الواقع فی المراتب الوتریة دون المراتب الشفعیة فلو کان بین العددین نسبة الضعفیة والنصفیة فالعدد النصف ان وقع فی المرتبة
الوتریة فلا یقع ضعفه فی تلک المرتبة بل فی الشفعیة فلا یکون النصف مربعا ولا یکون الضعف مربعا وان وقع فی المرتبة الشفعیة ضعفه فی المرتبة الوتریة
فلا یکون النصف مربعا ویکون الضعف مربعا فاذن قد بان ان مربعا عددیا لا یکون ضعفا لمربع عددی فالقطر والضلع لان نسبة مربعهما نسبة عددین غیر مربعین
فیکونان متباینین لا یوجد لهما عاد مشترک لما بین اقلیدس فی الشکل السابع من المقالة العاشرة اذا لم یکن نسبة مربعی الخطین کنسبة عددین
مربعین فالخطان متباینان فافهم ولنوجه العنان الی شرح دلیل الشارح الذی ذکر المحقق الدوانی ولنقدم معنی النسبة المثناة فاعلم اذا کان نسبة
بین مقدارین او عددین فاذا فرض علی تلک النسبة مقدار ثالث او عدد ثالث بحیث یکون نسبة الثانی الیه کنسبة الاول الی الثانی فحصل ثلثة
مقادیر او اعداد متناسبة بحیث یکون نسبة الاول الی الثانی کنسبة الثانی الی الثالث فنسبة الاول الی الثالث مع ملاحظة الواسطة نسبة مثناة ومضاف
الی النسبة الاصل المفروضة ان هذه النسبة مثناة تلک النسبة ویقال ایضا انها مثناة نسبة الاول الی الثانی ومثناة هذه النسبة بین ای مقدارین
او عددین وقعت واذا کان بین مقدارین او عددین نسبة وبین آخرین نسبة غیر الاولی او غیرها فاذا فرض مقداران او عددان علی نسبة
الاولین ثم یفرض ثالث بحیث یکون نسبة الثانی منهما الیه کنسبة الآخرین فنسبة الاول والثالث مع ملاحظة الواسطة نسبة مؤلفة من تینک
النسبتین فاذن النسبة المؤلفة اعم من المثناة ویرجع حاصل النسبة المثناة الی النسبة الحاصلة من اضافة نسبة مفروضة الی نفسها فیقال انها مثناة
المفروضة واذا تمهد هذا فنقول مربع قطر المربع اعنی وتر المثلث القائم الزاویة المتساوی الساقین ضعف مربع ضلع واحد لان مربعی الضلعین
مساویان لمربع الوتر القائم المذکور بحکم العروس فمربع الوتر ضعف مربع ضلع واحد فاذن بین الوتر والضلع نسبة مثناها بالغة الی الضعفیة لما بین
اقلیدس فی المقالة الثامنة ان نسبة المربع الی المربع نسبة الضلع الی الضلع مثناة فبین مربعی القطر والضلع نسبة مثناة لنسبة القطر الی الضلع
بالغة الی الضعفیة فنسبة الوتر المذکور الی الضلع نسبة مثناها بالغ الی الضعفیة ولیس بین الاعداد نسبة یبلغ مثناها الی الضعف لان نسبة
الواحد والاثنین ضعفیة ولیست مثناة لنسبة عددیة واذا لم یکن نسبة الاثنین الی الواحد مثناة لنسبة عددیة لا یکون نسبة ضعفیة بین ای
عددین تحققت مثناة لنسبة عددیة لان الواحد والاثنین اقل عددین علی النسبة الضعفیة فهما یعدان جمیع الاعداد التی یکون بینهما
ضعفیة کما یظهر من الشکل العشرین من المقالة السابعة ونسبة المعدودات یجب تحققها فی العواد وان شئت فاستعن من الشکل الحادی عشر
من تلک المقالة انه اذا نقص من عددین عددان علی النسبة فالباقیان علی تلک النسبة فاذن لو کان بین عددین نسبة ضعفیة تکون مثناة النسبة
عددیة وجب ان یکون بین الاثنین والواحد ایضا کذلک اما انه لیس ضعفیة الواحد والاثنین مثناة النسبة عددیة فلانها لو کانت لکان بین
الواحد والاثنین واسطة عددیة یکون نسبة الاثنین الیها کنسبتها الی الواحد وهی اما عدد صحیح وظاهر ان لیس بینهما عدد صحیح واما عدد ذو کسر
عددی واما الواحد مع جزء صمی فلا بد منه والا لم یکن تلک النسبة مثناة اصلا فلم تکن نسبة مربعی الوتر والضلع مثناة لا لنسبة عددیة ولا
صمیة وهو خلاف المدعی فمن اورد بجواز کون الوسط جزء صمیا لیصیر نسبة الاثنین والواحد مثنی بالغا الی الضعفیة فکلام من لم یفهم المقصد
من هذا الدلیل واما انه لیس بین الاثنین والواحد واسطة ذو کسر فلانه لو کان لکان مربعه الذی هو ذو الکسر کما علم ان مربع ذی الکسر
ذو کسر مساویا لمسطح الطرفین الذی هو عدد صحیح لما یستفاد من التاسع عشر من المقالة السابعة ان کل ثلثة اعداد متناسبة فمربع الوسط
مساو لمسطح الطرفین فاذن قد بان لک ان النسبة البالغة الی الضعفیة لا یکون مثنی لنسبة عددیة وقد ثبت انها مثناة لنسبة القطر الی الضلع
فلیس نسبة القطر الی الضلع اذن عددیة فلا یوجد لهما عاد مشترک یفنیهما بالاسقاط مرة بعد اخری فاذن هما یقبلان القسمة لا الی نهایة فبطل الجزء
ترکیبا وتحلیلا وقول الشارح فتحقق النسبة الصمیة فی الاجسام دلیل اتصالها فی خفاء لان الذی یلزم من تحقق النسبة الصمیة قبولها انقسامات
غیر متناهیة اذ لو تناهت القسمة لکان الجزء المنتهی عادا مشترکا واما ان تلک الاقسام حاصلة بالقوة فغیر لازم منها ولعل وجه ما قال انه
فی مستقبل القول یلزم تحقق الاجزاء التی لا تتجزی غیر متناهیة فیوجد عاد مشترک فلا یتحقق نسبة صمیة فیلزم الاتصال فتامل
تقریر مقام ازملات العلماء در رسالۂ نافعہ وقال قدس سره فی الرسالة النافعة ثم ان للمذهب المفرة الی الجواهر الفرد کلها باطل لاثل
قطعیة لا ارتیاب فیه ولا یطیق ذکرها هذه الرسالة ولنذکر برهانا واحدا فیه شعب کثیر ولم یات احد بتقریر تیضح المرام فنقول النسبة الصمیة
متحققة فلا بد من وجود مقدارین لیس لهما عاد مشترک ولا یمکن ذلک الا اذا کان المقادیر منقسمة الی لا نهایة فبطل الجزء ترکیبا وتحلیلا واثبت
المحقق الدوانی النسبة الصمیة بان مربع قطر المربع ضعف مربع ضلعه فالقطر الی الضلع نسبة یبلغ مثناها الضعف لما تقرر فی مقره ان نسبة
المربع الی المربع نسبة الضلع الی الضلع مثناة ولیست تلک النسبة عددیة لعدم وجودها بین الواحد والاثنین فلا بد ان تکون صمیة فاذن
قد تحقق بین القطر والضلع نسبة صمیة وتقریره علی ما یحکم به ذهن القاصر ان نسبة القطر الی الضلع نسبة یبلغ مثناها الضعفیة وکل نسبة کذا
فهی صمیة اذ لو تحقق بین الاعداد لتحقق بین الواحد والاثنین والتالی باطل وجه الملازمة انهما عواد سائر الاعداد التی بینها الضعفیة وایضا
قد تقرر فی مقره ان کل عددین یکونان علی نسبة فبعد تنقیصهما علی نسبة یبقی الباقیان علی تلک النسبة فعلی هذا لو کان عددان
علی تلک النسبة لکانا بحیث اذا نقصا یجب ان یبقی من الضعف الاثنان ومن النصف الواحد باقیا علی هذه النسبة وایضا نسبة عددین
بینهما ضعفیة نسبة الواحد والاثنین لانهما اقل الاعداد علی نسبة الضعفیة ووجه بطلان التالی انه لیس بین الواحد والاثنین وسیط
صحیح وهو ظاهر ولا کسر مفرد ولا مع صحیح والا لصارت الواحد والکسر والاثنان ثلثة اعداد متناسبة فیلزم تساوی مربع الکسر الوسط للاثنین

مسطح الطرفين وهو خلف وتجويز كون الكسر مما يباينهما فلا مضايقة فى التساوى تسليم المدعى من وجود النسبة الصمية هذا على منوال
عبارة المحقق الدوانى - وبعبارة اخرى ملخصة لا يجوز كون الضعفية مثناة لنسبة عددية لان المثناة مربع النسبة والنسبة لا تكون مربع النسبة
الا اذا كان مخرجها مربعاً لمخرجها ومخرج الضعفية الاثنان وهو عدد اصم وتوجيه آخر قوله مربع القطر ضعف مربع الضلع والمربع العددى
لا يكون ضعفاً لمربع والا لصارت المربع النصف والضعف المربع بناء على ما فرض وضعف ضعفه ثلثة اعداد متوالية على نسبة اولها مربع
فالثالث مربع فاذن مربعا القطر والضلع ليس بينهما نسبة عددين مربعين فاذن ضلعاهما القطر والضلع متباينان وهو المطلوب لما تقرر فى
عاشر الاصول ان كل خطين لم يكن مربعاهما على نسبة عددين مربعين فهما متباينان هذا ما حصل لى الى هذا الآن ولعل الله يحدث بعد ذلك امرا

التقرير الرابع

تقرير الفاضل المتبحر والساحر المتمهر مولانا احمد الله السنديلى رحمة الله تعالى عليه قوله والثانية ان مربع القطر الخ
اعلم ان النسبة كالنصف مثلا اذا اضيفت الى نفسها صارت مثناة بالتكرير اعنى نصف النصف وليفرض بين الجذرين كالاربعة والثمانية
نسبة النصف فبين مربعيهما وهما الستة عشر والاربعة وستون نسبة نصف النصف فان ستة عشر نصف اثنين وثلثين وهو نصف الاربعة
والستين والعروس حاكم بان مربع الوتر يساوى مربعى الضلعين واذ الضلعان متساويان فى المربع فمربع الوتر ضعف مربع الضلع فلا بد
من ان يكون بينهما نسبة اذا ثنيت بالتكرير صارت ضعفا وهذه النسبة لا يوجد فى الاعداد فيكون النسبة صمية وهذه النسبة خاصة المقادير الاتصالى

التقرير الخامس

تقرير الفاضل الاجل النحرير الاعلم الحاذق الزاهد مولانا محمد بركت آله آبادى من تلامذة استاذ الكل ملا
محمد نظام الدين السهالى قدس سره - لا بد اولا ان يعلم امور الاول ان الشكل المربع وهو ما يكون ذا اربعة اضلاع مستقيمة
متساوية القائمة الزوايا لما كان زواياه قائمة واضلاعه متساوية يجب ان يكون قطره وتر القائمة وان يكون مربع القطر الحاصل من
ضربه فى نفسه ضعفاً لمربع واحد لوجوب مساواة مربع وتر القائمة لمربعى الضلعين ومساوى الكل ضعف للنصف والثانى ان النسبة
الحاصلة بين الجذرين اى العددين الذين ضربا فى انفسهما ثابتة فى المربعين لكن مع التكرير بان يضاف النسبة الى انفسها مثلا لو كان
احد الجذرين نصف الآخر فمربعه نصف نصف مربع الآخر فاحد الجذرين نصف الآخر بنفسه والمربع ليس كذا بل نصف النصف وكذا لو كان
احد الجذرين ثلث الآخر او ربعه فمربعه ثلث ثلث مربع الآخر او ربع ربع مربعه فلا بد ههنا من واسطة وهى المضاف اليه
وطريق تحصيلها ان يضرب احد الجذرين فى الآخر فالحاصل بنفسه هى مثلا اذا ضربنا اثنين فى نفسه حصل اربعة واذا ضربنا الاربعة
فى نفسها حصل ستة عشر فالجذر الاول نصف الثانى ومربعه وهو الاربعة نصف نصف مربع الثانى لان الاربعة نصف الثمانية
وهى نصف ستة عشر والثمانية الواسطة حاصلة من ضرب الاثنين فى الاربعة وعلى هذا فقس والثالث ان نسبة الضعف والمثناة
لا يجتمعان فى الاعداد اصلا لان مخرج الضعف اى العدد الاول الذى يخرج منه صحيح وهو الاثنان لا يتصور فيه نسبة المثناة لانها
لا بد لها من الواسطة وهى المضاف اليه والا فاين التكرار ولا واسطة بين الواحد والاثنين فلم يجتمع فى مخرج الضعف المثناة والتضعيف
فلا يجتمعان فى الاعداد اصلا لان عدم الجريان فى المخرج مستلزم لعدمه فى الجميع وبهذا يفهم قوله لما لم يكن بين آه وذلك ظاهر لانه
كما لا واسطة بين الواحد وضعفه كذلك فى الاربعة والثمانية وهكذا الا واسطة بين الاثنين والاربعة واضعافهما الا ان التضعيف
فى الاثنين بخلاف غيره ولو قيل بل يوجد الواسطة وهى الثلث فى الاثنين والاربعة قلنا تلك كسور للنصف الثانى لا وسائط بينهما وحاصل
البرهان ان مربع قطر المربع ومربع ضلعه وجب بينهما اجتماع الشيئين التضعيف بحكم العروس ونسبة المثناة لما تقرر فى الاصول فيجب
ان يكون بين الجذرين اعنى القطر والضلع نسبة اذا ثنيت صارت ضعفا لانها لو لم تصر ضعفا بل شيئا آخر كان ذلك الآخر بين المربعين
لا التضعيف لما تقرر فى الاصول مع ان الاعداد لا يجتمع التضعيف والمثناة فيها كما مر فيلزم ان يكون نسبة الجذرين من النسب الاتصالية
لا العددية وعلى تقدير التركيب من اجزاء لا تتجزى النسبة العددية لازمة فبطل التركيب منها لكن يرد عليه ان انتفاء المثناة فى الواحد
والاثنين لانتفاء الواسطة مطلقة عددا وهو ظاهر وكسرا لان اجزاء الاعداد واحدة بسيطة لما تقرر فى محله لا يستلزم انتفائها فيما سواهما
لجواز ان يكون كسرا من الكسور التى فوق نصف الاول واسطة ولم يعلم بخصوصه فيكون نسبة نصف الاول اليه كنسبته الى النصف
الثانى ولا يلزم من عدم كون الصحيح واسطة ان لا يكون الكسر واسطة لان آثار احكامهما مخالف مخالفة ظاهرة كما لا يخفى على من له
ادنى ممارسة بالحساب فتأمل

التقرير السادس

تقرير الحجة من الفاضل الكامل قاضى ارتضا على خان قدس سره
قوله الثانية مربع قطر المربع آه اعلم ان النسبة بين المقدارين بالزيادة والنقصان لا يخلو اما ان يكون بحيث يوجد بينهما جزء مقدار
قليلا كان او تأليفيا يفنيهما باسقاطه عنهما مرة بعد اخرى اولا فالاول نسبة عددية والثانى صمية والنسبة اذا اضيفت الى نفسها يسمى
مثناة بالتكرير كالنصف تكريره نصف النصف والثلث تكريره ثلث الثلث وقس عليه وانما يفرض ثلثة اشياء يكون نسبة الاول الى الثانى
كنسبة الثانى الى الثالث فنسبة الاول الى الثالث مع ملاحظة الواسطة يقال لها انها مثناة نسبة الاول الى الثانى وتكريرها كما اذا فرضنا ان نسبة الاربعة
الى الثمانية كنسبة الثمانية الى ستة عشر وهى نسبة النصفية فلنسبة الاربعة الى الثالث اى ستة عشر مثناة نسبة الاول الى الثانى هى نصف النصف

اذا تقرر هذا فنقول نتقيه على النظم القياسي ان نسبة القطر الى الضلع بالغ بالتكرير الى الضعفية وليست النسبة العددية بالغة بالتكرير الى ضعفية فليست نسبة القطر الى الضلع نسبة عددية بيان الصغرى انه لما كان مربع قطر المربع الذي يقسمه الى مثلثين متساوي الساقين قائمي الزاوية مساويا لمربعي ضلعي ذلك المثلث بحكم العروس وضعف المربع ضلع واحد بهذا الحكم فيكون بين القطر والضلع نسبة اذا ثنيت تلك النسبة بالتكرير بلغت نسبة التضعيف التي كانت بين المربعين لما بين اقليدس في الشكل الحادي عشر من المقالة الثامنة ان نسبة الجذرين بعد اعتبارها مكررة توجد في المربعين وتوضيح الكبرى انه لو وجدت النسبة المكررة البالغة الى الضعفية في الاعداد لوجدت بين الواحد والاثنين الذين هما اقل عددين يوجد بينهما نسبة الضعفية واسطة عددية يكون نسبة الاثنين الى الثالث لعين الواحد اذا ثنيت وتكررت بالغة الى تلك النسبة ومن البين انه ليس بينهما واسطة عددية كانت صحيحة كانت او ذات كسر اما انتفاء الصحيح فظاهر وانتفاء ذات كسر فلما قال اقليدس في التاسع عشر من المقالة السابعة ان كل ثلثة اعداد متناسبة يكون مربع الوسط مساويا لمسطح الطرفين فلو كان بين الواحد والاثنين واسطة ذات كسر يجب ان يكون مربعها مساويا لمسطح الواحد والاثنين بهذا الحكم والتساوي كما ترى اذ مربع ذي كسر ذو كسر لما عرفت انفا ومسطح الطرفين صحيح واذا بطلت الواسطة بينهما بكلا شقيه بطل ملزومها الذي هو النسبة المتكررة بينهما واذا لم يوجد هذه النسبة بينهما لم يوجد في اي عددين اخذا على نسبة الضعفية لانهما لا يكونان الا من معدودا تهما او نسبة المعدودات يجب تحققها في العواد لما في الحادي عشر من المقالة السابعة انه اذا نقص من عددين عددان على تلك النسبة فالباقيان على تلك النسبة فلو وجدت هذه النسبة في باقي الاعداد التي من المعدودات ليس بد من ان توجد في الواحد والاثنين العادين بذلك الحكم والتالي باطل لما مر فالمقدم مثله فثبت ان المجموع من التكرير والضعفية لا يوجد في الاعداد وان وجدت ضعفية وحدها فبين المقدارين النسبة صمية لا يوجد لهما عاد مشترك يفنيهما باسقاطه عنهما مرة بعد اخرى لان المقدارين منقسمان الى غير النهاية وبين الاعداد التي تنتهي الى الواحد الذي هو مفن لجميعها نسبة منطقة فبتحقق النسبة الصمية بين قطر المربع وضلعه تحقق الاتصال وبطل راي اصحاب الجزء بالتمام والكمال وقد يستدل على اثبات النسبة الصمية بين قطر المربع وضلعه بان المربع العددي لا يكون ضعفا لمربع آخر كان وكل عدد يكون ضعفا لمربع آخر فلا يكون مربعا بل يكون ضعف ضعفه مربعا البتة كالواحد والاثنين والاربعة المتوالية على نسبة الضعفية فان الاثنين ضعف للواحد المربع وليس بمربع والاربعة مربع لكنها ليست ضعفا له بل ضعف لضعفه وقس عليها الاربعة والثمانية وستة عشر المتضاعفة وهكذا لما بين اقليدس في ثامن التاسعة ان الاعداد المتوالية على النسبة المبتدءة من الواحد الى ما لا نهاية فالاول منها مربع ثم الثالث ثم الخامس اعني الواقع في المرتبة الوترية دون الشفعية ولما لم توجد نسبة الضعفية بين عددين مربعين كالاربعة وستة عشر مثلا جزمنا بان النسبة الضعفية التي بين مربعي القطر والضلع ليست من النسبة العددية فهي صمية واذا ثبتت الصمية بين المربعين فثبوتها بين الجذرين اي القطر والضلع اظهر وهذا دليل الاتصال والله اعلم بحقيقة الحال ؛

التقرير السابع

تقرير المقام من مولانا شرف الدين الرامفوري رح

اقول لابد قبل الشروع من تمهيد مقدمة وهي ان النسبة العددية الحاصلة من نسبة الكسر الى مخرجه اما ان تكون بكسر من الكسور التسعة وهي المنطقة او بغيره ويعبر عنه بالجزء وهي الصمية وهذه النسبة اما بسيطة وهي النسبة المعبرة عنها بالنسبة المكررة وباصل النسبة ايضا واما ان تكون مؤلفة وهي الحاصلة من اضافة الكسر الى الكسر فان اضيف الى غير جنسه مثلا ربع السدس وثلث الربع او غيرهما يعبر عنهما بغير المثناة بالتكرير واما الحاصلة من اضافة الكسر الى نفسه فهي المثناة بالتكرير كنصف النصف او ثلث الثلث او غيرهما وخواص كل واحد من النسبتين المعبرة احدهما بالمتكررة وباصل النسبة والثانية المؤلفة المعبرة بالمثناة مختلفة فالاولى تقتضي الطرفين فقط كالنصف والربع مثلا والثانية تقتضي الطرفين وواسطة من جنس مخرجها مثلا اذا قلنا الاثنان نصف فيحتاج في تماميتها الى الاربعة فقط واذا قلنا الاثنان نصف النصف فيحتاج في تماميتها الى ثلثة اعداد الاثنان والاربعة والثمانية فالاربعة واسطة بين الكسر ومخرجه وهي ايضا من جنس مخرج الكسر وايضا الاولى تقتضي مخرجا اقل من مخرج الثانية كما اذا قلنا الاثنان نصف وثلث فانها تقتضي الاربعة او الستة واذا قلنا الاثنان نصف النصف او ثلث الثلث فانها تقتضي الثمانية والثمانية عشر فاذا ثبت ان النسبة المتكررة المعبرة باصل النسبة والنسبة المتاخرة مختلفان في الخواص اذ الاولى لا تقتضي الواسطة من جنس المخرج ويكون مخرجها اقل من المثناة والثاني يقتضي الواسطة بين الطرفين من جنس المخرج ومخرجها اكثر من مخرج المكررة فلا يمكن اجتماعهما في مخرج واحد بالنسبة الى العدد الواحد مثلا لا يتصور بين الاثنين والاربعة النسبة المتكررة والنسبة المثناة معا لان الاولى تقتضي مخرجا اقل والثانية اكثر ولان الاولى تقتضي الواسطة من جنس المخرج وليس بين الاثنين والاربعة واسطة من جنس مخرج المثناة اية مثناة كانت واذا تمهد هذا فاقول حاصل البرهان ان مربع وتر شكل المربع ضعف مربع ضلعه بحكم العروس وان نسبة المربع الى المربع بعينها نسبة الجذر الى الجذر مثناة بحكم الاصول فظهر من هذين الحكمين ان النسبة المكررة وهي الضعفية والمثناة اجتمعا في المربعين لا يصلح عدد من الاعداد ان يجتمع فيه تانك النسبتان لان اول مراتب العدد الذي تحقق فيه النسبة المتكررة وهي الضعفية كما في المربعين هو الواحد والاثنان ولا يتصور بينهما نسبة مثناة اية مثناة كانت اذ يقتضي الواسطة من جنس مخرج الكسر المضاف الى نفسه فاذا لم توجد الواسطة ولم تجتمع النسبتان في الواحد والاثنين فلم تجتمعا بين جميع الاعداد اذ نسبة الاضعاف كنسبة الاضلاع بان يشمل على مثل الواحد او امثاله وهي مفقودة كما لا يخفى فيتحقق النسبة بين الجذرين والمربعين صمية اتصالية وعلى تقدير تركيب الابعاد من الاجزاء التي لا تتجزى النسبة العددية لازمة وتلك الملازمة اثبتها الصدر الشيرازي فبطل التركيب وبما ذكرنا الهم

اجزاء المنوع الموردة على عدم تحقق الواسطة بين الواحد والاثنين مستندة بان بينهما واسطة وهي الكسور اذ الواسطة المفيدة هي التي كانت مشتملة على مثل الواحد او امثاله وعلى هذه الصفة لم توجد فثبت النسبة الصمية والله اعلم بالصواب واليه المرجع والمآب فقط

التقرير الثامن

تقرير المقام من الفاضل الاجل مولنا نور الاسلام المصطفى آبادي

قوله والثانية ان مربع قطر المربع ضعف مربع ضلعه الخ فقطر المربع وضلعه كل منهما جذر لمربعه فالقطر جذر للمربع المضاف في عبارة الشرح والضلع جذر المربع المضاف اليه فهما من ثامنة الاصول ان نسبة كل مربع الى مربع آخر لا محالة تكون مثناة لنسبة بين جذريهما يعني اذا لوحظ بين الجذرين نسبة ما كالنصفية مثلا يوجد بين مربعيهما مضاف تلك النسبة الى نفسها اعني نصف النصف فنسبة النصفية تسمى اصل النسبة والثانية مثناتها فاذا فرض احد الجذرين مثلا اثنين والآخر اربعة والاول نصف الثاني يكون مربع الاول وهو الاربعة نصف نصف مربع الثاني اعني ستة عشر ولو فرض الآخر ستة فالاول ثلث الثاني فيكون مربع الاول وهو الاربعة ثلث ثلث مربع الثاني اعني ستة وثلثين وهذا هو المعنى بالنسبة المثناة وثبت بالعروس ان النسبة بين قطر المربع وضلعه نسبة اذا ثنيت بالتكرير اي اضيف الى نفسها صارت ضعفية فعلى تقدير تركيب المقادير من الاجزاء يكون القطر والضلع ايضا مركبين منها وح يجب ان لا يكون بينهما الا نسبة عددية يكون مثناها ضعفية ولا شئ من نسبة عددية تكون كذلك اي يكون مثناها ضعفا وبطلان اللازم يستدعي بطلان الملزوم وبين بطلان اللازم بقوله ولما لم يكن بين الواحد والاثنين عدد لم يوجد بين الاعداد نسبة يكون مثناها هو الضعف وقد بين هذه الملازمة ببيان لا مزيد عليه ايضا تقريره **قوله** لما لم يكن بين الواحد والاثنين اه يرد عليه منعان الاول انه لا نسلم ان لا واسطة بينهما بل بينهما وسائط يعني كالواحد مع النصف او الثلث او الربع والعدد بامتناع الكسر على اصل الجزء غير وجيه فان الكلام في العدد دون المعدود ولا شك ان العدد على كل تقدير مع قطع النظر عن المعدود يصلح لانتزاع الكسر فانك اذا قسمت الثلثة على اثنين يحدث ذلك بعد نسبة الواحد الاثنين صورة النصف والثاني سلمنا ذلك لكن لا نم الملازمة فانه يجوز ان لا يكون بين الواحد والاثنين عدد مع تحقق تلك النسبة الاصل في غيرهما من الاعداد وتقريره على وجه يمنع المنعين ويدفع الاشتباه من البين انه لو وجد بين اي عددين كان نسبة يكون مثناها ضعفا لكان احدهما اقل والآخر اكثر ضرورة فيقسم ذلك الاكثر على الاقل فيكون نسبة الخارج الى الواحد كنسبة المقسوم الى المقسوم عليه على ما يشهد به معنى القسمة فبين ذلك الخارج والواحد نسبة اذا ثنيت بالتكرير صارت ضعفا فيكون النسبة بين مربعيهما ضعفية لا محالة لان النسبة بين المربعين مثناة لنسبة بين الجذرين وقد وضح ان مثناها ههنا هو الضعف ثم ان مربع الواحد واحد فيكون مربع الخارج اثنين حتما اذ لا ضعفية بين الواحد وغير الاثنين فاذ عنا بان الخارج كان جذر الاثنين فوجب ان يكون عددا صحيحا لكونه جذرا بعد صحيح اعني الاثنين وان تكون واسطة بين الواحد والاثنين لان نسبة كل مربع الى جذره كنسبة ذلك الجذر الى الواحد فالثلثة متناسبة والجذر واسطة ولما لم يكن بين الواحد والاثنين عدد لم توجد بين الاعداد نسبة مثناها هو الضعف وذلك ما اردناه اقول وبمثل ذلك يمكن ان يقام البرهان في كل نسبة لم يكن مخرجها جذر العدد اصلا على انها ليست مثناة نسبة عددية مثلا لو وجد بين اي عددين كان نسبة يكون مثناها عشرا لكان احدهما اقل والآخر اكثر فبعد القسمة يتحقق بين الخارج والواحد نسبة اذا ثنيت بالتكرير صارت عشرية فيكون النسبة بين مربعيهما عشرية بالضرورة كما مر ثم ان مربع الواحد واحد فيكون مربع الخارج عشرة اذ لا عشرية بين الواحد وغير العشرة فاذ عنا بان الخارج كان جذر العشرة فوجب ان يكون عددا صحيحا واسطة بين الثلثة والاربعة لان مربع الثلثة وما دونها لا يبلغ عشرة ومربع الاربعة وما فوقها يزيد عليها ولما لم يكن بينهما عدد لم يوجد بين الاعداد نسبة يكون مثناها هو العشر وذلك ما اذعناه

التقرير التاسع

التقرير الانيق لقدوة الفضلاء اسوة الكملاء الذي اتفق على فضله المحب والعادي الاستاذ لكل حاضر وبادي مولنا محمد عبد الحق العمري الخيرآبادي غمره الله بالنعم والايادي۔

ولنقدم قبل ابانة المطلوب عدة مبادي منها هندسية ومنها حسابية يتوقف تصوير المطلوب عليها ونوردها مجملا قدر ما يتضح به المقصود ويتضح به المطلوب وتفصيلها موكول على موضعها الاول ان الاعداد الصحيحة اذا انسب بعضها الى بعض آخر منها فالعدد الفوقاني يسمى بالنسبة الى ما فوقها كسرا له وهو وان كان في نفسه عددا صحيحا الا بالنسبة اليه يقال انه كسر لذلك فالواحد لا يكون له كسر وهو لا يكون مخرجا لكسر لعدم كونه عددا صحيحا فيبدء [illegible] من النصف فمنه الى العشر يسمى كسورا منطقة وما سواها يسمى كسورا صمية ويعبر عنها باسم الجزء فيقال جزء من احد عشر وجزءان من ثلثة عشر وغير ذلك الثاني ان كل نسبة عددية فلها مخرج والمخرج هو اقل عدد يكون لهذا الكسر صحيحا فمخرج النصف الاثنان ومخرج الربع الاربعة ومخرج الخمس الخمسة وهكذا فانها اقل اعداد يخرج منها هذه الكسور صحاحا فالواحد لا يكون مخرجا لكسر من الكسور لانه لا يخرج منه كسر صحيح الثالث ان الكسر عند اهل الحساب اما مفرد وهو ان يوخذ بلا تكرار كالنصف والثلث وغيرهما واما مكرر وهو ان يوخذ اكثر من مرة واحدة سواء كان مرتين او اكثر كالثلثين وثلثة اخماس ونحو ذلك ومخرجه هو مخرج الفرد واما معطوف وهو ما عطف فيه احد الكسرين على الآخر فان كان المعطوف والمعطوف عليه متحدين كثلث وثلث فهو داخل في المكرر وليس قسما برأسه ولا لما سم وان كانا متغايرين فهو القسم المسمى بالمعطوف كربع وسدس وامثال ذلك ومخرجه مسطح ضرب مخرج احد المعطوفين في مخرج المعطوف الآخر واما مضاف وهو ما يضاف فيه احد الكسرين الى الآخر سواء كان المضاف

والمضاف اليه من جنس واحد او جنس مختلف ومخرجه مسطح ضرب مخرج احد المضافين فى مخرج المضاف الآخر فما كان المضاف والمضاف اليه من جنس واحد كنصف النصف او ثلث الثلث يسمى مثناة بالتكرير عند اهل الحساب واما المهندسون فيقسمون بنحو آخر وهو ان النسبة الحاصلة بين الاعداد اما مفردة وهى ما لا تكون مضافة سواء كانت مفردة او مكررة او معطوفة فنسبة النصف الى الاثنين ونسبة الثلثين الى الثلثة ونسبة السدس والربع الى اربعة وعشرين كلها نسبة مفردة واما مؤلفة وهى ما يضاف احدى النسبتين الى الاخرى سواء كانتا من جنس واحد كنصف النصف فانها مؤلفة من نسبة نصف النصف وهو واحد الى النصف وهو الاثنان ونسبة الاثنين الى الاربعة فنسبة نصف النصف الى مخرجه وهو الاربعة نسبة مؤلفة وهذا القسم من المؤلفة يسمى **مثناة بالتكرير** او مختلف كنصف الثمن الى مخرجها وستة عشر فانها مؤلفة من نسبة نصف وهو واحد الى الثمن وهو اثنان ونسبة الثمن الى ستة عشر بالجملة لا بد فى النسبة المؤلفة من ثلثة اعداد او ثلثة مقادير يكون الاول الى الثانى نسبة وللثانى الى الثالث نسبة فان كان المضاف والمضاف اليه من جنس واحد يكون نسبة الاول الى الثالث كنسبة الثانى الى الثالث وان كانا من جنسين مختلفين لم يبق النسبة محفوظة بل تكون مختلفة بالجملة لا بد فى كلا القسمين من ثلثة اعداد او ثلثة مقادير والنسبة تكون مؤلفة من نسبتين سواء كانت النسبتان متحدتين او مختلفتين والنسبة المؤلفة من النسبتين المتحدتين هى المسماة بالنسبة المثنية والمثناة بالتكرير وهى النسبة المضروبة فى نفسها فهى تكون مربعة لاصل النسبة واصل النسبة يكون جذرا للمثناة الرابع انه لما علمت انه لا بد لتحقق هذه النسبة المسماة بالمثنية من ثلثة اعداد او ثلثة مقادير فقد صرت على يقين انه لا يمكن تحقق هذه النسبة بين الواحد والاثنين فانه لا بد لتحققها من واسطة بينهما يكون نسبة الواحد اليه كنسبته الى الاثنين وليس بينهما عدد صحيح ولا عدد ذو كسر اما انتفاء العدد الصحيح فبيّن لا يحتاج الى البيان فضلا عن ان يساق اليه البرهان لكن لما جرت عادتهم ان يذكروا برهانا عليه فنحن نذكر برهانا اثرا لهم وهذا البرهان وان كان قريب المأخذ من برهانهم لكن لما لم يخل من فائدة زائدة افرزناه وهى انه لو كان بينهما عدد صحيح فلا يخلو اما ان يكون زوجا او فردا وكلاهما باطلان اما الاول فلانه لا يخلو اما ان يبقى حين هذا الفرض الاثنان زوجا اول اولا فان لم يبق زوجا اصلا او انتفى عنه وصف الاولية فذاك صريح البطلان وان بقى زوجا اول فاما ان يكون هذا زوجا اول ايضا وهو باطل لبطلان اشتراك وصف الاولية او يكون هذا زوجا ولا يكون اول بل ثانيا او ثالثا او غيرها فيفوت وصف الاتساق عن المراتب على ان الزوج الاول وهو الاثنان اما ان يزيد عليه بواحد او لا على الثانى لم يبق الفرق بينهما وعلى الاول لم يبق الاثنان زوجا واما الثانى فلانه لا يخلو اما ان يزيد هذا على الواحد بواحد او لا فان لم يزد عليه بواحد لكان هو والواحد لم يبق الفرق بينهما ولم يصح جعل الواحد مبدء الاعداد وجعل هذا المفروض فوقه فان فوقية المرتبة بزيادته على ما تحته بواحد ان زاد عليه بواحد لم يبق هذا فردا بل انقلب زوجا بالجملة كون العدد الصحيح بينهما بيّن البطلان واما انتفاء عدد ذى كسر كما توهم انه لا يلزم من انتفاء العدد الصحيح انتفاء مطلق الوسط حتى لا يتحقق النسبة المثناة لانتفاء الواسطة اللازمة للمثناة فيجوز ان يكون مع الواحد كسر يحصل به تكرير النسبة كالنصف والثلث مثلا وكذا يجوز ان يكون مع الواحد كسر صحى يحصل به التكرير فلما بين اقليدس انه اذا كانت ثلثة اعداد متناسبة لا بد ان يكون مسطح الطرفين مساويا لمربع الوسط وان شئت قلت لا بد ان يكون الوسط جذر المسطح الطرفين كالاثنين والاربعة والثمانية فان مسطح الطرفين ستة عشر والاربعة اذا ضربت فى نفسها صارت ستة عشر فالاربعة جذر المسطح الطرفين ومسطح الطرفين يساوى مربع الوسط وقد ثبت فى الاصول كما ذكر الشارح فى الحجة الاولى ان ليس للكسر مجذور دائما او منطقا مربع صحيح اصلا فلو فرض بين الواحد والاثنين واحد مع كسر او كسر مجرد يلزم تساوى مربع الكسر الوسط مع مسطح الطرفين وهو خلف واما تجويز الكسر الصم فهو تسليم للمدعى من وجود النسبة الصمية اللازمة للاتصال الخامس انه لما ثبت ان نسبة الضعفية بين الواحد والاثنين ليست مثناة لنسبة عددية فلا يتحقق بين اى عددين فرضا نسبة الضعفية مثناة لنسبة عددية والا يجب تحققها فى الواحد والاثنين لانهما عادان لجميع الاعداد التى على هذه النسبة وقد تقرر ان نسبة المعدودات يجب حفظها فى العواد لانه قد ذكر اقليدس فى الشكل الحادى عشر من المقالة السابعة انه اذا نقص من عددين عددان على تلك النسبة كان الباقيان ايضا على تلك النسبة وايضا قد اشار اقليدس فى الشكل العشرين منه ان اقل الاعداد على نسبة يعد جميع الاعداد التى على نسبتها الاقل للاقل والاكثر للاكثر وقد عرفت آنفا انه لا يمكن تحقق النسبة المثناة بين الواحد والاثنين فلا يتحقق فى اى عددين فرضا من الاعداد اذا تقررت المبادى فى ذهنك فالآن نشرع فى تبيان البرهان لكن لا بد لك قبل ان تعلم ان الجسم على تقدير تركبه من الاجزاء التى لا تتجزى كما هو مذهب جماعة من المليين يوجد العاد المشترك فيما بينها والعاد ما يفنى الكل باسقاطه مرات فيتحقق النسبة العددية فيما بين الاجزاء فان مدار تحققها على العاد المشترك فحيثما يتحقق العاد المشترك يتحقق النسبة العددية وحيثما لا يتحقق العاد المشترك يتحقق النسبة الصمية فالاولى مختصة بالاعداد ولا توجد فى المقادير الا بعروضها العدد فتتحقق فى المقادير بواسطة عروضها الكم المنفصل فهو من خصائص الكم المنفصل والثانية مختصة بالمقادير ولا توجد فى الاعداد لتحقق العاد المشترك المنافى للنسبة الصمية فالذين يثبتون الاتصال فى الجسم ينفون تحقق النسبة العددية فى اجزاء الجسم ويثبتون النسبة الصمية فيها فالنسبة الصمية لازمة للاتصال ان ثبتت بالبرهان ثبت الاتصال والا فلا ولذا تصدى المحقق الدوانى لاثبات النسبة الصمية اللازمة للاتصال والشارح استدل على بطلان تألف الجسم من الاجزاء التى لا تتجزى باثبات النسبة الصمية اذا علمت هذا فاعلم ان اصل هذا البرهان ماخوذ مما قال المحقق الدوانى فى الحاشية القديمة على شرح التجريد قال ومن امثلة النسب الصم نسبة قطر المربع الى ضلعه وذلك لان مربع القطر ضعف مربع الضلع بحكم العروس فيكون نسبة القطر الى الضلع نسبة يكون مثناها بالتكرير هو الضعف لما تبين فى الاصول من ان نسبة المربع الى المربع نسبة الجذر الى الجذر مثناة بالتكرير ثم انه ليس بين الاعداد نسبة يكون مثناها هو الضعف اذ ليس بين الواحد والاثنين عدد انتهى توضيحه على وجه البسط والتفصيل انه علم من العروس ان مربعى الضلعين متساويان لمربع الوتر فيكون مربع الوتر

ضعف المربع احدهما فان مساوی الکل یجب ان یکون ضعف النصف ولما تحقق بین مربعیهما نسبة الضعفیة لزم ان یوجد بین جذریهما نسبة یبلغ مثناها الی الضعف لما برهن اقلیدس فی حادی عشر من ثامنة الاصول ان نسبة المربع الی المربع نسبة الضلع الی الضلع مثناة بالتکریر فتحقق بین مربع القطر ومربع الضلع نسبة مثناة لنسبة القطر الی الضلع بالغا الی الضعفیة وهذا مع انه برهن فی الاصول وتحقق فی نفسه ولنوضحه فی مثال جزئی مثلا اذا فرضنا اثنین واربعة وضربنا کلا واحد فی نفسه حصل مربعان احدهما اربعة وثانیهما ستة عشر والنسبة بین جذریهما ان الاول نصف الثانی او الثانی ضعف الاول وهذه النسبة اذا ثنیت بالتکریر بضربها فی نفسها ای مضافا نفسها الی نفسها توجد بین مربعیهما ای الاربعة والستة عشر فان الاولی نصف النصف والثانیة ضعف الضعف للاولی وبالجملة النسبة بین المربعین هی النسبة بین الجذرین الا بعد تثنیتها وفیما نحن فیه تحقق بین مربع الوتر ومربع الضلع نسبة الضعفیة وهی مثناة لنسبة الوتر والضلع فبلغت نسبة الوتر والضلع الی الضعفیة بین مربعیهما حصل لنا مقدمة وهی ان نسبة القطر الی الضلع یبلغ مثناها الضعفیة فنجعلها صغری ونضم معها مقدمة اخری وهی ان کل نسبة یبلغ مثناها الضعفیة فهی صمیة او نقول لا شئ من النسبة العددیة ما یبلغ مثناها الضعفیة اما صغری القیاس فقد عرفت ثبوته آنفا واما کبری القیاس فقد علمت مما مهدنا من المقدمات بما حصله ان نسبة الاثنین الی الواحد نسبة الضعفیة ولیست مثناة لنسبة عددیة ولما لم یوجد فی الواحد والاثنین نسبة یبلغ مثناها الضعف لم توجد بین سائر الاعداد اذ هما اقل اعداد بینهما نسبة الضعفیة ویعدان لسائر عدادهما من الاعداد ونسبة المعدود ات یجب حفظها فی العواد ولما لم یتحقق فیهما نسبة الثنیة لانتفاء الواسطة بینهما لم توجد فی سائر الاعداد بالجملة نسبة القطر والضلع لیست من النسب العددیة فهی من النسب الصمیة وهی لازمة للاتصال لما عرفت فثبت الاتصال وهذا هو عمدة عوام الحکماء وبعبارة اخری انه قد بین اقلیدس فی الشکل السابع والاربعین من اولی الاصول ان کل مثلث قائم الزاویة فان مربع وتر زاویته القائمة مساو لمجموع مربعی ضلعیها فاذا فرضنا مربعا ووصلنا بین زاویتیه القائمتین بقطره فقد انقسم المربع الی مثلثین قائم الزاویة وکان مربع القطر اعنی وتر الزاویة القائمة مساویا لمربعی الضلعین المحیطین بتلک الزاویة ولما کان ضلعا المربع متساویین کان مربعاهما ایضا متساویین فتساویهما یستلزم کون کل منهما نصفا لمربع القطر ومربع القطر ضعفا له وقد تبین فی الحادی عشر من المقالة الثامنة ان نسبة المربع الی المربع کنسبة الضلع الی الضلع اعنی الجذر الی الجذر مثناة بالتکریر فکان نسبة القطر الی احد الضلعین المحیطین بالزاویة القائمة بحیث اذا ثنیت بالتکریر صارت ضعفا وهذه النسبة لیس یمکن بحیث یکون الاول نصف الثالث وذلک لما تقرر فی صدر المقالة الخامسة انه اذا تناسب ثلثة مقادیر علی الولاء کانت نسبة الاول الی الآخر نسبة الاول الی الثالث مثناة بالتکریر ووجود ثلثة اعداد بالحیثیة المذکورة باطل والا لامکن ان یوجد بین الواحد والاثنین ایضا عدد ینتظم الثلاثة متوالیة متناسبة لما یستفاد من ثامن الاصول ایضا انه اذا وقع بین عددین عدد او اعداد وصارت کلها متوالیة علی نسبة فانه یقع بین کل عددین علی نسبتهما مثل ذلک العدد او الاعداد وتصیر متوالیة علی تلک النسبة فلما فرض تحقق ثلثة اعداد متناسبة یلزم منه بحکم الشکل المذکور ان یقع عدد بین الواحد والاثنین ایضا بحیث ینتظم الثلاثة متناسبة لکون الواحد والاثنین ایضا احدهما نصف الآخر ولما لم یتحقق علم ان نسبة قطر المربع الی ضلعه من النسب الصمیة التی تختص بالمقادیر الاتصالیة المتباینة اعنی ما لا یوجد لها عاد مشترک دون العددیة التی لا توجد فی المقادیر المشارکة وهی بعکس الاول فثبت الاتصال وبطل التالیف من الجزء والا کان نسبة القطر والضلع عددیة اشتراکیة لاشتراکهما فی اقل عاد بهما وهو الجزء علی قیاس هذا التقدیر کذا قرر بعض الافاضل ۔

مولانا علم السندیلی ۱۲

التقریر العاشر

التقریر العجیب علی النمط الغریب السماء بمیسر العسیر فی مبحث المثناة بالتکریر لمولانا الحبر المحقق النحریر المدقق ابی الحسنات محمد عبد الحی اللکنوی رحمه الله القوی۔

ابتداء الکلام بحمد المتفضل المنعام رافع السماء بغیر عماد وراسخ الارض بالاوتاد وانثنی بالتکریر بشکر الملک القدیر مؤلف النسب بین الاجرام والابعاد ومرصف الروابط بین الاعداد واثلث بشهادة ان لا اله الا هو وحده لا شریک له خلق الازواج والافراد وتفرد بوحدته الحقیقیة من بین الآحاد وأربع بالصلوة والسلام علی سید الانام مرکز دوائر السیادة والرسالة وقطر محیط النبوة والکرامة متمم قصر الایجاد وعلی آله وصحبه لاسیما الاربعة المتناسبة هداة الامجاد اما بعد فیقول المعتصم بحبل الله القوی ابو الحسنات محمد عبد الحی اللکنوی تجاوز الله عن ذنبه الجلی والخفی ابن سید العلماء صدر الفضلاء الحبر القمقام البحر الهمام مولانا محمد عبد الحلیم بوأه الله فی قصر النعیم انی منذ اقرءت شرح هدایة الحکمة للفاضل المشتهر فی الادانی والاقاصی الصدر الشیرازی کان یخطر ببالی ان اکتب ما تنحل به معضلات مبحث المثناة بالتکریر ویتیسر ما فیه من العسر العسیر لما انی رأیت جماعة من الطلبة متحیرین فی کشف مغلقاته وطائفة من الکملة متفکرین فی حل مشکلاته وما ذلک الا لتوقفه علی اصول موضوعة فی علمی الحساب والهندسة وهما من الفنون المتعسرة علی اکثر الکملة فضلا عن الطلبة وقد خلنوهما شیئا فریا او لقنوهما ظهریا اضمارا ولفی تحصیل المقاصد العلیة کالحیاری فی البریة ولم یزل الاشتغال بانواع الاشغال عائقا عن بروز الامر المکنون وما لم یشأ ربنا شیئا لا یکون الی ان جاءت نوبة قراءة جمع من الاخوان التمس المذکور علی ووصولهم الی البحث المذکور لدی منهم الفاضل المبرء عن کل شین المتصف بکل زین المولوی محمد حسین ابن ذی الفضائل المتوافرة والشمائل المتکاثرة المولوی محمد تفضل حسین الاله آبادی سلمه الله ذو الایادی وذو الطبع السلیم المولوی محمد بشارت کریم

ابن المولوی محمد هاشم بن ملك فضل علي الاسعد آنقوری البهاری لا زال متنعماً بالخير الجاری وجامع فضائل الانسان المولوی محمد عبد الرحمن بن نعمان بن عثمان الصاحبكنجی حفظه الله عن شر الغبی والغوی والفاضل المتين المولوی محمد محی الدين بن المولوی محب علی البهاری لا زال مغبوطاً بفضل الباری ولم تختتم نوبتهم الی ان جاءت نوبة قراءة المتوقد الاذكی ذی الفضل الاوفی المولوی محمد عبد الباری ابن منشی محمد تلطف حسين الننكر نهسوی العظيم آبادی افيض عليه سجال الايادی فرأيته مع سائر احبتی اعناقهم الی تأليف رسالة وافية وعجالة كافية تكون جامعة للاصول الموضوعة وحاوية على الفروع المرموزة فتكون صدقة جارية على الايام يستفيد منها الخواص والعوام لكنی مع ذلك كنت معتذراً بقلة الفرصة لاشتغالی بالتدريس والتصانيف المطولة الی ان وافقهم الفاضل فارغ التحصيل البالغ الی درجة التكميل الواقد الاوحد المولوی عبد الاحد بن الشيخ الامام علی الله آبادی وطلب مختطباً متكرراً فقمت لانجاح مكنونهم واجتهدت فی ابراز مظنونهم مسمياً الرسالة **بتيسير العسير فی مبحث المثناة بالتكرير** سائلاً من الله تعالى ان يجنب من السهو والخلل اقلاماً ومن الخطأ والزلل اقداماً راجياً ممن يستفيد منها ان لا ينسونی فی دعائهم فی خلواتهم وجلواتهم وان ينظروا فيها بنظر اللطف والوداد لا بنظر الحسد والعناد وما توفيقی الا بالله عليه يتوكل المتوكلون وبمثل ذلك يعمل العاملون ولنقدم ههنا مقدمات تقدمها من المهمات ثم نخوض فی حل العقود وكشف المقصود **المقدمة الاولى** كل عدد اذا ضرب فی نفسه يسمی حاصل الضرب مجذوراً ومربعاً والمضروب جذراً كما اذا ضربت الاربعة حصلت ستة عشر فهو مربع الاربعة والاربعة جذره واذا ضربت العشرة فی نفسها حصلت مائة فهی مربع العشرة وهو جذره وكل مقدار اذا ضرب فی نفسه يسمی المقدار الحاصل مجذوراً ومربعاً لذلك المقدار وهو يسمی جذراً وضلعاً للمربع وضرب المقدار فی المقدار عبارة عن تحصيل مقدار ضلعاه المضروب وضلعاه الآخران المضروب فيه كما اذا ضربت ذراعين فی ثلث اذرع حصل شكل مستطيل يحيط باربعة اضلاع ضلعاه المتوازيان كل منهما ثلثة اذرع وضلعاه المتوازيان الآخران كل منهما ذراعان واذا ضربت ذراعاً فی ذراع حصل شكل مربع يحيط باربعة اضلاع كل منها ذراع **الثانية** كل عدد صحيح اذا نسب الی عدد آخر يسمی كسراً بالنسبة اليه فمن الكسور كسور مسماة باسم يعبر به عنها ومن الكسور كسور لا يعبر عنها الا بالاضافة الی ما هی كسور له اما الاولی فهی النصف كالواحد اذا نسب الی الاثنين والاثنين اذا نسب الی الاربعة يكون بينهما نسبة النصفية وان كان كل منهما عدداً مستقلاً والثلث كالواحد بالنسبة الی الثلثة والثلثة بالنسبة الی التسعة والربع كالواحد بالنسبة الی الاربعة والاربعة بالنسبة الی ستة عشر والخمس كالواحد بالنسبة الی الخمسة والخمسة بالنسبة الی خمسة وعشرين والسدس كالواحد بالنسبة الی الستة والستة بالنسبة الی ستة وثلثين والسبع كالواحد بالنسبة الی سبعة والسبعة بالنسبة الی تسعة واربعين والثمن كالواحد بالنسبة الی ثمانية والثمانية بالنسبة الی اربعة وستين والتسع كالواحد بالنسبة الی تسعة والتسعة بالنسبة الی احد وثمانين والعشر كالواحد بالنسبة الی العشرة والعشرة بالنسبة الی المائة فهذه كسور تسعة مسماة باسماء مبتدأة من النصف منتهية الی العشر ولذا تسمی بالكسور المنطقة لنطقها باسمائها ويسمی الاعداد التی لها هذه الكسور ايضاً منطقة واما الثانية فكالواحد بالنسبة الی احد عشر فانه ليس له اسم بل يعبر عنه بجزء من احد عشر وكالاثنين بالنسبة الی ثلثة عشر يعبر عنه بجزئين من ثلثة عشر وقس عليه امثاله وهذه الكسور تسمی كسوراً صمية والاعداد التی لها هذه الكسور اعداداً صمية والضابط فی معرفة هذا ان الاثنان والتی تلی العشرة اعداد منطقة لها كسور منطقة والاعداد التی بعد العشرة ما كان منها ضعفاً او اضعافاً لهذه الاعداد المنطقة تكون ايضاً منطقة كاربعة عشر فانه ضعف السبعة فله كسر منطقة كالنصف وهو السبعة والسبع وهو الاثنان وكخمسة وعشرين فانه اضعاف الخمسة فله الخمس وهو خمسة والاعداد التی ليست كذلك لا تكون منطقة كاحد عشر فانه ليس ضعفاً لواحد من ما تحته فليس له كسر منطق وكثلثة عشر وغير ذلك ولعلك تفطنت من ههنا انه ليس للواحد الذی هو مبدأ الاعداد كسر لانه ليس تحته عدد ينسب اليه نعم قد يسمی نصف الواحد وثلثه وربعه وخمسه الی غير ذلك كسوراً بالنسبة الی الواحد لكنها خارجة عما نحن فيه لان كلامنا فی الكسر الذی يكون عدداً فی نفسه فان قلت كما انه ليس تحت الواحد عدد كذلك الواحد نفسه ليس بعدد فينبغی ان لا يعد كسراً بالنسبة الی ما فوقه وهو خلاف ما صرحوا به قلت النزاع فی كون الواحد عدداً او عدم كونه عدداً نزاع لفظی لا يرجع الی طائل والامر فی ذلك سهل فان من لا يعده عدداً يقول كل عدد او مبدأ عدد اذا نسب الی آخر **الثالثة** كل كسر له مخرج وهو عبارة عن اقل عدد يكون هذا الكسر منه صحيحاً فمخرج النصف الاثنان وان كان يخرج صحيحاً من اربعة وثمانية وعشرة وغير ذلك من اضعاف الاثنين ومخرج الخمس الخمسة فانه لا يخرج صحيحاً مما دونه وان كان يخرج مما فوقه كعشرة وخمسة عشر وغير ذلك من اضعافه ومخرج التسع التسعة فانه لا يبقى مما تحته وان كان يبقى مما فوقه وقس عليها امثاله وتبين ان الواحد ليس مخرجاً للكسور لانه لا يخرج منه كسر صحيحاً **الرابعة** الكسر اما مفرد كالنصف والثلث وغير ذلك من الكسور المذكورة واما مكرر وهو ان يؤخذ كسر واحد مرتين او ثلاثاً كثلثين واربعين وثلثة اخماس ونحو ذلك فان التكرار ذكر الشیء مرة بعد اخری ويخرج من مخرج المفرد لانه ليس مغايراً للمفرد بل هو هو ومثله معه فيخرج مما يخرج منه واما معطوف وهو ما عطف فيه احد الكسرين على الآخر بشرط ان يكونا متغايرين فانهما اذا كانا متحدين كثلث وثلث فهو داخل فی المكرر ولا فرق بينهما الا فی التعبير وذلك كربع وسدس وكسبع وثمن وكنصف وثلث وامثال ذلك ويخرج من حاصل ضرب مخرج احد المعطوفين فی مخرج المعطوف الآخر فمخرج الربع والسدس اربعة وعشرون فان ربعه ستة وسدسه اربعة ومخرج النصف والثلث ستة فان نصف ثلثة وثلثه اثنان ومخرج السبع والثمن ستة وخمسون فان سبعه ثمانية وثمنه سبعة واما مضاف وهو ما يكون فيه احد الكسرين مضافاً الی الآخر ويخرج من حاصل ضرب مخرج احد المضافين فی مخرج المضاف الآخر سواء كان المضاف والمضاف اليه من جنس واحد او من جنسين كنصف النصف فمخرجه اربعة وكنصف الثلث فمخرجه ستة وكسبع السبع

فمخرجه اثنان واربعون وقد يقسم الكسر على قسمين مفرد ومؤلف فالمؤلف هو الكسر المضاف ويندرج المكرر والمعطوف
في المفرد فالمفرد ههنا مقابل للمضاف وقد يقسم على قسمين مفرد ومكرر والمعطوف يندرج في المفرد والمضاف في المكرر والامر
في الاصطلاح سهل لا مناقشة فيه والاولى هو التفصيل والتمييز كما ذكرنا الخامسة النسبة التي تحصل بين الاعداد بحسب الكسور
عند اهل الهند ستة على قسمين مفردة ومؤلفة فالمفردة عبارة عما لا يكون مضافة سواء كانت بالانفراد او بالتكرار
او بالعطف فنسبة النصف الى اثنين نسبة مفردة وكذا نسبة الثلثين الى الثلثة وكذا نسبة ربع وسدس الى اربعة وعشرين
غاية ما في الباب ان الاولى نسبة واحدة وفي الثانية في الحقيقة نسبتان لان الثلثين مثلا عبارة عن ثلث وثلث فنسبة الثلثين
الى الستة في الحقيقة نسبتان لكن كل منهما مفردان وفي الثالثة ايضا نسبتان نسبة المعطوف ونسبة المعطوف عليه فان نسبة
ربع وسدس الى اربعة وعشرين في الحقيقة نسبتان نسبة ربع اليه ونسبة سدس اليه وليس في واحد من هذه الصور
الثلثة نسبة واحدة مؤلفة من نسبتين بل في كل منها نسبة مفردة لكن في الاولى نسبة مفردة متفردة وفي الاخريين نسبتان
مفردتان والمؤلفة عبارة عن نسبة مركبة من نسبتين بان يكون احد الكسرين مضافا الى الآخر كنسبة نصف الثمن الى
مخرجه اي ستة عشر فانها مركبة من نسبة نصف الى ثمن ونسبة ثمن الى ستة عشر فثمن
ستة عشر اثنان ونصفه واحد فنسبة الواحد الى الاثنين مفردة وكذا نسبة الاثنين الى ستة عشر لكن نسبة
الواحد الى ستة عشر مؤلفة من هاتين النسبتين وبه يظهر انه لا بد في النسبة المؤلفة من ثلث اعداد او ثلث
مقادير يكون للاول منها الى الثاني نسبة وللثاني الى الثالث نسبة فنسبة الاول الى الثالث يكون مؤلفة وحاصلها يرجع الى
اضافة نسبة الى نسبة اخرى فان كانت النسبتان متحدتين بان يكون الكسر المضاف عين المضاف اليه فيكون هناك ثلثة اعداد
او مقادير نسبة الاول الى الثاني كنسبة الثاني الى الثالث يسمى النسبة المؤلفة منهما وهي نسبة الاول الى الثالث مثناة بالتكرير
كنصف النصف فان نسبته الى مخرجه وهو اربعة مثناة بالتكرير مؤلفة من نسبة نصف النصف اي الربع وهو واحد الى النصف
وهو الاثنان ونسبة النصف الى الاربعة وكلاهما نسبة التناصف وكسدس السدس فان نسبته الى مخرجه وهو ستة وثلثون
مثناة مؤلفة من نسبتين متحدتين نسبة سدس السدس وهو الواحد الى السدس وهو الستة ونسبة السدس الى
ستة وثلثين وقس عليه امثالها فاصل النسبة المثناة بالتكرير يرجع الى اضافة نسبة الى نفسها فهي اخص من النسبة المؤلفة
وهي اعم منها وان كان التاليف باضافتين متحدتين بان يكون الكسر مضافا الى نفسه وهو مضاف الى نفسه تسمى النسبة الحاصلة
منه مثلثة بالتكرير كنسبة نصف نصف النصف الى مخرجه وهو ثمانية فانها مؤلفة من نسبة نصف نصف النصف وهو واحد الى
نصف النصف وهو اثنان ونسبة نصف النصف الى النصف وهو اربعة ونسبة النصف الى ثمانية ففيه ثلث نسب متحدة يتركب
منها نسبة الواحد الى ثمانية فيحتاج في ذلك الى واسطتين فيكون هناك اربعة اعداد نسبة الاول الى الثاني كنسبة الثاني الى الثالث
وهي كنسبة الى الرابع وهي المسماة بالاربعة المتناسبة وكنسبة ثلث ثلث الثلث الى مخرجه وهو سبعة وعشرون فانها نسبة
مؤلفة من نسبة واحد وهو ثلث ثلث ثلثه الى ثلثة وهو ثلث ثلثه ونسبة ثلثة الى تسعة وهو ثلثه ونسبة تسعة الى سبعة وعشرين
ففيه اربعة اعداد متناسبة وقس عليه نظائره وان كان التاليف بثلث اضافات كنصف نصف نصف النصف الى مخرجه وهو ستة
عشر تسمى مربعة بالتكرير فانها مؤلفة من اربع نسب نسبة الواحد وهو نصف نصف نصف ستة عشر الى اثنين وهو
نصف نصفه ونسبة اثنين الى اربعة وهو نصف نصفه ونسبة اربعة الى ثمانية وهو نصفه فيكون هناك ثلث وسائط
وخمسة اعداد يكون نسبة الاول الى الثاني كنسبة الثاني الى الثالث وهي كنسبة الثالث الى الرابع وهي كنسبة الرابع الى
الخامس فيكون نسبة الاول الى الخامس مؤلفة مربعة بالتكرير وان كان التاليف باربع اضافات تكون النسبة المؤلفة
مخمسة بالتكرير وهكذا الى العشرة والحاصل ان تاليف النسبة عبارة عن اضافة نسبة الى اخرى فلا بد فيها من عدد
وسط بين المنسوب والمنسوب اليه فان كانت اضافة واحدة تكون الاعداد ثلثة المنسوبان والوسط وان كانت
اضافتان يحتاج الى الوسطين وتكون الاعداد اربعة وان كانت اضافات ثلثة يحتاج الى ثلث وسائط وتكون الاعداد
خمسة وهكذا يزيد عدد الوسط حسب زيادة الاضافة واما عدد النسبة فان كانت الاضافة واحدة يكون
هناك نسبتان وان كانت اضافتان يكون هناك ثلث نسب وان كانت الاضافات ثلثة يكون النسب اربعة
وهكذا يزيد عدد النسبة حسب تزايد عدد الاضافة **السادسة** نسبة الانصاف كنسبة الاضعاف ونسبة الاضعاف
كنسبة الانصاف يعني النسبة التي تكون بين عددين او بين مقدارين تكون بعينها في ضعفي العددين والمقدارين
المذكورين والنسبة التي تكون بين عددين او مقدارين اذا اخذ نصف كل منهما او ربع كل منهما الى غير ذلك من
الكسور تبقى تلك النسبة بعينها مثلا بين الاثنين والاربعة نسبة التناصف فبين الاربعة الذي هو ضعف الاثنين
والثمانية التي هي ضعف الاربعة تلك النسبة بعينها وبين الخمسة وخمسة وعشرين نسبة الخمسية فبين العشرين
التي هي اربعة اضعاف للخمسة وبين المائة التي هي اربعة اضعاف لخمسة وعشرين تلك النسبة بعينها وكذا بين الاثنين
وثمانية نسبة مثناة بالتكرير اي نسبة نصف النصف فكذا بين الاربعة وستة عشر وبين العشرة والثمانين نسبة مثلثة
بالتكرير وهي نسبة نصف نصف النصف فكذا بين العشرين ومائة وستين وهكذا **السابعة** ليس بين الواحد
والاثنين عدد صحيح فان الواحد مبدأ الاعداد الفردة عند من يقول بكونه عددا والاثنان مبدأ الازواج
فان كان بينهما عدد لا يخلو اما ان يكون زوجا او فردا فان كان فردا اتسق العدد ان الفردان احدهما الواحد
وثانيهما ذلك العدد الوسط وهو محال فان كل عدد زائد على ما تحته بواحد فكل عدد يكون تحته فرد يكون

هو زوجا بزيادة عليه بواحد فيبطل به الفردية وان كان هو زوجا لم يبق الاثنان اول زوج بل يلزم ان يكون فرد الزيادته على الزوج بواحد وكل عدد زائد على زوج بواحد يكون فردا واما من لا يقول يكون الواحد عددا يقول لو كان العدد الوسط زوجا السق الزوجان اولم يبق الاثنان زوجا وان كان فردا يلزم ان لا يكون زائدا على الواحد والا لكان زوجا الثامنة ليس بين الواحد والاثنين نسبة مثناة بالتكرير وانما بينهما نسبة النصفية من الواحد والضعفية من الاثنين وكل منهما نسبة مفردة وذلك لان وجود النسبة المثناة بالتكرير بل وجود النسبة المؤلفة مطلقا موقوف على وجود ثلث اعداد متوالية نسبة الاول الى الثاني كنسبة الثاني الى الثالث ليكون وسط وطرفان كما مر وليس بين الواحد والاثنين عدد يكون نسبة الواحد اليه كنسبته الى الاثنين حتى يتحقق بينهما تكرار النسبة وبالجملة النسبة المؤلفة انما يتحقق بين عددين بينهما ثالث لا بين عددين متقاربين ليس بينهما وسط والواحد والاثنان متقاربان فلا يتحقق بينهما الا النسبة المفردة لا المؤلفة **التاسعة** النسبة بين الشيئين تكون على نحوين احدهما ان يوجد بينهما عاد اى مقدار مشترك بان يكون شئ واحد مشتركا بين المنسوب والمنسوب اليه ويكون اذا القى عنهما مرة بعد مرة فنى كل منهما وهذا النحو من النسبة يسمى نسبة عددية لانها توجد فى الاعداد اولا وبالذات فان كل عددين لهما عاد مشترك بينهما وهو الواحد فاذا القى منهما مرة بعد مرة فنى كل منهما ولم يبق شئ منهما وفى المقادير والاجسام انما توجد من حيث عروض العدد لها لا بالذات والثانى ان لا يوجد بينهما عاد مشترك وهذا النحو من النسبة يسمى نسبة صمية كما فى الاجسام على تقدير اتصالها فان كل جسم على هذا التقدير قابل للقسمة الى اجزاء غير متناهية ولا تقف عند حد فلا يتصور وجود عاد مشترك فيها بل كل جزء يفرض من اجزائه ينقسم الى ما لا نهاية له واما على تقدير تركبها من الجواهر الفردة التى لا تتجزى فيتصور بينهما نسبة عددية لان الجزء الواحد يقوم مقام الواحد فى الاعداد فاذا القى مرة بعد مرة افنى كل الجسم **العاشرة** النسبة العددية والصمية مختلفتان فى الاحكام فكم من عارض يعرض للنسبة العددية دون الصمية وكم من عارض يعرض للنسبة الصمية دون العددية وهو ظاهر **فاذا** انتقشت على صفحة خاطرك هذه المقدمات العشرة التى تفيد البصيرة فالآن نتوجه الى حل كلام الشارح مع ذكر بعض المقدمات المحتاج اليها فى اثنائه

قال رحمه الله **الثانية** اى الحجة الثانية من الحجج القائمة على اتصال الاجسام المستلزم لابطال الجواهر الفردة وهى ماخوذة من كلام المحقق جلال الدين الدوانى فانه قال من امثلة النسب الصمية نسبة قطر المربع الى ضلعه وذلك لان مربع قطر المربع ضعف مربع الضلع بحكم العروس فيكون للقطر الى الضلع نسبة يكون مثناها بالتكرير الضعف لما تبين فى الاصول من ان نسبة المربع الى المربع نسبة الجذر الى الجذر مثناة بالتكرير ثم ليس فى الاعداد نسبة يكون مثناها الضعف اذ ليس بين الواحد والاثنين عدد انتهى كلامه ان مربع قطر المربع هو سطح يحيط به اربعة اضلاع متساوية زواياه الاربعة قائمة وقطره عبارة عن خط مستقيم واصل من احدى زواياه الى الزوية المقابلة بهذا الشكل فينقسم المربع به الى مثلثين متساويى الساقين احدى زوايا كل منهما وهى بعينه احدى زوايا المربع قائمة والباقيتان حادتان ومربع القطر عبارة عن حاصل ضربه فى نفسه كما فصلنا فى المقدمة الاولى بحكم العروس وهو الشكل السادس والاربعون من المقالة الاولى من كتاب اقليدس باعتبار بعض نسخه والسابع والاربعون باعتبار بعض النسخ ودعواه ان كل مثلث قائم الزاوية فان مربع وتر زاويته القائمة مساو لمربعى ضلعيها واثباتها طرق كثيرة من شاء الاطلاع فليرجع الى التحرير ضعف مربع ضلعه وذلك لان المربع اذا انقسم بقطره الى مثلثين احدى زوايا كل منهما قائمة صار قطره وتر زاوية قائمة وضلعاه المحيطان بها هما ضلعا المربع من الاضلاع الاربعة المتساوية ولما ثبت فى العروس ان مربع وتر المثلث قائم الزاوية يكون مساويا لمجموع مربعى ضلعيها المحيطين بها فيكون مربع قطر المربع الذى هو وتر القائمة مساويا لمجموع مربعى الضلعين فيكون ضعف مربع ضلع واحد من الضلعين لان الضلعين متساويان بحسب الفرض فمربعاهما ايضا متساويان فما كان مساويا لمجموعهما يكون ضعفا لواحد منهما بالضرورة ولو لم يكن ضعفا له لكان اما مساويا له واما انقص منه واما ازيد منه من غير ان يكون ضعفا والكل باطل اما الاول فلانه يلزم ان لا يكون مربع قطر المربع مساويا لمجموع المربعين اذ قد صار مساويا لاحدهما فلا بد ان ينقص من مجموعهما وهو خلاف العروس واما الثانى فلانه اذا نقص مربع قطر المربع من مربع ضلع واحد فيكون ناقصا من مربع ضلع آخر ايضا لانهما متساويان وما نقص عن احد المتساويين نقص عن متساوى آخر بالبداهة فيكون مربع وتر القائمة ناقصا من مربعى الضلعين وهو خلاف العروس واما الثالث فلانه اذا لم تكن زيادته الى الضعفية بل الى كسر آخر تكون زيادته على مربع الضلع الآخر مثله لفرض تساويهما فلا يكون مساويا لمجموع مربعى الضلعين فيكون تفريع على كون مربع قطر المربع ضعف مربع ضلعه للقطر الى الضلع اى ضلع المربع وهو ضلع المثلث قائم الزاوية نسبة اذا ثنيت بالتكرير اى جعلت مثناة بالتكرير بان تضاف الى نفسها صارت ضعفا ولا يمكن ان يرجع الضمير الى النسبة التى ثنيت كما هو ظاهر السوق بل هو راجع الى النسبة الحاصلة بالتثنية والحاصل انه لما ثبت ان مربع قطر المربع ضعف مربع الضلع لزم ان يكون للقطر الذى هو جذر مربعه الى الضلع الذى هو جذر مربعه نسبة اذا صيرت مثناة صارت نسبة الضعفية ووجه الملازمة والتفريع ما بين بقوله لما تبين اى ظهر فى الاصول وهو كتاب اصول الهندسة والحساب المشتهر باصول اقليدس وقد يطلق عليه اقليدس وهو بكسر الالف وسكون القاف وكسر اللام بعدها ياء ساكنة وكسر الدال المهملة آخره سين مهملة على ما ذكره السمعانى فى كتاب الانساب وقال مصطفى بن عبد الله الشهير بملا كاتب چلپى القسطنطينى المتوفى سنة سبع وستين والف فى كتابه كشف الظنون عن اسامى الكتب والفنون هو بضم الهمزة وكسر الدال

وبالعكس لفظ يونانی مركب من اقلی بمعنى المفتاح ودس بمعنى المقدار وقيل الهندسة اى مفتاح الهندسة انتهى فی
القاموس اقليدس اسم رجل وضع كتابا فی هذا العلم وقول ابن عباد اقليدس اسم كتاب غلط انتهى وهذا يؤذن
بأن مؤلف كتاب الاصول هو اقليدس وعليه يدل ظاهر كلام الشهرستانی فی كتابه الملل والنحل اقليدس اول
من تكلم فی الرياضيات وافرده علما نافعا وكتابه معروف باسمه انتهى لكن قال الفاضل موسى بن محمد الشهير بقاضی زاده
الرومی فی شرح اشكال التاسيس لشمس الدين محمد بن اشرف السمرقندی حكی ان بعض ملوك اليونان مال الى تحصيل
كتاب الاصول فاستعصى عليه حله فاخذ يتوسم اخبار الكتاب من كل وارد عليه فاخبره بعضهم ان فی بلدة صور بالضم
بلدة بساحل الشام رجلا مبرزا فی علمی الهندسة والحساب يقال له اقليدس فطلبه والتمس منه تهذيب الكتاب
وترتيبه فرتبه وهذبه فاشتهر باسمه بحيث اذا قيل كتاب اقليدس يفهم منه هذا الكتاب دون غيره من الكتب المنسوبة
اليه انتهى وقال صاحب كشف الظنون ظهر من كلام قاضی زاده ان اقليدس ما صنف كتاب الاصول بل هذبه وحرره
ويؤيده ما فی رسالة الكندی فی اغراض اقليدس ان هذا الكتاب الفه رجل يقال له ابلونيوس النجار ولنرسمه خمسة عشر
قولا فلما تقادم عهده تحرك بعض ملوك الاسكندرانيين لطلب الهندسة وكان على عهده اقليدس فامره باصلاحه وتفسيره
ففعل وفسر منه ثلث عشرة مقالة فنسبت اليه ثم وجد اسقلاوس تلميذ اقليدس مقالتين هما الرابعة عشر والخامسة عشر
فاهداهما الى الملك فاضيفتا اليه انتهى ثم نقل من اليونانية الى العربية جماعة منهم حجاج بن يوسف الكوفی فانه نقله نقلين
احدهما يعرف بالهارونی وهو الاول والثانی هو المسمى بالمامونی وعليه يعول ونقل ايضا حنين بن اسحق العبادی المتطبب المتوفی
سنة ستين ومائتين وابو الحسن ثابت بن قرة المتوفی سنة ثمان وثمانين ومائتين واشتهر من النسخ المنقولة نسخة ثابت وحجاج
انتهى كلام صاحب كشف الظنون وفی وفيات الاعيان للقاضی احمد بن خلكان فی ترجمة ثابت هو ثابت بن قرة بن هارون
الحاسب الحكيم الحرانی نسبة الى حران بلدة مشهورة اخذ كتاب اقليدس الذی عربه حنين بن اسحق فهذبه ونقحه واوضح
منه ما كان مستعجما انتهى وفيه ايضا فی ترجمة حنين هو ابو زيد حنين بن اسحق الطبيب كان امام وقته فی صناعة الطب وكان
يعرف لغة اليونانيين معرفة تامة وهو الذی عرب كتاب اقليدس ونقله من اللغة اليونانية الى العربية وكذلك كتاب
المجسطی واكثر كتب الحكماء ولولا تعريبه لما انتفع احد بتلك الكتب لعدم المعرفة بلسان اليونان انتهى من ان نسبة المربع
الى المربع نسبة الجذر الى الجذر مثناة بالتكرير هذه الدعوى للشكل الحادی عشر من المقالة الثامنة من كتاب الاصول
وعبارته بين كل مربعين عدد يتوالى الثلثة متناسبة ونسبة المربع الى المربع نسبة الضلع الى الضلع مثناة وليكن المربعان
اب وضلعاهما ح د ونضرب ح فی د فيكون ه فنسبة ا ه كنسبة ح د وكذلك نسبة ه ب فاذن وقع بين ا ب ه وصارت ا ه ب متناسبة
فنسبة ا ب كنسبة ه ب اعنی ح د مثناة بالتكرير وذلك ما اردناه انتهى وتوضيح ذلك ان العدد اذا ضرب فی نفسه يسمى
الحاصل مربعا واذا ضرب فی آخر يسمى الحاصل مسطحا مثلا اذا ضربت الاربعة فی نفسها لحصل ستة عشر فيسمى ذلك مربعه
واذا ضربت الاربعة فی الستة حصل اربعة وعشرون وهو مسطح ونسبة مربع عدد الى مسطح فی آخر يكون كنسبة احد
العددين المضروبين الى الآخر الا ترى الى ان الاربعة اربعة اسداس لستة فكذلك ستة عشر الذی هو مربع المضروب
اربعة اسداس اربعة وعشرين الذی هو مسطح الاربعة والستة وان شئت قلت الستة بالنسبة الى الاربعة مثل مع زيادة
سدسين ای الاثنان فكذلك اربعة وعشرون بالنسبة الى ستة عشر مثل وسدسان ای ثمانية وقس عليه نظائره وهذا
مع وضوحه قد ثبت فی موضع آخر من كتاب الاصول اذا تمهد هذا فنقول ليكن الضلعان خطی ح د وفرضنا
الاول ثلثة ا ذرع والثانی اربعة اذرع ومربعاهما خطا ا ب فالاول يكون تسعة اذرع والثانی ستة عشر ذراعا فنضرب ح
فی د ای ثلثة فی اربعة يحصل اثنا عشر وهو مسطح الجذرين فيقع وسطا بين ا د ب وتنتظم ا ه ب ثلثة اعداد متوالية
متناسبة وذلك لان نسبة ا ای تسعة الذی هو مربع ح ای ثلثة الى ه ای اثنا عشر الذی هو مسطح الجذرين كنسبة الجذرين
ای ثلثة واربعة فان ثلثة بالنسبة الى اربعة ثلثة ارباعه فكذلك التسعة ثلثة ارباع اثنی عشر اذ ربعه ثلثة وكذلك نسبة
ه الذی هو مسطح الجذرين ای اثنا عشر الى ب الذی هو مربع د ای اربعة تكون كنسبة الجذرين فانه كما ان الاربعة مثل
الثلثة مع زيادة ربع كذلك ستة عشر مثل الاثنا عشر مع زيادة ربع ويلزم منه ان يكون نسبة ا الى ه كنسبة ه الى ب فان
النسب المتساوية لنسبة تكون متساوية كما بينه اقليدس فی الحادی عشر من المقالة الخامسة فاذا اتحدت نسبة ا الى ه
بنسبة ثلثة الى اربعة واتحدت نسبة ه الى ب بها ايضا اتحدت نسبة ا الى ه بنسبة ه الى ب فاذن يقع بين ا د ب ه وصار وسطا
وصار نسبة الاول اليه كنسبته الى الثانی فوقعت ثلثة اعداد متوالية طرفان ووسط نسبة الطرف الاول ای تسعة وهو مربع
الجذر الاول ای ثلثة الى الوسط ای اثنا عشر وهو مسطح الجذرين كنسبة الوسط الى الطرف الثانی ای ستة عشر وهو مربع
الجذر الثانی ای اربعة وهو نسبة ثلثة ارباع فانه كما ان التسعة ثلثة ارباع اثنا عشر كذلك اثنا عشر ثلثة ارباع ستة عشر
فيكون نسبة الطرف الاول الى الطرف الثانی وهما مربعا الجذرين هذه النسبة بعينها مثناة بالتكرير فيكون التسعة
ثلثة ارباع ثلثة ارباع ستة عشر وقد كان بين الجذرين نسبة ثلثة ارباع فنسبة المربع الاول الى المربع الثانی كنسبة
الجذر الاول الى الجذر الثانی مثناة بالتكرير وذلك ما اردناه فان قلت اثبات النسبة بهذا الوجه الذی اورده
اقليدس انما يكون فی ماله عاد مشترك والكلام فی المقادير المتصلة ذوات النسبة الصمية قلت على تقدير تركب الجسم
من اجزاء لا تتجزى يتحقق عاد مشترك فيه فيجری هذا الكلام بان يقال لو تالف المقادير من الجواهر الفردة
لكانت نسبة مربع قطر المربع ومربع الضلع مثناة نسبة القطر والضلع لانهما مربعان عدديان على التقدير

المذكور فيجرى فيه تقريب الشكل المسطور وهذه النسبة بالغة الى حد الضعيفية وليست هذه النسبة فى الاعداد فنسبة القطر الى الضلع صماء فلا تكون منتهية الى عاد مشترك فيبطل الجزء كذا قيل **وفيه** ان سياق كلام الشارح يحكم بان مقصوده اثبات النسبة الصمية بين الاجسام بالذات وتفريع ابطال تجزء عليه ولو قرر بهذا النمط يكون الامر بالعكس **فالاولى** ان يقال كون النسبة بين المربع الى المسطح كنسبة الجذر الى الجذر لا يختص بالاعداد وان كان تقريره على النمط السابق مختصا بها بل هو ثابت فى المقادير ايضا بطرق اخر مذكورة فى موضعها فنضرب احد اضلاع المربع فى ضلع المربع الاخر فيكون نسبة المربع الاول الى هذا المسطح كنسبة الضلعين وكذلك نسبة هذا المسطح الى المربع الاخر كنسبة الضلعين فنسبة المربع الى المربع كنسبة الضلع الى الضلع مثناة بالتكرير ولما لم يكن بيان لعدم وجود نسبة الضعفية بعد التثنية فى النسبة العددية بين الواحد والاثنين عدد اى عدد صحيح كما مهدنا فى المقدمة السابعة لم يوجد فى الاعداد اى لا فى الواحد والاثنين ولا فى ما فوقهما نسبة يكون مثناها هو الضعف حاصله انه ليس بين الواحد والاثنين عدد كما حققنا فى المقدمة السابعة فلا توجد بينهما نسبة مؤلفة مطلقا فضلا عن المثناة بالتكرير لاحتياجها الى وسط يكون نسبة احد الطرفين اليه كنسبته الى الطرف الاخر لتوجد بين الطرفين بسببه نسبة مؤلفة كما فصلنا فى المقدمة الثامنة واذا لم توجد تلك النسبة بين الواحد والاثنين لم توجد فى ما فوقهما من الاعداد **وقد** يورد عليه بوجهين **احدهما** ان غاية ما ثبت فى المقدمة السابعة انتفاء العدد الصحيح بين الواحد والاثنين لا انتفاء مطلق الوسط فيجوز ان يكون الوسط الذى به يحصل تكرير النسبة واحدا مع كسر مثلا واحد ونصف او واحد وربع او واحد وثلث وامثال ذلك فيكون نسبة الواحد اليه كنسبته الى الاثنين فيحصل النسبة المؤلفة **وثانيهما** انه يجوز ان يكون الوسط واحدا مع كسر صمى **والجواب** عن الايراد الاول موقوف على تمهيد مقدمتين **الاولى** انه قد بين اقليدس فى الشكل التاسع عشر من المقالة السابعة ان كل اربعة اعداد فان كانت متناسبة كان مسطح الاول فى الرابع كمسطح الثانى فى الثالث وان كان المسطحان كذلك كانت متناسبة كما اذا فرضنا الاثنين والاربعة والثمانية والستة عشر متناسبة نسبة الاول الى الثانى كنسبة الثالث الى الرابع فمسطح الاول فى الرابع اى حاصل ضربه فيه اثنان وثلثون وهو بعينه مسطح الثانى فى الثالث **وفرع** المحقق الطوسى فى تحريره على هذه القاعدة ان كل ثلثة اعداد فان كانت متناسبة كان مسطح الاول فى الثالث كمربع الثانى وان كان المسطح كالمربع كانت متناسبة الا ترى الى الاثنين والاربعة والثمانية فانها ثلثة متناسبة ومسطح الاول فى الثالث ستة عشر وهو بعينه مربع الوسط اى حاصل ضربه فى نفسه وكذا الاربعة والثمانية وستة عشر ثلثة متناسبة ومسطح الاول فى الثالث اربعة وستون وهو بعينه مربع الثانى وتفرع على هذا وبالجملة اذا كانت ثلثة اعداد متناسبة لابد ان يكون الوسط جذر المسطح الطرفين **والثانية** ما ذكره الشارح فى الحجة الاولى انه ليس للكسر مجردا كان او مركبا مع عدد مربع صحيح اصلا وذلك لانه قد بين اقليدس فى الشكل الرابع من المقالة الثانية ان مربع الخط يساوى مجموع مربعى قسميه وضعف مسطح احدهما فى الاخر ويستفاد من ما ذكره فى اثباته ان الحكم فى الاعداد ايضا كذلك فكل عدد مربعه يساوى مربعى قسميه وضعف ضرب احد القسمين فى الاخر مثلا اخذنا الاربعة وقسمناه بقسمين متساويين الى اثنين اثنين واخذنا مربعيهما فصار ثمانية ثم ضربنا احد القسمين فى الاخر صار اربعة وضعفناه صار ثمانية وجمعناه مع السابق حصل ستة عشر وهو مربع الاربعة وكذا اذا قسمنا الاربعة الى ثلثة وواحد واخذنا مربعيهما صار عشرة ثم ضربنا احد القسمين فى الاخر وضعفنا حاصله صار ستة فاذا جمعناه مع السابق صار ستة عشر وعلى هذا القياس **وبعد ذلك** نقول اذا اخذنا عددا وكسرا وقسمناه على قسمين احدهما العدد الصحيح والثانى الكسر واخذنا مربع الصحيح فهو يكون صحيحا لا محالة لان ضرب الصحيح فى الصحيح عبارة عن اخذ المضروب بعدة احاد المضروب فيه كضرب الاربعة فى الخمسة فانه عبارة عن اخذ الاربعة خمس مرات فيكون عشرين واليه يؤل ما فى الوافى فى تعريفه انه تحصيل عدد نسبة احد المضروبين اليه كنسبة الواحد الى المضروب الاخر فاذا ضرب الصحيح فى نفسه اخذ بعدة احاد نفسه وهو صحيح بالفرض فالحاصل ايضا يكون صحيحا ومربع الكسر اى كسر كان يكون كسرا اقل منه لان ضرب الكسر فى الكسر عبارة عن تحصيل كسر نسبة احد الكسرين المضروبين اليه كنسبة الواحد الى المضروب الاخر فلو حصل من ضرب كسر فى كسر اكثر منهما لم يبق هذا التناسب مثلا اذا ضربنا نصفا فى ثلث يحصل سدس فنسبة الثلث اليه كنسبة الواحد الى النصف فانه كما ان الثلث ضعف السدس كما ترى فى الستة فان سدسه واحد وثلثه اثنان وهو ضعفه كذلك الواحد ضعف النصف وان شئت قلت نسبة النصف اليه كنسبة الواحد الى الثلث فانه كما ان النصف سدس وثلاثة معه كما ترى فى الستة فان سدسه واحد وهو مع مثليه نصف له كذلك الواحد ثلث وثلاثة معه ثم نضرب احد القسمين اى الصحيح والكسر فى الاخر بان نضرب الصحيح فى صورة الكسر ثم نقسم الحاصل على مخرج الكسر او ننسبه اليه كما هو قاعدة ضرب الكسر فى الصحيح وبالعكس كما اذا اردنا ضرب ثلثة ارباع فى سبعة قسمنا احدا وعشرين على اربعة خرج خمسة وربع وهو المطلوب فاذا ضعفنا حاصل هذا الضرب مع مربعى القسمين لم يحصل عدد صحيح لانه لا يخلو اما ان يحصل من ضعف المسطح عدد صحيح او لم يحصل فان حصل يزيد مربع الكسر السابق على الصحيح وان لم يبق الكسر زائدا فانه لا يحصل من ضم مربع الكسر مع هذا الضعف عدد صحيح لان بينهما تخالفا فى الجنسية لان مربع الكسر ليس من جنس الكسر الاصل بل اقل منه ومضعف المسطح كسور من جنس الكسر الاصل وان شئت زيادة التفصيل مع حسن الضبط فاستمع انا اذا فرضنا الصحيح مع الكسر فمربع الصحيح صحيح ومربع الكسر كسر اقل منه فهو يكون من غير جنسه وضعف مسطح الصحيح فى الكسر كسور من جنس الكسر الاصل فلا يخلو اما ان يبلغ هذا الضعف صحيحا من المخارج الصحيحة او يزيد عليه او ينقص عنه فان بلغ فاذا جمع ذلك مع المربعين السابقين لا يكون المجموع صحيحا بل يبقى مربع الكسر زائدا وان زاد عليه يكون المجموع زائدا على الصحيح بقدر مربع الكسر وهذا الزائد وان نقص عنه فلا بد من تتميمه

من كسر من جنسه ولا يكفي ضم مربع الكسر به لانه من غير جنسه والضرورة قاضية بأن في العدد الصحيح يكون كسور متجانسة من اى نوع اخذت فيكون المجموع ههنا ايضا غير صحيح وبالجملة اذا جمع مربع الصحيح والكسر مع ضعف حاصل ضرب احدهما في الآخر لا يبلغ المجموع عددا صحيحا فظهر انه ليس للكسر مع الصحيح مربع صحيح اصلا اذ لو كان له مربع صحيح يساوي مجموع مربعي قسميه مع ضعف مسطح احدهما في الآخر واذ ليس فليس وذلك ما اردناه ولنوضح ذلك في مثال ذكره الشارح سابقا فنقول اذا فرضنا ثلثة وكسر مثلا النصف واخذنا مربع الثلثة ولا بد ان يكون عددا صحيحا وهو تسعة واخذنا مربع النصف ولا بد ان يكون اقل منه وهو الربع لان قاعدة ضرب الكسر في الكسر ان يضرب صورته في صورته وهو الحاصل الاول ثم المخرج في المخرج وهو الحاصل الثاني ويقسم الحاصل الاول على الحاصل الثاني ان كان الاول اكثر منه وينسب اليه ان كان اقل منه فبهذه القاعدة اذا ضرب صورة النصف اى الواحد في صورة النصف اى الواحد حصل واحد وهو الحاصل الاول ثم ضرب مخرجه في مخرجه حصل اربعة ونسب الاول الى الثاني وجد الربع فهو مربع النصف فاجتمع عندنا من مربعي القسمين التسعة والربع ثم ضربنا الثلثة في النصف بان ضربنا الثلثة في الصورة حصل ثلثة وقسمناه على مخرج الكسر حصل واحد ونصف اى ثلثة انصاف وهو مسطح احد القسمين في الآخر ثم ضعفناه حصل ستة انصاف وان شئت ضعفت الثلثة اولا فيصير ستة ثم تضربه في النصف فيحصل ستة انصاف لان مضعف ضرب العدد في العدد وحاصل ضرب مضعفه فيه يكون واحدا كما ترى في الاثنين اذا ضربته في الخمسة وضعفت الحاصل فيحصل عشرون واذا ضعفت الاثنين ابتداء وضربته في الخمسة فيحصل عشرون ايضا فاجتمع عندنا تسعة وربع وستة انصاف فاذا اضفناها حصل احد عشر وربع وقس عليه امثال ذلك هذا كله اذا اخذت الكسر مع الصحيح واما اذا اخذت الكسر مجردا فالبيان فيه واضح لان مربعه يكون اقل منه لا محالة لما عرفت فلا يبلغ عددا صحيحا فظهر انه ليس للكسر مجردا كان او مركبا مع الصحيح مربع صحيح في الحقيقة واورد عليه ان هذا البيان وان كان جاريا في الكسر المفرد والمضاف لكنه لا يجري في الكسر المعطوف كالخمس والتسع مثلا فان مربع الكسر المركب وان قل من اصل الكسر لكن يجوز ان يكون انضمام بعض اجزائه او كل اجزائه يحصل كسورا بالغة الى المخرج فيحصل العدد الصحيح وذلك لان كون كسور العدد الصحيح متجانسة انما هو اذا كانت الكسور مفردة او مضافة واما اذا كانت معطوفة فلا الا ترى الى النصف والثلث والسدس بالنسبة الى الستة فانها كسور متخالفة يبلغ مجموعها عددا صحيحا واجيب عنه بما توضيحه انا اذا اخذنا عددا كالثلثة مثلا مع كسور معطوفة فلا يخلو اما ان يكون مجموعها عددا صحيحا كالنصف والثلث والسدس فان مجموعها واحد فالعدد الصحيح مع الكسور المعطوفة عدد صحيح ومربعه يكون صحيحا ولا كسر فيه واما ان يكون عددا صحيحا مع كسر زائد هو اقل من واحد كالنصف والثلث والسدس والربع فان مخرجها اربعة وعشرون ونصفه اثنا عشر وثلثه ثمانية وسدسه اربعة وربعه ستة ومجموعها يزيد على المخرج بقدر الربع فنضم هذا الصحيح مع الصحيح المفروض وهو ثلثة مثلا مع الكسر الزائد ويقال ان مربع هذا المجموع مساو لمربع الصحيح ومربع الكسر الزائد وضعف ضرب الصحيح في الكسر ويجري البيان المذكور فيه واما كسر ناقص من الواحد كالنصف والثلث ثم يقال مربع الصحيح المأخوذ مع الكسر المعطوف لا بد ان يكون مساويا لمربعي الصحيح والكسر وضعف مسطحهما ومن المعلوم ان مربع الكسر الناقص من الواحد مفردا كان او معطوفا اقل من الكسر الاصل وضعف حاصل ضرب الصحيح في الكسر كسور من جنس كسر الاصل فمجموع هذه الكسور ان بلغ صحيحا فمربع الكسر زائد عليه فلا يكون المجموع صحيحا وان لم يبلغ يكون ناقصا بنوع هذا الكسر فلا يصير بانضمام مربع الكسر صحيحا لانه من غير جنسه وفيه ان لقائل ان يختار الشق الاخير ويقول اجتماع الكسور المعطوفة ربما يفضي الى بقاء النقصان بكسر مغاير لكل منها الا ترى الى نصف العشرة خمسة وخمساها اربعة ومن اجتماعهما يبقى النقصان في كمال العشرة بقدر عشرها مع انه ليس من جنس النصف ولا من جنس الخمس فيحتمل حينئذ ان يكون مربع الكسور المعطوفة جابرا لمثل هذا النقصان فتأمل لعل الله يحدث بعد ذلك امرا **واذا تمهدت** لك هاتان المقدمتان فنقول لا يجوز ان يكون بين الواحد والاثنين عدد مع كسر او كسر مجرد يكون نسبة الواحد اليه كنسبته الى الاثنين لتحصل النسبة المؤلفة والا لزم ان يكون مسطح الطرفين اى حاصل ضرب الواحد في الاثنين كمربع الثاني اى الواحد مع الكسر او الكسر المجرد لما تقرر في المقدمة الاولى واللازم باطل والا لكان مربع العدد مع الكسر او الكسر المجرد عددا صحيحا لكون مسطح الطرفين عددا صحيحا واللازم باطل بالمقدمة الثانية فالملزوم مثله **ويمكن الجواب** عن الايراد الاول ايضا بتمهيد مقدمات اخرى **الاولى** ان الاعداد غير متناهية بمعنى لا تقف عند حد في جانب الازدياد وفي جانب المبدء متناهية فان مبدء كل الاعداد واحد وهو المفني لها كما تقرر في مقره **الثانية** ان الكسر على قسمين كسر عددي وكسر غير عددي فالاول هو الكسر الذي يكون كسرا بالنسبة الى ما فوقه وفي نفسه هو عدد كالاثنين بالنسبة الى الاربعة والخمسة بالنسبة الى العشرة والثاني هو الكسر المحض الذي لا يكون عددا في نفسه كنصف الواحد وثلثه وربعه وخمسه وغير ذلك من الكسور المتنازلة **الثالثة** الكسر العددي مبدءه مبدء الاعداد فان كل عدد من الواحد الى ما لا يتناهى اذا نسب الى ما فوقه يكون كسرا له والكسر الغير العددي هو ما يعد في المرتبة النازلة من الواحد الى ما لا يتناهى فان ما يؤخذ من كسوره ليست اعدادا والا لم يبق الواحد مبدء للاعداد **اذا تمهدت** لك هذه المقدمات فنقول لا يجوز ان يكون الوسط بين الواحد والاثنين واحدا مع كسر او كسرا مجردا لانه لا يخلو اما ان يكون ذلك الكسر كسرا عدديا او كسرا غير عددي وكلاهما باطلان اما الاول فلان الكسر العددي يكون عددا وقد بطل توسط العدد بين الواحد والاثنين فيبطل به توسطه ايضا واما الثاني فلان الكسر الغير العددي لا يمكن ان يقع في سلسلة الاعداد بل في السلسلة النازلة **وبوجه آخر** نقول الواحد مع الكسر ان كان وسطا فلا يخلو اما ان يكون ذلك الكسر في نفسه عددا واما ان يكون غير عدد فعلى الاول يلزم توسط العدد بين الواحد والاثنين وقد بطل ذلك وعلى الثاني لا يكون المجموع المركب من الواحد وذلك الكسر عددا فلا يكون النسبة عددية

عددية **وبوجه آخر** لوكان الوسط واحدا مع كسر لا يمكن ان يكون نسبته اليه كنسبته الى الاثنين مثلا اذا فرضنا واحدا مع ربع آل ذلك الى خمسة ارباع وآل الاثنان الى ثمانية ارباع وليس نسبة اربعة ارباع الذى هو مآل الواحد الى خمسة كنسبتها الى ثمانية وقس عليه جميع نظائره **والجواب** عن الايراد الثانى ان الكسر الصمى من خواص الكم المتصل فلا يجرى فى الكم المنفصل **ورد** بانا لا نسلم ان الكسر الصمى من خواص الاتصال بل يجوز ان يكون للواحد اى المفهوم الذى تركب منه العدد كسر تحليلى لا يكون من جنس الكسور العددية كما يكون للكسر المتصل **ودفع** بان المقدار المتصل لوقوعه فى الخارج يمكن ان ينتزع منه الكسر الذى ليس له نسبة عددية واما مفهوم الواحد فليس له كسر الا ما يدخل تحت الانتزاع ولا يمكن فى الواحد كسر منه الا يكون نصفا او ثلثا او ربعا او غير ذلك ولا يدخل الكسر الصمى تحت الانتزاع **ورد** هذا الدفع بان المتصل الواحد ايضا قد لا يكون له وجود فى الخارج بل فى الوهم كالخطوط المنتزعة فكما يعقل فيه الكسر الصمى الذى ليس له نسبة عددية كذلك يمكن ان يعقل من مفهوم الواحد كسر ليس له نسبة عددية فالفرق تحكم **وفيه** انه قد تقرر فى مقره ان نسبة الكسور كنسبة الاصول ونسبة الاصول كنسبة الكسور فكل نسبة بين الواحد وعدد آخر فوقه اى عدد فرض يكون مثلها بين الواحد وكسر من كسوره وكل نسبة بين كسر من كسوره وبينه يكون مثلها بين الواحد وما فوقه فلو كان بين كسر من كسوره وبين الواحد نسبة صمية لزم ان يكون بين الواحد وعدد ما ايضا نسبة صمية واللازم باطل فالملزوم مثله **وقد يجاب** عن اصل الايراد بانه لو كان الوسط كسرا صميا او عددا مع كسر صمى لا يكون نسبة الواحد اليه ونسبته الى الاثنين نسبة عددية فلا تكون نسبة الواحد الى الاثنين متناة لنسبة عددية والكلام فيه **بقى** وجه الملازمة بين عدم توسط العدد بين الواحد والاثنين المستلزم لعدم النسبة المؤلفة بينهما وبين عدم وجود تلك النسبة فى ما فوقهما من الاعداد **وتقريره من وجوه احدها** ان كل ضعف ونصف اذا نقص منهما عددان على نسبتهما كان الباقيان ايضا ضعفا ونصفا لما ذكر اقليدس فى الشكل الثامن من المقالة السابعة انه اذا كان عدد ان احدهما اجزاء للآخر ونقص منهما عددان احدهما تلك الاجزاء للآخر النظير من النظير بقى عددان احدهما ايضا تلك الاجزاء من الآخر فلو كانت بين عددين اى عددين فرضنا النسبة المضعفة بالتكرير بان يكون الثانى ضعف الاول بالتكرير فاذا انقص منهما على نسبتهما الى ان ينتهى الى الواحد والاثنين لزم ان يوجد بينهما تضعيف بالتكرير واللازم باطل لما مر فالملزوم مثله **وثانيها** انه قد ذكر اقليدس فى الشكل الحادى عشر من المقالة السابعة انه اذا نقص من عددين عددان على تلك النسبة كان الباقيان ايضا على تلك النسبة فوجود التضاعف بالتكرير فى عددين يستلزم وجوده فى الواحد والاثنين **وثالثها** ان كل ضعف ونصف اذا انقص من النصف واحد ومن الضعف اثنان مرة بعد مرة انتهى ذلك الى الواحد والاثنين كما اشار اليه اقليدس فى الشكل العشرين من السابعة ان اقل الاعداد على نسبة يعد جميع الاعداد التى على نسبتها الاقل للاقل والاكثر للاكثر **ورابعها** انه اذا كان عددان يكون احدهما نصف الآخر وبينهما عدد ثالث اذا نقص منه على محافظة النسبة مع حذف الاثنين من الضعف والواحد من النصف كانت النسبة فى البواقى مثلها كما يفهم من استحالة المذكورة سابقا **وخامسها** انا اذا انقصنا من الوسط كما انقصنا من الاصغر والاكبر انتهى تناقص الاصغر الى الواحد وتناقص الاكبر الى اثنين فلا بد ان ينتهى تناقص الوسط الى وسط اكثر من الواحد واقل من اثنين وذا باطل لما مر **وسادسها** لو وجدت الضعفية فى موضع متناة لنسبة عددية لتحققت هناك ثلثة اعداد والوسط يكون اقل من الطرف الاكبر بالضرورة فيكون هو منسوبا اليه بكسر من الكسور العددية واذا انتاهت النسبة الى الواحد والاثنين امكن لنا ان ناخذ وسطا اقل من الاثنين بقدر تلك النسبة فيكون كسرا لا محالة وقد بطل توسط الكسر بين الواحد والاثنين **وقد يستدل** على انتفاء النسبة المتناة الضعفية فى الاعداد بوجوه اخر ايضا منها انه قد مر انه ان كانت ثلثة اعداد متناسبة فمسطح الطرفين كمربع الوسط فلو كانت ثلثة اعداد متناسبة بحيث يكون الاول نصف الثالث والثالث ضعف الاول ويكون نسبة الاول الى الثانى كنسبة الثانى الى الثالث كما هو مقتضى تاليف النسبة فلا جرم يكون مسطح الطرفين ضعف مربع الاول لان الثالث ضعف الاول ومسطح الضعف فى النصف يكون ابدا ضعف مربع النصف لان مربع النصف عبارة عن اخذ بعدة آحاد نفسه ومسطح الضعف عبارة عن اخذه بعدة احاد النصف وان شئت قلت مسطح النصف فى الضعف عبارة عن اخذ النصف بعدة آحاد الضعف اذ مسطح عدد فى آخر كمسطح الآخر فيه كما بينه اقليدس فى الشكل السادس عشر من المقالة السابعة فلا جرم يكون مسطح النصف فى الضعف وان شئت قلت مسطح الضعف فى النصف وبالجملة مسطح الطرفين ضعف مربع النصف واذا كان كذلك لزم ان لا يكون مسطح الطرفين كمربع الوسط واللازم باطل لما مر فالملزوم مثله ووجه الملازمة انه لو كان مسطح الطرفين كمربع الوسط وهو ضعف مربع النصف لزم ان يكون مربع الوسط ضعف مربع النصف ايضا فيلزم ان يكون الوسط ضعف النصف اى الطرف هذا خلف **ووجه آخر** كل عدد بالنسبة الى ما فوقه فهو كسر له فلو كانت اعداد ثلثة متناسبة بحيث يكون اولها نصف ثالثها لكان للاول نسبة الى الكسر الوسط التى هى بعينها نسبة الى الثالث اى الضعف فيلزم ان يكون النسبتان فوق نسبة النصف ليحصل من تربيعها او تكريرها نسبة النصفية بين الاول والثالث واللازم باطل لانه لا شئ من الكسور التى هى فوق النصف ما يبلغ بالتربيع الى النصف لانها كسور من غير جنس النصف ومربع المباين مباين كما بينه اقليدس فى الشكل الخامس والعشرين من المقالة السابعة **ووجه آخر** ذكر اقليدس فى الحادى والعشرين من السابعة ان اقل الاعداد على نسبة تكون متباينة والاعداد المتباينة كما ذكره اقليدس فى صدر المقالة السابعة عبارة عن اعداد لا يعدها جميعا غير الواحد وتوضيح ذلك انا اذا فرضنا اعدادا على نسبة ما متناسبة فاقل الاعداد التى فيها هذه النسبة تكون متباينة مثلا فرضنا اعدادا على نسبة الثلثية كالثلثة والتسعة وسبعة وعشرين الى غير ذلك بان يكون كل عدد بالنسبة الى ما فوقه ثلثا فاقل الاعداد التى فيها نسبة الثلثية وهى الواحد والثلثة متباينة ولكن اذا فرضنا اعدادا على نسبة الربع كاربعة

وستة عشر واربعة وستين الى غير ذلك من الاعداد التى كل منها اربع بالنسبة الى ما فوقه فاقل الاعداد التى فيها هذه النسبة وهى
الواحد والاربعة متباينان وقس على ذلك اشباهه اذا عرفت هذا فنقول لوكان وجود نسبة بين العددين بحيث يكون مثناها
الضعف لكان اقل الاعداد على تلك النسبة متباينة ومربع المتباينين متباينان كما مر مع ان مربع احدهما اعنى الاكبر لابد ان يكون ضعف
مربع الآخر فلا يكونان متباينين هذا خلف وجه آخر ذكر اقليدس فى الشكل السابع من المقالة الثامنة انه اذا كانت اعداد متوالية
على نسبة والاول يعد الاخير فهو يعد الثانى فلو كانت ثلثة اعداد متوالية بحيث يكون الاول نصف الثالث لابد ان يعد
الاول الثالث لان النصف يفنى الضعف لامحالة فيلزم ان يفنى الوسط ايضا وهو غير ممكن فان الوسط يكون بالضرورة زائدا
عن الاول وناقصا عن الثالث فلا يفنيه الاول كما هو ظاهر وجه آخر لو كانت ثلثة اعداد متوالية بحيث يكون الاول
نصف الثالث لابد ان يكون مسطح الطرفين ضعف مربع الاول لما مر وقد مر ايضا ان مسطح الطرفين من الاعداد المتناسبة
يكون مساويا لمربع الاوسط فيلزم ان يكون مربع الوسط ضعف مربع الاول فيعد مربع الاول مربع الوسط وقد اثبت
اقليدس فى الرابع عشر من المقالة الثامنة ان كل مربعين يعد احدهما الآخر فضلعه يعد ضلعه فيلزم ان يعد الاول الوسط
وهو محال لان الوسط زائد على الاول ناقص عن الثالث وقد فرض الاول عاد الثالث فلا يكون عادا للوسط وجه آخر
قد ثبت من سابع الثامنة ان الاول اذا كان عادا للاخير يكون عادا للوسط وثبت فى رابع عشر الثامنة انه ان كان عدد يعد
عددا فمربعه يعد مربعه فيلزم من ذلك ان يعد مربع الاول مربع الوسط وهو محال لما مر هذا وههنا وجوه اخر مستنبطة
من استعانة اشكال المقالة الثامنة والسابعة من كتاب الاصول تركناها مخافة الاطالة وفى ما ذكرناها كفاية ولما ثبت
انه ليس فى الاعداد نسبة يكون مثناها هو الضعف فلا يكون نسبة قطر المربع الى ضلعه من النسب العددية اذ لو كان منها
للزم ان يكون للقطر الى الضلع نسبة اذا جعلت مكررة صارت ضعفا واللازم باطل فالملزوم مثله فيكون نسبة قطر المربع
الذى هو وتر الزاوية القائمة من المثلث الى ضلعه من النسب التى تختص بالمقادير اى توجد فى المقادير دون الاعداد
ليصح كون نسبة قطر المربع الى الضلع مثناة فانه لا يستقيم على تقدير كونها عددية وهى اى النسبة التى تختص بالمقدار
ما يتحقق بين المقدارين الذين لا يوجد لهما عاد مشترك بين المقدارين اى امر يفنيهما باسقاطه اى ذلك المشترك
مرة بعد اخرى ولا يتصور ذلك اى عدم وجود العاد المشترك فى الاعداد حيث تعليلية اى لانه ينتهى الى الواحد العاد اى
المفنى للجميع اى جميع الاعداد فانها مشتركة فيه فاذا اسقط عنها مرة بعد مرة افنى الكل والالزم ان لا يكون من الاعداد
فتحقق النسبة الصمية التى هى من خواص المقادير المتصلة دون الاعداد المنفصلة فى الاجسام دليل على اتصالها فبطل تركب
الاجسام من الاجزاء التى لا تتجزى وذلك ما اردناه ونظم الحجة على طرز القياس ان يقال لو كان تألف الابعاد والاجسام
من اجزاء لا تتجزى حقا لامكن تركب المربع وقطره واضلاعه منها واللازم باطل وجه الملازمة انه لا فرق بين المربع وقطره واضلاعه
وبين غيرها من الابعاد فان جاز تألف الابعاد من الجواهر الفردة جاز تركبها ايضا منها ولا قائل بالفصل فان من قال
بالاتصال قال بالاتصال جميعا ومن قال بالانفصال قال بانفصال جميعا ووجه بطلان اللازم انه لو تركب المربع وقطره واضلاعه
من الجواهر الفردة للزم ان يوجد فيها نسبة عددية واللازم باطل فالملزوم مثله وجه الملازمة ان النسبة الصمية من خواص
الاتصال ولا اتصال ههنا على تقدير تركبه من الجواهر الفردة فلا وجود للنسبة الصمية ولما لم تكن النسبة الصمية كانت النسبة
عددية ووجه بطلان اللازم انه لو وجدت فيها نسبة عددية لزم ان يوجد فى الاعداد نسبة يكون مثناها الضعف واللازم باطل
فالملزوم مثله وجه الملازمة ان مربع قطر المربع ضعف مربع ضلعه ونسبة المربع الى المربع نسبة الجذر الى الجذر مثناة
بالتكرير فللقطر الى الضلع نسبة اذا ثنيت بالتكرير صارت ضعفا ووجه بطلان اللازم انه ليس بين الواحد والاثنين
عدد فليس فى الاعداد نسبة كذلك واذا بطل تركب المربع واضلاعه وقطره من الاجزاء بطل تركب الابعاد مطلقا منها وذلك
ما اردناه وبوجه آخر الاجسام والابعاد متصلة لانه توجد فيها النسبة الصمية دون العددية وكل ما يوجد فيه النسبة
الصمية فهو متصل اما الكبرى فمع ظهورها متفق عليها واما الصغرى فلانه لو لم توجد فيها النسبة الصمية لوجدت النسبة
العددية واللازم باطل فالملزوم مثله وجه الملازمة انحصار النسبة بينهما ووجه بطلان اللازم انه لو وجدت النسبة
العددية للزم ان يكون فى الاعداد مثناة ضعفية واللازم باطل فالملزوم مثله وبوجه آخر النسبة الصمية فى الابعاد موجودة
وكل ما توجد فيه لا تكون مركبة من الاجزاء التى لا تتجزى اما الكبرى فلانه لو تركب منها وجد عاد مشترك فتوجد نسبة عددية
لا صمية هذا خلف واما الصغرى فلان النسبة التى مثناها الضعف موجودة فيها وكل ما توجد فيه تكون النسبة الصمية
موجودة فيها اما الكبرى فلانها لا تمكن فى النسبة العددية واما الصغرى فلان مربع قطر المربع ضعف مربع الضلع ونسبة
المربع الى المربع نسبة الجذر الى الجذر مثناة وبوجه آخر نمهد اولا ثلث مقدمات الاولى ان مخرج الضعف هو الاثنان
وهو ظاهر لانه اقل عدد يخرج منه والثانية ان مخرج اصل النسبة اقل من مخرج المثناة لانه كلما اقل الكسر
زاد المخرج الا ترى الى ان مخرج النصف اثنان ومخرج نصف النصف اربعة ومخرج نصف نصف النصف ثمانية
الثالثة ان النسبة العددية لابد ان يكون مخرجها عددا من الاعداد وبعد ذلك نقول نسبة القطر الى الضلع نسبة
يبلغ مثناها الضعف ولا شئ من النسب العددية يبلغ مثناها الضعف فلا شئ من نسبة القطر الى الضلع عددية اما
الصغرى فلما ثبت فى العروس مع الحادى عشر من الثامنة واما الكبرى فلان مخرج المثناة فى ما نحن فيه هو الاثنان
بحكم المقدمة الاولى فيكون مخرج اصل النسبة اقل منه بحكم المقدمة الثانية ولما لم يكن بين الواحد والاثنين عدد
صحيح يكون مخرجا لاصل النسبة لم يتحقق بين الاعداد نسبة يكون مثناها هو الضعف بحكم المقدمة الثالثة واذا لم يكن

نسبة القطر الى الضلع عددية كانت صمية واذا كانت صمية كانت الابعاد متصلة وبوجه آخر تحقق النسبة الصمية دليل على
اتصال الابعاد وكلما يوجد الدليل يوجد المدلول لكنه موجود فاتصال الابعاد موجود اما الكبرى فظاهرة واما الصغرى
فلانه لو لم يكن متصلة كانت مركبة من الاجزاء فيتحقق فيها العاد المشترك فيتحقق النسبة العددية لا الصمية هذا
خلف واما وضع المقدم فلان تحقق النسبة العددية في الابعاد يستلزم وجود نسبة يكون مثناها الضعف والعداد
وهذا باطل فذا ايضا باطل وقد يورد على الحجة بوجهين احدهما انا لو سلمنا مقدمات الحجة فنقول انها منقوضة
لانه لزوم بطلان احدى المقدمتين المسلمتين عندهم كون مربع قطر المربع ضعف مربع الضلع واما كون نسبة المربعين
مثناة لنسبة الجذرين وذلك لانه على تقدير اتصال الابعاد لا يخلو اما ان يكون نسبة القطر والضلع عددية او صمية لا سبيل
الى الاول لانه ليس بين الواحد والاثنين عدد ولا سبيل الى الثاني لان العددية لا يعقل حصولها من تكرير الصمية
ونسبة الضعفية والنصفية عددية اما كونهما عددية فظاهر واما عدم امكان حصولها من تكرير الصمية فلان الصمية
مجهولة لا مساغ فيها لان ينطبق بالنصفية والثلثية وامثال ذلك فلو حصلت النسبة المعلومة بتكرير النسبة المجهولة
ولا معنى التكرير الا زيادة مثل الشيء عليه لزم كون النسبة المجهولة معلومة ولما كانت العددية مضادة مباينة للصمية انتفى التكرير
فكيف يتصور ان يكون نسبة الجذر الى الجذر صمية ويحصل من تثنيتها نسبة الضعف وهي نسبة عددية واجيب عنه
بان هذه مغلطة نشأت من اشتراك اللفظ فانه زعم ان التكرير ههنا بالمعنى اللغوي وهو زيادة مثل الشيء عليه وليس
كذلك بل تكرير النسبة كما صرحوا به عبارة عن تربيع النسبة وضربها في نفسها فلا يلزم فساد ما ذكره المورد وانما
اللازم بلوغ الصمية بعد التكرير الى النصف ان اخذت من جانب الاقل والى الضعف ان اخذت من الجانب الاكثر
مع كون نسبة الضعفية والنصفية عددية وقول المورد يلزم ان تكون النسبة المجهولة معلومة ممنوع ان اراد به
المعلومية من كل وجه لانه لا يلزم في تلك الصورة العلم بتلك النسبة انها كم هي وكيف هي وانما علم حال مثناها بالنسبة
الى عدد صحيح لا بالنسبة الى ما هو صمي فليس ذلك من العلم بالصمي في شيء لان ما هو معلوم ليس الا نسبة النصف الى الضعف
وهي ليست بصمية وما هو مجهول نسبة النصف الى الجزء الصمي المتوسط بينه وبين الضعف وهي مجهولة الى الآن كما كان
وان اراد انها تصير معلومة من وجه باعتبار انها شيء يبلغ من مثناه الضعف فهذا غير مضر لانه لا يفيد علم
الذات انها كم هي وكيف هي وثانيهما ان هذه الحجة ونظائرها مبنية على امكان وجود المربع وغيره من الاشكال
الهندسية وهي غير موجودة عند ارباب الجواهر الفردة قال الصدر الشارح في حواشي الهيات الشفاء سائر
الاشكال كالمثلث والمربع وغيرهما انما يثبت بوجود الدائرة اذ وجود المثلث انما يتبين اذا وضعت دائرتان متساويتان
مرت كل واحدة منهما بمركز الاخرى وتقاطعتا على نقطتين تحصل هناك مثلث متساوي الاضلاع احدها ما بين
المركزين والآخران هما الخارجان من المركزين الى نقطة التقاطع لان الجميع انصاف اقطار دائرة واحدة
وكذا اثبات المربع والمخمس وغيرهما يتوقف على الدائرة كما يظهر بالرجوع الى كتاب اقليدس وكذا يتوقف
اثبات الكرة والاسطوانة والمخروطة وغيرها من الاشكال المجسمة مستديرة كانت او مضلعة على طريق المهندسين
على الدائرة والدائرة التي ينتهي عليها جميع الاشكال ليست بينة الوجود حيث انكرها كل من كان الجسم عنده مؤلفا
من اجزاء لا تتجزى وانما انكر هؤلاء وجود الدائرة بوجهين احدهما ان وجود الدائرة ينافي وجود الجزء اذ لو فرضت دائرة
مركبة من اجزاء لا تتجزى فان كان مقدار ظاهرها مثل مقدار باطنها ولا شك ان مقدار باطنها كمقدار
ظاهر ما يحيط به يلزم ان يكون ظاهر الدائرة المحيطة بها كباطن المحاطة حتى يلزم ان تساوي سعة دائرة الفلك
الاقصى لدائرة الارض السفلى وان لم يكن مقدار ظاهرها مساويا لمقدار باطنها وذلك بان يكون بواطن الاجزاء
متلاقية وظواهرها غير متلاقية فيلزم الانقسام في الاجزاء وثانيهما ان اكثر دلائل ابطال الجزء يبتني على ثبوت الاشكال
كالمثلث والمربع وغيرهما وثبوتها يبتني على ثبوت الدائرة ونفيها يوجب نفيها انتهى كلامه ملخصا وجوابه من وجهين
الاول ما ذكره الشارح سابقا ان الشيخ ذكر في طبعيات الشفاء انهم لا ينكرون المربع القائم الزوايا المتساوي
الاضلاع ومثله ذكر الشارح في حواشي الهيات الشفاء فتتم الحجة المبتنية على المربع عليهم وفيه ان كتبهم متطابقة
على انكار جميع الاشكال وكيف يقرون بالمربع وهم ينكرون الدائرة وثبوته موقوف عليها ونقل الشيخ في هذا
المقام غير موثوق به والثاني انا نثبت وجود الدائرة الزاما عليهم فيلزمهم الاقرار بسائر الاشكال قال الشيخ في
الفصل التاسع من المقالة الثالثة من الفن الثالث عشر الباحث عن الالهيات من كتاب الشفاء اما على مذهب
من يركب المقادير من اجزاء لا تتجزى فقد يمكن ان يثبت ايضا عليه وجود الدائرة من اصوله ثم ينتقض
بوجود الدائرة الجزء الذي لا يتجزى وذلك لانه اذا فرضت دائرة على الوجه المحسوس وكانت على ما يقولون
غير دائرة في الحقيقة بل كان المحيط مضرسا وكذلك اذا فرض فيها جزء على انه المركز وان لم يكن ذلك الجزء مركزا
بالحقيقة فقد يكون عندهم مركزا في الحس ويجعل المفروض مركزا في الحس طرف خط مؤلف من اجزاء لا تتجزى
مستقيم فان ذلك صحيح الوجود مع فرض ما لا يتجزى فان طوبق بطرفه الآخر جزء من الذي عند المحيط ثم ازيل
وضعه واخذ الجزء الذي يلي الجزء الذي اعتبرناه وطابقناه فطوبق به راس الخط المستقيم مطابقة مماسة
فان طابق الى كذا فذلك الغرض وان زاد او نقص فيمكن ان يتمم ذلك بالاجزاء حتى لا يكون هناك جزء يزيد
لانه ان زاد ازيل وان نقص تمم وان نقص بازالته وزيد بالحاقه فهو منقسم لا محالة وفرض غير منقسم

فاذا فعل كذلك بجزء جزء تمت الدائرة ثم ان كان فى سطحها تضريس ايضا من اجزائها كانت فى فرج اد خلت تلك الاجزاء الفرج ليستد بها الخلل من السطح كلها وان كانت لا تدخل الفرج فالفرج اقل منها فى القدر فهو اذن منقسم اذ الذى يملأ الفرج اقل منها وما هو كذلك فهو فى نفسه منقسم وان يكن موضوعة فى فرج ازيلت عن وجه السطح من غير حاجة اليها انتهى كلامه هذا آخر الكلام فى هذه المسألة وقد بقى بعد خبايا فى الزوايا لم يعنعنى من ايرادها الا الاطالة وكان ذلك فى اليوم الخميس الثامن والعشرين من الشهر المظفر المعروف بصفر من سنة احدى وتسعين ومأتين بعد الالف حين اقامتى بالوطن حفظ عن شرور الزمن وآخر دعوانا ان الحمد لله رب العلمين والصلوة على رسوله محمد واله واصحابه اجمعين +

التقرير الحادى عشر

صورة ما طرزه ووضعه الفاضل الخبير فى مبحث المثناة بالتكرير اعنى الكامل الماهر المولوى محمد عبد القادر صانه الله العالى عن حوادث الايام والليالى -

قوله الثانية الخ لو علينا ان نبحث فى مبحث المثناة بالتكرير على وجه يتهلل به وجه التقرير بان مربع قطر المربع ضعف مربع ضلعه فلانه قد ثبت فى السابع والاربعين من المقالة الاولى من التحرير ان كل مثلث قائم الزاوية فان مربع وتر الزاوية القائمة مساو لمربع ضلعيها فلما كان كل واحد من الضلعين متساويين فى الصورة المفروضة يكون مربعاهما ايضا متساويين ضرورة فثبت ان مربع الوتر ضعف لمربع احد الضلعين وان مربع احد الضلعين نصف لمربع الوتر فنسبة الوتر الى الضلع حين تثنيتها بالتكرير تكون النسبة الحاصلة ضعفية لانه قد ثبت فى الحادى عشر من المقالة الثامنة ان بين كل عددين مربعين عددا يناسبهما ونسبة المربع الى المربع هى نسبة ضلعه الى ضلعه مثناة بالتكرير اى نسبة المربعين مثناة لنسبة الضلعين فتكون نسبة الوتر الى الضلع حين التثنية نسبة ضعفية وان النسبة الضعفية ليست بمثناة لنسبة عددية اصلا فثبت ان نسبة الوتر الى الضلع ليست بمثناة لنسبة عددية فتكون نسبة الوتر الى الضلع مثناة لنسبة صمية لانحصار النسبة فيهما اما انه ليست النسبة الضعفية مثناة لنسبة عددية فلوجوه احدها ان النسبة مطلقا سواء كانت مثناة او غيرها من النسب المؤلفة لا تتحقق بدون الواسطة وان يكون الوسط مع الطرفين متناسبة ولما لم يكن بين الواحد والاثنين عدد لم تتحقق نسبة يكون مثناها هو الضعف واذا لم تتحقق بين الواحد والاثنين نسبة يكون مثناها هو الضعف لم تتحقق فى اضعافهما ايضا اما انه ليس بين الواحد والاثنين عدد فلانه لو كان لكان اما صحيحا او صحيحا اذا كسر اما انتفاء الصحيح فظاهر واما الثانى فلانه لو كان بينهما صحيح ذو كسر يكون سطح الطرفين مساويا لمربع الوسط لما يظهر من التاسع عشر من المقالة السابعة ان كل ثلثة اعداد متناسبة فسطح الطرفين مساو لمربع الوسط وبالعكس فيكون صحيح ذو كسر جذر السطح الطرفين وهو باطل بما مر فى الحجة الاولى من ان الكسر مفردا كان او مركبا لا يكون جذر المربع عدد صحيح فثبت ان ليس بين الواحد والاثنين عدد اما فى اضعافهما فلانه لو تحققت نسبة يكون مثناها هو الضعف بين اى اضعافين كانا لوجب ان تتحقق فى اجزائهما ايضا لما ثبت فى الخامس عشر من المقالة الخامسة ان الاضعاف التى على نسبة فنسبتها هى نسبة الاجزاء وتحقق هذه النسبة فى اى اضعافين كانا مستلزم لتحقق هذه النسبة فى الواحد والاثنين بحكم هذا الشكل وتحقق هذه النسبة فيهما مستلزم لتحقق الواسطة بينهما وهو ظاهر البطلان وثانيها انه لو كانت هذه النسبة متحققة فى اضعاف الواحد والاثنين لوجب ان تتحقق هذه النسبة فيهما ايضا لو نقصنا الاضعاف مرة بعد اخرى حتى يكون المنفصلان متناهيا اليهما لما يظهر من الحادى عشر من المقالة السابعة من انه اذا نقص من العددين عددان على تلك النسبة كان الباقيان ايضا على تلك النسبة وتحقق نسبة يكون مثناها هو الضعف فى الواحد والاثنين ظاهر البطلان كما مر فى الدرس السابق وثالثها انه لو تحققت هذه النسبة فيما سوى الواحد والاثنين فى اى عددين كانا لكان بينهما واسطة ويكون الجميع متناسبة وتكون بين الواحد والاثنين ايضا ويكون الكل اى الواحد والاثنان والواسطة متناسبة بنسبة العددين لما يستفاد من الثامن من المقالة الثامنة من انه لو وقع بين العددين اعداد ويكون الجميع متناسبة لو قع بين كل عددين على نسبتهما اعداد بقدر الاعداد التى وقعت بين العددين ويكون جميعها متناسبة على نسبتهما فتحقق هذه النسبة فى الاعداد اى ما سوى الواحد والاثنين مستلزم لتحققها فى الواحد والاثنين بحكم هذا الشكل لانهما على نسبة اضعافهما وتحقق هذه النسبة فيهما مستلزم لتحقق الواسطة بينهما وهو باطل بما مر مرارا لا مرة واحدة ورابعها ان نسبة الوتر الى الضلع عند التثنية نسبة ضعفية وليست بين الاعداد نسبة يكون مثناها هو الضعف لان نسبة الاثنين الى الواحد ضعفية وليست بمثناة لنسبة عددية واذا لم تكن نسبة الاثنين الى الواحد مثناة لنسبة عددية لا تكون نسبة ضعفية بين اى عددين كانا مثناة لنسبة عددية لان الواحد والاثنين اقل عددين على النسبة الضعفية فهما يعدان جميع الاعداد التى تكون بينهما ضعفية كما يظهر من العشرين من المقالة السابعة ان اقل الاعداد على نسبة يعد جميع الاعداد التى على نسبتها الاقل للاقل والاكثر للاكثر فلما انتفت نسبة يكون مثناها هو الضعف فى الاثنين والواحد انتفت فيما سواهما ايضا فلما لم تكن نسبة ضعفية لنسبة عددية تكون مثناة لنسبة صمية لانحصار النسبة فيهما كما مر وتحقق النسبة الصمية مستلزم للاتصال لانه لو لم يكن الجسم متصلا لثبت جزء لا يتجزى وثبوت جزء لا يتجزى مستلزم لتحقق نسبة عددية لان الجزء الواحد يقوم مقام الواحد فى الاعداد ويكون عادا لجميع الاجزاء فتحقق نسبة عددية وقد ثبت انها ليست بمتحققة هذا خلف والمطلوب ثابت

ناشر مولوی فیض اللہ حقانی و پسرش فضل الرحمٰن

يجتبي الله اليه من يشاء ويهدي اليه من ينيب

نحمد يا من وفقنا لطبع هذا الشرح العجيب لمحمد بن ابراهيم صدر الدين الشيرازي من تلامذة السيد الباقر المتوفى سنة ١٠٥٠

شرح هداية الحكمة

للعلامة

صدرا

مع تقريرات فائقة لمولانا الشاه عبد العزيز الدهلوي وملا نظام الدين السهالوي وبحر العلوم اللكنوي واعلم السنديلي وغيرهم وتقريرات رائقة لمولانا اشرف على التهانوي في رد ما يلزم من اقوال الفلاسفة الملاعنة من العقائد الفاسدة الواهنة في اخره

مجموعة التقارير

في حل

محلة المشائية بالتنوير

مع حاشيه الفاضل المحقق والحبر المدقق
جامع المعقول والمنقول الحاج ابي الفضل الايوبي-
محمد عبيد الله الكندهاري دام فيضه الجاري

المكتبة الرشيدية
سركى رود كوئته فون: ٦٢٢٢٦٣

الديباجة

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله مخترع العقل الفعال ومبدع النفس الكمال ومعلق الصور بالمواد ومؤلف النسب بين الاعداد والابعاد ومحرك الفلك لا من المركز واليه بل عليه مكون الكائنات مع تغاير الا مهات له المجد والبقاء في البدء والرجعى ومنه الجود والعطاء في الاخرة والاولى واسأله ان يصلي على اشرف من فض باعباء الرسالة وسائس الامة بصنوف السياسة محمد واله المخلصين بالاخلاق المرضية المتعالين من الادناس البشرية عليهم الصلوة والسلام والثناء ولهم الحمد والدعاء اما بعد فيقول العبد الفقير الى الله الغني محمد بن ابراهيم الشهير بالصدر الشيرازي عفا الله عنهما لما تطابقت القوانين الحكمية والاصول الدينية على ان اجل

ط التماثل بين العددين اتحادهما في التعداد بر الاعتبار ی کاربعة دراهم واربعة دنانير والتداخل ان يفني الاقل الاكثر مرتين او مرات كاربعة وثمانية او اثنين وثمانية والتوافق ان يعدهما الثالث كتسعة واثنى عشر والكسر الماخوذ من العدد الثالث هو جزء الوفق والتباين هو ان لا يعدهما ثالث ايضا كالتسعة والعشرة واعلم ان الواحد ليس بعدد والا لم يتحقق التباين ١٢

لان القوانين ماخوذة في مفهوم التقنين ۱۲ ع

الذ خائر السعادات وافضل الوسائل الى الفوز بالدرجات تكميل القوة النظرية بتحصيل العلوم الحقيقية وتقنين القواعد اليقينية اذ هى اقصى ما تشتاق اليه النفوس الانسانية وتقشعر به العقول الهيولانية وبها يصير الانسان فائقا على الاشباه والاقران سالكا سبل العرفان غير محتبس في سجن الحدثان وظلمات العمى والحرمان نصرفت شطرا من عمرى في تحصيلها وبرهة من دهرى في البحث عن اجمالها وتفصيلها وكنت شديد الاشتغال من سابق الاوان بتبيينها كثير التوجه من اول الريعان الى تعيينها حتى ظهر لي مما تقدم من علماء الاعصار ووصلت الى فائدة افكار من سبقنى من حكماء الادوار فرقمت ما سمحت به قريحتى القريحة اثناء مطالعتها من الرد والاحكام وجادت به فكرتى الجريحة حين التشغل بمباحثها من النقض والابرام ارقاما متشتتة في اوراق متفرقة ولم يتيسر لي النظم والترصيف والجمع والتاليف لتشتت الحال وتفرق البال وعدم مساعدة الزمان ومعاندة اهل الدوران ولما كثر التماس بعض المترددين الى والمشتغلين بقراءة الهداية للحكيم الكامل النحرير الفاضل اثير الدين مفضل الابهرى الذى اردت ان اكتب لها شرحا جامعا لشتات ما استفدته من اشارات الحكماء وتنبيهاتهم واستنبطت من ايماضات الفلاسفة وتلويحاتهم مضيفا الى ذلك ما حدست به والهمت الهاما تاييدا من الله

سبب التاليف

قوله كتب تمت السطور ولا يخفى لطافة آه اقول وجه اللطافة انه يحتمل المعنيين قريب وبعيد وجوان شبه العقل بانسان ذي بصر فهو استعارة بالكناية واثبت لها العين تخييلا والفتح ترشيحا وبعيد وجوان المراد فتح عين لفظ العقل فيكون بمعنى النفس المدركة ولا يكسر فيكون بمعنى العقال

لو بين العقلاء والقول لا هو وقا العلامة المفتي محمد سعد الله رحمه الله ففيه اشارة الى ان يكون مجتهدا لا مقلدا لانه لا تقليد في العلوم الحكمية ١٢ محمد عبد الحميد

وملكوته فشرعت فيه اجابة لملتمسه واقامة لمقتبسه محصلا في كشف المطالب وفي المعاني لما هو التوضيح لمقاصد المباني حائدا عن طريقة المجادلين الذين يخدمون ظواهر الالفاظ ولا يرومون بواطن المعاني ومن استغنى عن عقله من رقدة الغفلات وسنة التقليدات يهتدي بالتعمق في هذا الكتاب الى طريق الرشاد ومنزل الصواب ويرى لطائف افكار تكاد توجد في مطاوي الكتب الكبار ودقائق استار لا يشير اليها الحكماء في الامصار والمسئول ممن جبلت سريرته على العدالة والانصاف والمامول ممن تجنب بحسب الغريزة من الجور والاعتساف ان يصحح مواضع الخطأ والخلل ويصلح مواقع القصور والزلل بشريطة المهارة والتفطن الفائق مع الامعان والتفحص اللائق ولنبتدئ قبل ان نشرع في المقصود بتعريف الحكمة وبيان اقسامها مستعينين بواهب العقل ومفيض الجود فاعلم ان الحكمة صناعة نظرية يستفاد منها كيفية ما عليه الوجود في نفسه

الحكمة
صناعة نظرية

بين المعنيين الاخرين لتعلقه بكيفية العمل وبالامور المقدورة لنا وهو نظري بالمعنيين الاولين لعدم توقفه على مزاولة العمل وتوقفه على النظر فافهم ١٢ عبيد الله

صه واعلم انه قال العلامة التفتازاني في المطول ان كل صفة ذهنية التي من شانها ان يقتدر بها على الافعال لاجل ما ذكرنا حصولها اشتهر بها بحال لا يمكن الزوال عنها وتركها واذا رسخت بدوام الممارسة واستمرار المزاولة يقال لها الملكة لانها كانها مملكة صاحبها حيث لا يمكن من الزوال عنها ولان صاحبها مالكها ويستعملها حيث شاء ١٢ محمد عبيد الله الافغاني السيلاني تجليل النقشبندي الكندهاري غفر له ١٣١٥ هـ

و فيه انه يمكن تأويل النفس بالمدرك لكن لا يخفى ان توجيه ملا حسن

وما عليه او واجب من حيث اكتساب النظريات واقتناء الملكات لتستكمل النفس و تصير عالماً معقولاً مضاهياً للعالم الموجود فتستعد بذلك السعادة القصوى و ذلك بحسب الطاقة البشرية فهي تنقسم على قسمين الاول هو الحكمة النظرية و مثاله علمنا بان العالم محدث وان له صانعاً قادراً عالماً وان السماء كرة وان النفس باقية والثاني هو الحكمة العملية ومثاله العلم بانه كيف يمكن اكتساب الملكات الفاضلة النفسانية وازالة الملكات الرذيلة النفسانية كيف يمكن ازالة المرض وتحصيل الصحة فكل واحد من هذين علم الا ان الاول علم بشيء لا تأثير لنا البتة فيه بل المقصود من معرفته نفس تلك المعرفة فقط والثاني علم بشيء يكون المطلوب من تحصيل العلم به ادخاله في الوجود او منعه من الوجود والحكمة النظرية اشرف من الحكمة العملية لان كل ما يعلم كان العلم فيه وسيلة والعمل مقصوداً والوسيلة في كل شيء اخس من المقصود والعلم بالاعمال يكون ادون منزلة من تلك الاعمال ولا شك ان الاعمال ادون منزلة من المعارف الالهية والحقائق القدسية و ذلك يدل على ان الحكمة العملية ادون

الحكمة نظرية وعملية والاولى اشرف

الكمالات تنحصر في استكمال القوة النظرية والعملية

من الحكمة النظرية بكثير واصنافات ما به تستكمل القوة النظرية وهو الحكمة النظرية ينبغي ان يكون اشرف من ما به تستكمل القوة العملية وهو الحكمة العملية لانها هي الجنبة العالية من النفس ولذلك يدوم الاول بدوامها بخلاف الثانية فانها قد تزول عنها بالكلية وهذا لانها الجنبة السافلة منها والكلام الالهي ناطق بحصر الكمالات الانسانية في هاتين المرتبتين قال الله تعالى حكاية عن الخليل صلوات الله على نبينا وعليه رب هب لي حكما والحقني بالصالحين المراد من الحكم تكميل القوة النظرية والمراد من قوله والحقني بالصالحين تكميل القوة العملية وقال الله تعالى خطابا لموسى على نبينا وعليه السلام فاستمع لما يوحى انني انا الله لا اله الا انا فاعبدني قوله لا اله الا انا اشارة الى كمال القوة النظرية وقوله فاعبدني اشارة الى كمال القوة العملية وقوله تعالى حكاية عن عيسى على نبينا وعليه السلام قال اني عبد الله اتاني الكتاب وجعلني نبيا وجعلني مباركا اينما كنت كل ذلك اشارة الى كمال القوة النظرية ثم قال واوصاني بالصلوة والزكوة ما دمت حيا وهو اشارة الى كمال القوة العملية

وقال الله تعالى خطابا مع الحبيب صلوات الله عليه وآله وسلم فاعلم انه لا اله الا الله اشارة الى كمال القوة النظرية واستغفر لذنبك وللمؤمنين والمؤمنات اشارة الى كمال القوة العملية وقوله تعالى آمنوا وعملوا الصالحات اينما وقع اشارة الى كمال هاتين القوتين فقد ظهر بنور الوحي وبنور الحكمة ان كمال الانسان محصور في العلم والعمل وبهما يحصل الاحاطة بالمعقولات والتجرد عن الجسمانيات ثم لما قسمت الامور الى ما لا يتعلق باعمالنا وسموا العلم المتعلق به الحكمة النظرية التي غايتها استكمال القوة النظرية من النفس بحصول العلوم التصورية والتصديقية بامور ليست تتعلق بكيفية عمل وكيفية مبدأ عمل من حيث هو مبدأ عمل لحصول العقل بالفعل والى ما يتعلق باعمالنا وسموا العلم المتعلق بالحكمة العملية التي غايتها استكمال القوة العملية بالاخلاق بعد ما تستكمل القوة النظرية بالعلم التصوري والتصديقي بامور تتعلق بكيفية عمل او كيفية مبدأ عمل من حيث هو كذلك قسموا الحكمة النظرية ثلثة اقسام منها ما يتعلق بامور غير مادية مستغنية القوام في نحوي الوجود العيني والذهني عن اشتراط المادة كالاله الحق والعقول الفعالة والاقسام الاولية للموجود كالواجب والممكن والواحد والكثير

الحكمة النظرية ثلثة اقسام

حيث تصور له بما يقوم بذاته لا بالمكان الذي يقوم بذاته ١٢ عبيد

والعلة والمعلول والكلي والجزئي وغير ذلك فان خالطتي منها المواد الجسمانية فلا

هو ابيان فائدة قوله من وجه من احتياط الاداة

يكون على سبيل الافتقار والوجوب سموا هذا القسم العلم الاعلى فنه العلم الكلي

بل على وجه الاتفاق والمعية البحتة ١٢ ع

المشتمل على تقاسيم الوجود المسمى بالفلسفة الاولى اى التشبه بالاله علما وعملا

اشارة الى ان هذه التسمية من قبيل تسمية السبب باسم المسبب كما فى رعينا غيثا ١٢ ع

ولما كان الاتصاف بهذا العلم موجبا لهذا التشبه اطلق عليه الفلسفة ووجه

لا يخفى عليك ان تقدمه الرتبي انما هو باعتبار اقتسامه على اثولوجيا ١٢ ع

كونه اولى تقدمه على سائر العلوم رتبة وزمنه الالهى الذي هو فن من المفارقات

السائرة بمعنى الباقي ١٢ — اى الالهى باعتبار اشتماله الا الرحمن الى المجردات ١٢

المسمى باثولوجيا اى معرفة الربوبية وموضوع هذين الفنين اعم الاشياء هو

لفظ يوناني ويسمى الالهى بالمعنى الاخص لان لفظ الالهى يطلق على العلم الاعم

الموجود المطلق من حيث هو هو ومنها ما يتعلق بامور مادية وان كان للوهم

تجردها تجريدا عن المادة لا يحتاج فى فرضها موجودة الى خصوص مادة واستعد درسمى

اى فى الخارج ١٢ — اى مادة مخصوصة ١٢ ع

الحكمة الوسطى والعلم الرياضي والتعليمي كالتربيع والتثليث والتدوير والكروية

لتوسط موضوعها بين المجرد البحث كما فى الالهى والمادية كما فى الطبعى ١٢ ع

والمخروطية والعدد وخواصه فانها امور تفتقر الى المادة فى وجودها لا فى حدودها

الذى هو موضوع علم الحساب ١٢

انما سمى بالرياضى والحكمة الوسطى لان النفس تتاضح به من حيث ينتقل عليها كما يكون الحس

الى التجرد والذهن عن المحسوس بالكلية فهو واسطة الى ما ليس محسوسا اصلا وهو العلم الالهى

وعلوم التعاليم اربعة لان موضوعها الكم وهو اما متصل او منفصل والمتصل اما متحرك او ساكن

علوم التعاليم اربعة

لكن اعتبار التقسيم بالذات هو المعتبر ١٢ ع

صه اقول معنى التشبه بالاله علما هو مطابقة علم المتصف بذلك للواقع كعلم البارى تعم لا باعتبار كونه محيطا بالاشياء كعلم البارى تعم فان ذلك كفر بواح ومعنى التشبه بالاله عملا كون عمل المتصف مشتملا على الحكم والمصالح لكن لا من كل الوجوه وكون الفلسفة الاولى موجبا للتشبه العملى فى موضع خفاء الا ان يقال ان العالم فى الاغلب يكون عمله مطابقا لعلمه خصوصا فى الاقدمين لا كالمقيل والعاظان كين جلوه در محراب ومنبر ميكنند چون بخلوت ميروند آن كار ديگر ميكنند ١٢ عبيد

قوله اعلم ان الكم مقولة من مقولات العرض وتعريفه هو عرض يقبل القسمة الى الاجزاء المقدارية كالتنصيف والتثليث وغيرها لذاته اى لايكون فى عروض القسمة له

فالمتحرك هو الهيأة والساكن هو الهندسة والمنفصل اما ان يكون له نسبة تاليفية اولا يكون فالاول هو الموسيقى والثاني هو الحساب ومنها مايتعلق بامور مادية لايتوهم مجردة ومع عدم تجردها لايستغنى في فرض وجودها عن التغير وخصوص الاستعداد كالانسان مثلاً لايمكن ان يفهم اويتصور الا في لحم وعظم والفطوسة الا في الانف بخلاف التقعير وهذا هو العلم الطبعي وموضوعه جسم العالم من حيث ان له مبدأ حركة اوسكون هذا هو التقسيم المشهور وقد فرق الشيخ الالهي صاحب الاشراق قدس سره بين الحساب والهندسة بان موضوع الحساب العدد وهو من الاقسام الاولية للموجود لان الموجود بما هو موجود صالح لان يوصف بوحدة اوكثرة من غيران يصير رياضياً وطبعياً فيكون الموجود ذا عدد ولايحتاج الى المادة من حيث هو ذو عدد لا في الوهم ولا في العين فان المفارقات ذوات عدد وموضوع الهندسة المقدار ولا يتحقق في الاعيان الا في مادة فعلى هذا فارق الحساب الهندسة بما ذكره فوجب بناء على التقسيم المشهور دخوله في ضابطة العلم الكلي مع انه من اقسام الرياضي فلو اشترط في العلم الاعلى عدم المخالطة بالكلية خرج من كثير

فرق صاحب الاشراق بين الحساب والهندسة

من العلم الذي يبحث فيه تقاسيم الوجود لما عرفت ان كثيرا من تلك الاقسام تقارن المادة على سبيل الاتفاق — عه اي خرج منه كثير

من تقاسيم الوجود وان ترك على صحة التجرد دخل موضوع الحسابيه فيما يتم
التقسيم المشهور فلا يجوز ان تقسم العلوم الى ما موضوعه نفس الوجود
والى ما ليس موضوعه نفس الوجود فالاول العلم الاعلى والذي ليس موضوعه
نفس الوجود اما ان يشترط في فرضه وقوعه صلوح مادة متخصصة الاستعداد ام
لا فالاول هو الطبيعي الثاني هو الرياضي وهي طريقة حسنة لا يلزم منها دخول
الحساب في الالهي واما الحكمة العملية التي موضوعها النفس الانسانية من حيث
اتصافها بالاخلاق والملكات فهي ايضا ثلثة اقسام لان التدابير البشرية والسياسات
الانسانية لا تخلو اما ان تختص بشخص واحد او لا الاول هي الحكمة التي بها يكون للانسان
معيشته الدنيوية فاضلة وحياته الاخروية كاملة ويسمى علم الاخلاق والتي لا تختص بشخص واحد
لا بد فيها من شركة تتم بها الاجتماع فذلك الاجتماع اما ان يكون بحسب منزل وجماعة او مدينة
فالاول يسمى حكمة منزلية والثاني حكمة مدنية ومرجعها رباعية قسم القسم الثاني قسمين لان
المدنية تنقسم الى ما يتعلق بالملك والسلطنة والى ما يتعلق بالنبوة والشريعة ويسمى الاول علم
السياسة والثاني علم النواميس وقد تم في الحكمة النظرية مثل هذا ولا تناقض فيه لدخول

الحكمة العملية ثلثة اقسام

عه لله در الشارح حيث يتفنن في العبارات ويشير مطاويها الى المذاهب المختلفة فلا يرد ان موضوع الحكمة العملية نفس الاعمال ١٢
صه تدارك لما يرد لعدم المنافاة بين التربيع والتثليث في الحكمة بان مثل ذلك التربيع والتثليث وقع في الحكمة النظرية ايضا
وجواب سؤال آخر هو ان اقسام الحكمة النظرية اربعة فلا يصح تثليثها وحاصل الجواب ان المربع للقسمة جعل قسما واحدا من تلك
قسمين والمربات تقسيم خارج من الاقسام الثلثة حتى ينافي الحصر فيها ١٢ محمد عبيد الله عفي عنه
٣ العملية

احد القسمين في الآخر عند من ثلّث القسمة ولافلاطون كتاب في غاية الجودة واللطافة
فيما يتعلق بالشريعة والنبوة يسمى بالنواميس ولارسطو ايضا كتاب في ذلك والكل
منها كتاب في سياسات الملك وقد صنّف المعلم الاول كتابا حسنا في تهذيب الاخلاق
وصنف من المتاخرين ابو علي بن مسكويه كتابا جيدا فيه سماه بكتاب الطهارة ولخصه
المحقق الطوسي فهذه هي اقسام الحكمة الاصلية والحق ادخال المنطق في الحكمة
وجعله من اقسام النظرية كما فعله الشيخ الرئيس كيف ولو اختص موضوع الحكمة
بالموجودات العينية لخرج منها العلم بتقاسيم الوجود من الامور العامة وما اجيب
عنه من ان الامور العامة هنالك ليست موضوعات بل محمولات تثبت للاعيان
فلا يخلو عن تكلف مستغنى عنه وكذا جعلها مشتقات دون المبادي اذ لا فرق
بين الموجود والوجود والممكن بما هو ممكن والامكان كما نص عليه الشيخ في الشفاء
وهذا الكتاب مرتب على امور ثلثة المنطق والطبعي والالهي وتقديم الاول لانه
لكونه علما آليا وتاخير الثالث لكونه علما بما وراء المحسوسات ودأب التعليم

هذا الكتاب مرتب على امور ثلثة

صہ انما انحصر مطالب الكتاب في العلوم الثلاثة مع ان هذه الكلمات في الحكمة لها اقسام كثيرة كما عددها الشارح سابقا لانه سيئا في صلب توجيه عدم ذكر القسام الباقية سوى الثلاثة فانتظر ۱۲

التدريج من المحسوسات الى المعقولات من الاسهل الاقرب الى الاصعب الابعد اقتفاء بالمعلم الاول قيل اعرض المصنف عن الحكمة الرياضية لابتنائها فى الاكثر على الامور الموهومة كالدوائر الموهومة المبحوث عنها فى الهيأة وعن اقسام الحكمة العملية باسرها لان الشريعة المصطفوية قد قضت الوطر عنها على اكمل وجه واتم تفصيل ورد ذلك بان كون الامور التى تبتنى عليها مسائل علم الهيأة موهومة صرفة غير متحققة الوقوع فى نفس الامر غير مسلم سيما الدوائر والخطوط والنقاط التى تتعين بالحركة كالمناطق والمحاور والاقطاب وفى كلام الشيخ الرئيس فى عدة مواضع من كتبه صريح فى ان هذه الامور كما توجد فى الجسم بسبب القطع كذلك توجد بالحركة ايضا وكون ادراكها مما يتعلق بالة الوهم ولها معاونة شديدة فيها لا يوجب كونها غير متحققة فى نفس الامر ولا ايضا يقتضى رفض العلم الذى يبتنى عليها مع انه يشتمل على كثير من المنافع منها الاعانة على غيره من العلوم كالالهى والطبعى والخلقى على ما ذكره بطلميوس فى صدر

الفضائل النفس هي السعادة الماسحة وهي ام الصناعة ومعرفتها اشرف المباحث واصلها بعد اثبات المبدأ الاعلى ووحدانيته والجاهل بمعرفتها لا يستحق ان يقع عليه اسم الحكيم وان اتقن سائر العلوم فالعلم المشتمل على معرفتها افضل من غيره فاما الرياضي فهو اشرف من الطبعي بوجوه أخر منها انه اقرب الى الامور المجردة عن المواد بالكلية فهو واسطة الى الالهي فهو افضل ومنها ان الاحوال الوهمية والخيالية غير متناهية والقسمة هناك لا تقف عند حد فهو افضل مما هو محصور بين الحواصر ومنها ان الامور الرياضية اصفى والطف والذ واتم من الامور المكدرة الجسمانية ومنها قلة التشويش والغلط في البراهين العددية والهندسية بخلاف الطبعي والالهي ومن اجل ذلك قيل درك الالهي والطبعي من جهة ما هو اشبه واحرى لا باليقين اما الاول فلكونه ما وراء مدركات الحواس بالكلية واستعلائه عن احاطتها به واما الآخر فلتغير حال العنصر وخفاء حال المغشوة بالاغشية الجسمانية على العقل لتسلط الحواس على دراكها ولو ذهب

الرياضي اشرف من الطبعي بوجوه اخر

مركباتها وهي امور خارجية والبحوث عنه في الرياضي على راي الاقدمين هو تلك الامور الوهمية من الدوائر و والاقطاب والمحاور ومقادير الحركات الفلكية واوضاعها وغير ذلك وبه مقصود الشارح فتدبر ليصدق قوله تلك ١٢ محمد عبد الله ومن ثم لا ترى في مسائل الحساب والهندسة والهيئة اختلافات من اصحاب العلماء الا ما شذ وندر واما مسائل الطبعي والالهي فقلما توجد مسئلة منها خالية عن اختلاف المذاهب وتشعب الدلائل لكل من يبحث في ذلك كما هو ظاهر لمن مارس العلوم المذكورة ١٢ ع

سه اقول قد نقلنا فى صدر الكلام عن المحقق السندى بلى ان اقتضاء وثبوت الشئ للشئ لتقرر الموضوع منقوض بالذاتيات وقد مر مفصلاً ولا يسلم الكلية ان الذاتيات مسلوبة عند انتفاء الذات لان هذه القضية مبنية على تلك القضية فلا يكشف الغطاء عن وجه ١٢

لا يقدح عدم جذبه للحديد بالفعل فى كونه جذاباً للحديد اذ اضافة الحديد

الفاء لتعليل عدم القدح فى كونه جذاباً للحديد بالقوة ١٢

ففى قوته جذب الحديد سواء وجد فى الكف او فى خارج الكف وحمل الجوهر

لان القوة والامكان لا تقتضى الفعلية ولهذا لا تقتضى ازلية الامكان

بهذا المعنى على الانواع التى تندرج تحته يكون لذاتها لا لعلة كما هو شان

الذاتيات من انها لا تعلل واما حمل كونها موجودة بالفعل لا فى موضوع من كونها

موجودة بالفعل لا فى موضوع عليها فلا محالة يكون بسبب لان حقائقها امكانية

لا تكون موجودة الا بسبب كيف واذا لم يمكن حمل الموجود بالفعل على ما تحته من

الاجناس العوالى التى هى المقولات العشرة لا بسبب كحمل الجنس لانه لا يعلل فلم يصير

باضافة معنى سلبى ليه جنساً لشئ ولا لصاحباً باضافة معنى ايجابى اليه وهو قولنا فى الموضوع

جنساً للاعراض بل هذا اولى وهو خلاف ما تقرر فى مدارك الحكماء وقد علم مما ذكرنا ان

مفهوم العرض اعم من مقولة الجوهر باعتبار الوجود الذهنى لان الجوهر الذهنى يصدق عليه انه

موجود بالفعل فى موضوع ويصدق عليه انه اذا وجد فى العين لا يكون فى موضوع فهو جوهر بحسب

ماهيته وعرض باعتبار وجوده فى الذهن لا منافاة بينهما انما المنافاة بين مقولات العرض

سه وذلك لان المفهوم المشتمل على السلب مما يتنازع الفهم الوهم فى قبول ذاتيته للامور الموجودة لمنافاة السلب الوجود بخلاف المفهوم الغير المشتمل عليه اى السلب لعدم وجود منشاء التنازع فيه وان كان عند العقل كلاهما سواء لان الكلام فى مصداقهما وليس السلب داخلاً فيه بل هما معنيان بسيطان يعبر عنهما بهذين المفهومين كذا قال بحر العلوم ١٢ عبيد

ولكن اينهما وبين مقولة الجوهر فى صدقهما بالذات على شئ ومفهوم العرض انما يعرض لجميع المقولات فى الذهن ولتسع منها فى الخارج واما ادراكه من انه على تقدير كون الصورة العقلية جوهرا او عرضا يلزم كونها جوهرا او كيفا فيندرج تحت مقولتين لصدق عدم اقتضاء القسمة والنسبة عليها فنقول نعم ان اريد بالكيف ماهية حقها ان تكون فى حقيقتها بحيث لو وجدت فى الاعيان كانت فى موضوع وغير مقتضية للقسمة والنسبة فهو بهذا المعنى جنس من عوالى الاجناس كما ان الجوهر بالمعنى المحقق له جنس عالٍ فهما باعتبار هذين المعنيين جنسان متباينان لا يصدقان على شئ فى شئ من الظروف وهكذا قياس باقى المقولات وان اريد منه عرض لا يكون بالفعل مقتضيا للقسمة والنسبة فهو بهذا المعنى عرض عام لمقولة الكيف ولغيرها فى الذهن على نحو ما فى معنى العرض فلا تمانع بين هذا الاعتبار وبين الجوهر ولا يلزم اندراج الصورة العقلية تحت مقولتين هذا تقرير كلامهم على وجه يطابق مرامهم واعلم انه ليس معنى قولهم ان كليات الجواهر جواهر ان الكلى من الجواهر الذى فى الذهن وله محل مستغنٍ عنه

الطبعيات

الطبعيات

هو الذهن فانه قد تزول عنه صور الجواهر وتعود اليه يكون بحيث توجد تارة فى الخارج لا فى موضوع وتارة فى الذهن فى موضوع كالمغناطيس الذى هو فى الكف فانه بحيث يجذب الحديد تارة كما اذا كان فى خارج الكف ولا يجذبه اخرى كما اذا كان فيه فانه مغالطة من باب تضييع الحيثيات والاعتبارات واخذ الكلى مكان الجزئى فان الكلى الذى ذاته فى العقل يستحيل توجهها فى الاعيان واستغناؤها عن موضوع والمغناطيس الذى فى الكف يجوز عليه الخروج منه والجذب للحديد بل المراد بالكلى الكلى الطبعى اى الماهية بلا شرط والمعقول من الجوهر وان كان عرضا بحسب خصوص وجوده الذهنى وكونه كليا لكنه جوهر بحسب ماهيته فان ماهيته ماهية شانها ان تكون موجودة فى الاعيان لا فى موضوع اى انها معقولة عن امر من شرط وجوده فى الاعيان ان لا يكون هو فى موضوع والتمثيل بالمغناطيس انما يكون باعتبار ماهيته تتصف بجذب الحديد مع قطع النظر عن خصوصها

وهذا البعد الاحتمالات ولهذا اخره ۱۲ ع — وهما مرتبتان متغايرتان كما لا يخفى ۱۲ ع

فيظهر فى بعض الاوقات لمانع ... المجردة من العوارض الذهنية

فقال الاستاذ لو بينت المراتب المذكورة بهذا التفصيل والتكرير لهذا العامى لفهمها وانت لا تفهمها فقال العامى انا فهمتها كلا فقت فقال المدرس كيف ذالك فقال العامى لا اعرف الالفاظ العربية ولكن الذى تقوله لبشرط شيئ فهو كالحمار مع الجل او الاكاف و الذى تقول بشرط لا شيئ فهو كالحمار المجرد من الاكاف والجل والذى تقوله لا بشرط شيئ فهو كالحمار مع قطع عن ان يكون عليه اكاف او لا فقال التلميذ انا فهمتها الآن ببيان العامى ۳۴

فاذا وجد مقارنا لكف الانسان ولم يجذب الحديد ووجد مقارنا لجسم حديد

يجذبه لا يلزم ان يقال انه مختلف الحقيقة في الكف وفي الحديد بل هو في كل

منهما بصفة واحدة وهو انه جوهر من شانه جذب الحديد فان قلت قد صرح الشيخ في

الهيات الشفاء بان فصول الجواهر لا يجب ان تكون جواهر بحسب ماهيتها وان صدق

عليها الجوهر صدق اللوازم التي لا تدخل في ماهية الملزومات حتى يلزم ان يكون

لكل فصل فصل الى ما لا نهاية فاذا لم تندرج تحت مقولة الجوهر فلا بد من اندراجها

تحت شيء من بواقي المقولات التسع العرضية مع عدم صدق مفهوم العرض عليها

وهذا ينافي قولهم مفهوم العرض عرض عام للمقولات التسع في الخارج قلت لا يلزم

من عدم اندراج فصول الانواع الجوهرية تحت مقولة الجوهر لذاتها اندراجها تحت مقولة

اخرى حتى يصدق عليها مفهوم العرض اذ لا مانع من عدم وقوع حقيقة

بسيطة لا جنس لها ولا فصل تحت شيء من المقولات بالذات كما صرح به

الشيخ في قاطيغورياس الشفاء هذا والموضوع لكل شيء على ما يؤول اليه

الطبيعيات

اندراج جميع الممكنات تحت المقولات العشر اندراجا عرضيا بان تكون ذاتيا او عرضيا فالشيخ لا ينفي العرض والحاصل انه لا اختلاف
بين الشيخين في الحقيقة بل الاختلاف بينهما راجع الى اللفظ وتوهم الناس الاندراج الذاتي من اطلاق المعلم الاول تدبر ١٢ عبيد

الوجود الآتی ہو الوجود . للابیۃ الکلیۃ سمی بہ لانہ یکفیہ الارادۃ الالہیۃ ولا یحتاج الی استعداد انتہ خاصۃ وہذا من مصطلحات الحکماء ۱۲ع

وتقدم من قبل ان المراد الامکان بحسب نفس الامر وسیصرح ان امکان فرض الابعاد تعبیر من تعلل الجسم والاستعدادی لای شیٔ کان لیس کاشفا من الفعل ... الی الابعاد الحاصلۃ من جہۃ الحرکۃ

محصل کلام المحصلین من المشائین ہو الذی اذا قیس الیہ ذلک الشیٔ لا یکون

انما قال المحصلین لان ... الموضوع عرف بتعریفات عدیدۃ ۱۲ع

متقوما بہ ای من حیث ماہیتہ فالہیولی بالقیاس الی الصورۃ الجسمیۃ الشخصیۃ

اشارۃ الی عدم التباین الذاتی بین الہیولی والموضوع ۱۲ع — ای من حیث وجودہا ایضا ۱۲

لم تکن موضوعا بل مادۃ لاحتیاجہا فی تقومہا الی الصورۃ من حیث ماہیتہا وتکون

وان کانت مستغنیۃ عن تلک الصورۃ الشخصیۃ لاحتیاجہا ۱۲

موضوعا بالقیاس الی الجسم التعلیمی وسائر الاعراض القائمۃ بہا لعدم تقومہا

بہا مطلقا فالمراد من الامکان فی تعریف الجسم الامکان بحسب نفس الامر

ای وجودہا بتلک الاعراض ولا الی وجودہا الشخصی فافہم ۱۲ عبید

فزیادۃ قید الفرض لاہمال الفلک وہو لا یغنی عن قید الامکان اذ ربما لا یتحقق

یعنی لا یتوہم ان ح یکون قید الفرض زائدا لا فائدۃ فیہ ۱۲ عبید

بالفعل وقتا ما ولیس المراد منہ الفرض التقدیری لیختل طردہ بالجواہر المجردۃ

جواب عما اوردہ شارح التجرید بدخول المجردات فی التعریف ۱۲

بل المراد التجویز العقلی الذی یستعمل فی الریاضیات وقال الامام الرازی المراد من

وہو اخص من الفرض التقدیری المستعمل فی مقدم شرطیات المنطق ۱۲

الامکان المعتبر فی تعریف الجسم ہو الامکان العام لا الاستعدادی لئلا یخرج ما

ای الابعاد الثلاثۃ من الطول والعرض والعمق ۱۲ع — استعداد الشیٔ لا یجامع مع فعلیتہ

یکون الابعاد حاصلۃ فیہ علی طریق الوجوب کما فی الافلاک المتحرکۃ وما تکون حاصلۃ

لان الاستعداد ہو صلوح الشیٔ للشیٔ مع عدم وجودہ بالفعل نوعیا فی الوجود ۱۲ع

لا علی طریق الوجوب کما فی الاجسام المضلعۃ وقال ان الکرۃ المتحرکۃ یتحقق فیہا

قطر بالفعل انتہی قول الحق المتبع من الجسم بما ہو جسم لما لم یکن من شرط

الطبعیات

للزوم الخلاء وہو عدم الواجب لخالی عنہ ۱۲

لانہم غیر قائلین بوجود الہیولی فلا مادۃ فی الجسم ولا یقولون بجوہریۃ الصورۃ النوعیۃ بل ہی عرض عندہم فلا محل عندہم یحتاج الی الحال ۱۲ع

يعني ان اهل العقول اتفقوا على اشتراط اللزوم البين في دلالة الالتزام وان

قوله ولا يجب ان يتحقق فيه سطح او سطوح بل انما يجب ذلك من حيث التناهي وحيثية التناهي ليست بعينها هي حيثية ذات الجسم وحقيقته ولا يحتاج الجسم في ان يكون جسما الى ان يكون متناهيا بل الحكم عليه بذلك بضرب من البرهان فجسمية الكرة كما صرح به الشيخ في الشفاء ليست بواسطة المحور او خط آخر وكذا جسمية المكعب ليست بواسطة الابعاد السطحية والخطية لانها متاخرة عن ماهية الجسم ووجوده بل الجسم في مرتبة ماهيته صالح لان ينتزع منه ابعاد ثلثة مع قطع النظر عن ان يكون متحركا او ساكنا متناهيا او غير متناه فالابعاد المعتبرة في الرسم او الماخوذة في الحد هي الابعاد المتقاطعة المفروضة في ثخن الجسم لا الابعاد السطحية الاطرافية التي تكون في المكعبات وامثالها كيف ولو كان كذلك لصدق التعريف على كل سطحين متلاقيين على خط واحد من سطوح المكعب لا يقال يخرج مثلها من قيد الجوهر لانا نقول فعلى هذا يلغو ان يؤخذ في التعريف بعدها فذكر الابعاد المتقاطعة على الوجه المذكور انما احترز عما ذهب اليه بعض المعتزلة من

الطبعيات

الطبعيات

وجود الوسط الجوهري واما ايفاء لتمام الحد اشعار بان المعتبر في الجسم قبوله للابعاد

على هذا الوجه ان كان قابلا لابعاد كثيرة لا على هذا النحو التاني وا اعترض صاحب

اى المتقاطعة على زوايا قائمة الاثنى عشر ۱۲ ع

المباحث المشرقية على تعريف الجسم بانه قابل للابعاد الثلثة المتقاطعة بانه

اى التعريف غير مانع لانه صادق على جزء الجسم وهو الهيولى الاولى ۱۲

منقوض بالهيولى الاولى اذ يصدق عليها انها قابل لفرض الابعاد الثلثة فيها

انما قيد بالاولى لان الهيولى الثانية جسم فلا بد من صدق التعريف عليه

والجواب ان المراد من القابل في هذا الحد هو القابل بالذات وقبول الهيولى للابعاد

هذا الجواب مبنى على حمل الفاظ التعريف على المتبادر ۱۲ ع

الثلثة ليست بالذات بل بواسطة حصول الصورة الجسمية فيها لا يقال الجسم عبارة

اى على الوجه المذكور على ما يدل عليه ما فى حاشية ۱۲ ع

عن مجموع الهيولى والصورة ولا يجوز ان يكون للصورة مدخل فى قابلية الابعاد لان

كما سيأتى فى الفصل الثانى ۱۲ ع

حقيقة الهيولى الجزء الذى به يتحقق الامكان والقبول وحقيقة الصورة الجزء الذى

اى عند الفلاسفة ۱۲ ع

به يتحقق الفعلية والحصول فالصورة يستحيل ان تكون قابلا او جزء من القابل

فاذا القابل للابعاد الثلثة هو الهيولى بالذات غاية ما فى الباب ان يكون قابليتها

يعنى ان تعريف الجسم يصدق على الهيولى فقط ۱۲ ع

للابعاد تتوقف على تلبسها بالصورة لانا نقول القبول هنا ليس بمعنى القوة والاستعداد

فالصورة كالشرط فى القابلية ۱۲ ع

عه لعله اشارة الى الجواب وهو ان تعيين الطريق فى الدعاوى والتعريفات ليس بلازم واما الاسهاب فلتبيين الامر على متعلمى الكتاب ۱۲

عه اشارة الى الجواب وهو ان المتبادر الابعاد الثلثة الجوهرية وحمل الفاظ التعريف على المتبادر واجب فلم يمنع عن مانع ۱۲ عبيده

لما سيأتى فى فصل اثبات الهيولى فى تقرير برهان القوة والفعل باتم تفصيل وتحقيق فانتظره منتشا ۱۲ عبيد الله اللندا

بل مطلق الاتصاف وهذا المعنى قد يجامع الفعلية بل الوجوب والقبول بالمعنى
الاول لا يجامع الفعلية وهو من خصائص الهيولى لا المعنى الثاني وتوهم الابعاد
وفرضها في الجسم لا يتوقف على الهيولى بل حدوث الابعاد في الخارج يتوقف على
وجودها كما ستعلم والمعتبر في تحديد الجسم هو ذلك لا هذا وبهذا التحقيق ايضا
علم ان جسمية المكعب ليست بواسطة الابعاد الحاصلة في الخارج واعترض
ايضا بان الامكان والقابلية اوصاف لا ثبوت لها في الخارج والتعريف بالامور
العدمية ان جاز فانما يجوز في الماهيات البسيطة التي لا جنس لها ولا فصل
والجسم ليس كذلك لوقوعه تحت جنس الجوهر فله فصل ايضا ولتركبه من
الهيولى والصورة والجواب انهم كثيرا ما يعبرون في الحدود عن الفصول بلوازمها
كقول المعلم الاول في حد المتصل انه الذي يمكن ان يفرض فيه اجزاء تتلاقى
على الحدود المشتركة وفي حد الرطب انه القابل للاشكال بسهولة وكقولهم في
حد الانسان الحيوان المدرك للكليات وفي حد الهيولى الجوهر المستعد فقد عبروا
بهذه الامور العدمية والاضافية عن مباديها التي هي الفصول الحقيقية فليكن

عه اقول عد الرسم من الضروريات يعني وقت عدم وجود الذاتيات كما يفهم من قول الفاضل البلبكي مخالف لاجماع الائمة المنطقية حيث يعدون الحيوان الضاحك رسما تاما والجسم الضاحك رسما ناقصا مع وجود الحد التام كالحيوان الناطق والحد الناقص كالجسم الناطق كل ذلك للانسان والعجب انه كيف خفي على الفاضل ما هو ظاهر لكل عاقل ١٢ محمد عبيد الله [illegible]

الطبعيات فصل في ابطال الجزء الذي لا يتجزى

القبول او الصحة او الامكان المذكور في تحديد الجسم ايضاً من هذا القبيل و

هذه الالفاظ الثلثة مذكورة في التعريفات المتعددة للجسم ١٢ جنيد

هو مرتب على ثلثة فنون لانحصار الجسم الطبعي في الفلكي والعنصري فالبحث عنه

الفن في اللغة النوع وفي الاصطلاح اسم للمسائل المختصة المشتركة ١٢

اما على وجه يعم بقسميه او يختص بواحد منهما والاحوال العامة انسب بالتقديم

كالحيز والتركيب من الهيولى والصورة و تجرد الاكوان

لكونها مبادي للاحوال الخاصة ولانها اعرف عند العقل لعمومها و موضوعات

اي الموقوف عليه للاحوال الخاصة ١٢ ع — وكثرة افرادها

الفن الثاني اقدم طبعا و اكرم من موضوعات الفن الثالث على زعمهم و تقديم

اي الفلكيات موضوعها ما هي الافلاك والكواكب وغيرها ١٢ ع

البحث عن احوال ما هو مقدم طبعا و شرفا اولى من خلافه الفن الاول فيما يعم الاجسام

الطبعية و يقال له السماع الطبعي و سمع الكيان لكونه اول ما يسمع في الطبعيات

ولاحظ سماعها في سائرها و هو مشتمل على عشرة فصول فصل في ابطال

اصلاً من ذوات الاوضاع بالاستقلال الذی یقال له الجوهر الفرد کما صنعه الفصل

وفی التعبیر عنه بالجزء الذی لا یتجزی ایماء الی ان المقصود فی هذا الفصل نفی ترکیب

الجسم عنه لا ابطاله فی نفسه کما هو فی الحواشی الفخریة ولما کانت مسئلة

ابطال الجزء من مبادی مباحث الهیولی والصورة والتلازم بینهما من العلم

الاعلی التی ذکرها المصنف لتحقیق ماهیة الجسم الذی هو موضوع العلم الطبعی وجب

ایرادها فی صدر هذا الفن واما انها من ای علم یکون ففیه صعوبة ومن جعلها

من الطبعی اولها بان الجسم جوهر ذو وضع قابل للانقسامات الغیر المتناهیة فان

بطلان الجزء فی قوة قبول الجسم انقسامات لا الی نهایة لئلا یلزم علیه ان موضوع

المسئلة یجب ان یکون اما عین موضوع العلم او نوعا منه او عرضا ذاتیا له

الطبعیات
ابطال الجزء الذی لا یتجزی

قال الاول من هذا الفن "کل جسم فله شکل طبعی" ومثال الثانی منه "کل حیوان فله قوة اللمس"
ومثال الثالث منه "الحرکة تقع فی مقولات اربع" ومثال الرابع منه "کل متحرک بحرکتین مستقیمتین
لا بد ان یسکن بینهما" واما مسئلة کون الصورة النوعیة تتکون وتفسد کما فی انقلاب الماء هواء وبالعکس
فلندرتها لم یعدوها من المسائل وغیر تلک الاربعة راجعة الیها بالتعمیم فیها ۱۲ ابو الفضل القدری

يكون الوسط مانعًا من تلاقي الطرفين اولا يكون لا سبيل الى الثاني لانه لو لم يكن مانعًا لكانت الاجزاء متداخلة والتداخل وهو اتحاد الجوهرين كلا او بعضًا في الوضع والاشارة محال والا لجاز وقوع اجزاء العالم في حجم خردلة وتداخل الوسط في احد الطرفين اما بالتمام فعلى الثاني ينقسم بما ينفذ وبما لا ينفذ احدهما او كلاهما وعلى الاول يلزم ان لا يفيد التاليف حجمًا وايضًا فلا يكون وسطا وطرفا وقد فرضنا الوسط والطرف هذا خلف فثبت كونه مانعًا من تلاقيهما فما به يلاقي الوسط احد الطرفين غير ما به يلاقي الطرف الاخر فينقسم واعترض ههنا بان ما به الملاقاة هو الطرف الخارج منه فيلزم التعدد في اطرافه لا في ذاته فلا يلزم الانقسام واجيب عنه بان ما حل فيه احد الطرفين غير ما حل فيه الطرف الاخر والا لكانت الاشارة الى احدهما عين الاشارة الى الاخر وهو محال بالضرورة فلا بد من ان يفرض في ذاته شيء غير شيء فيكون منقسمًا ولو وهمًا ورد هذا بوجهين الاول انا لا نسلم ان المحلين متغايران بالذات تغايرا في الخارج او في الوهم فذلك باطل اما الاول فظ

الطبيعيات

ابطال الجزء الذي لا يتجزى

بل من صور عدم منع الوسط من التلاقي ان يكون الوسط داخلًا بعضه في بعض احد الطرفين وبعضه في بعض الطرف الاخر وح يلزم انقسام الكل بلا ريبة وعلى هذا فقوله واما تداخل بعض الوسط آه ممنوع بل تداخل بعض الوسط داخل في الاحتمالين اي المنع من التلاقي وعدم المنع منه كما لا يخفى فتدبر ١٢ عبده العاصي محمد عبد الله القندكاري غفر له الباري

واما الثانى فلانه يستلزم ان يكون حلول الاطراف فى محالها حلولا سريانيا محالا لخفى وان اريد انهما متغايران ولو بالاعتبار فلا نسلم استلزامه ان يفرض فيه شئ دون شئ ولم لايجوز ان يكون الاعتبار الذى يتعدد بسببه المحل عند العقل امرا غير مستلزم للامتداد اصلا ليفرض فيه شئ دون شئ والثانى ان بعضه ليس اولى بان يكون موضوعا لاحد الطرفين من كله كيف والحلول السريانى اذا لم يجز فى ممتد لم يجز فى جزئه لان جزأه ايضا ممتد فلا يكون بعض من المحل مختصا بمحلية احد الطرفين وبعض اخر بمحلية الطرف الاخر واذا كان حال الممتد كذلك من عدم الامتياز فحال ما فرض غير ممتد بالطريق الاولى فالاولى فى الجواب ان يقال مغايرة الطرفين فى الاشارة مستلزمة لجواز فرض شئ دون شئ بداهة والمنع مكابرة والثانى من الدليلين قوله ولانا لو فرضنا جزءً على ملتقى الجزئين فاما ان يلاقى واحدا منهما فقط او مجموعهما بالاسر او من كل واحد منهما شيئا والاول محال والا لم يكن على الملتقى فتعين

الطبعيات — ابطال الجزء الذى لا يتجزى

احد القسمين الاخيرين فيلزم الانقسام وفي الحواشي الفخرية ان الاحتمالات ههنا
ترتقي الى عشرة اشار بعض الشراح الى بعضها وترك البواقي فعليك باستنباط
الجميع او بالمراجعة اليها ان اشتهيت واعلم ان لاصحاب اتصال الجسم حججا قوية على
اثباته سوى ما ذكره المصنف الا انه اختار منها حجتين خفيفتي المؤنة حيث لا يبتني
شئ منهما على اثبات الدائرة والمثلث وامثالهما ولا على حركة الجزء او شئ اخر ولا باس
بذكر بعض منها تشحيذا لاذهان الناظرين وتحريكا لخواطر المتفكرين خصوصا ما
يبتني منها على الاصول الهندسية **فالاولى** انا اذا فرضنا مثلثا قائم الزاوية وفرضنا
كل واحد من الضلعين المحيطين بها عشرة من الاجزاء كان الوتر جذر مائتين بشكل
العروس من ان كل مثلث قائم الزاوية فان مربع وتر زاويته القائمة مساو لمربعي ضلعيها ولو
ليس للمائتين جذر صحيح والكسر يوجب القسمة بل التحقيق ان ليس للكسر مجردا
امر كما مربع صحيح اصلا فلا يكون للعدد الاصم جذر في الواقع فيلزم على اصل
الجزئيين لا يوجد لمثل تلك القاعدة قدر في الواقع وبرهان ذلك انه

ط اقول امثال هذه الدعوى لا تحتاج الى برهان لان براهينها مذكورة في علم الهندسة ١٢ عبيد

يستفاد من رابع ثانية الاصول ان مربع كل عدد يساوى مربعى قسميه وضعف ضرب احد القسمين فى الاخر اذا تمهد هذا فنقول اذا فرضنا ثلثة وكسرا مثلا فمربع الثلثة عدد صحيح ومربع ذلك الكسر يكون اقل منه البتة لان ما حصل من ضرب الكسر فى الكسر كان اقل من كل منهما ثم اذا ضرب الستة فى الكسر حصل كسور ستة من نوع كسر الاصل فاذا جمعنا هذه الكسور الستة مع مربع الكسر الاول امتنع ان يحصل منها عدد صحيح كما لا يخفى وعلى هذا القياس كل عدد ذى كسر البيان فى مجرد الكسر واضح فان قيل الحجة تبتنى على امكان وجود المثلث القائم الزاوية ومثبتوا الجزء ينكرونه بل يقولون ان البصر يخطى فى امر الدائرة والمثلث ونظائرهما من الاشكال وانما هى اشكال مضرسة بحسب الواقع كما نقل عنهم قلت هم مع ذلك لا ينكرون المربع القائم الزوايا المتساوى الاضلاع على ما ذكره الشيخ فى طبعيات الشفاء من مذهبهم فنقول ذلك المربع ينقسم بقطر

الطبعيات
ابطال الجزء الذى
لا يتجزى

مه تسبة النقل الى الشيخ اى ابى على ابن سينا يدفع الشارح جوابه لان الشيخ فيلسوف عند الحكماء
لما قاله فيصح صدقه فى متقدمهم واما نحن المتكلمون فنقول اولا من كسرها ورة ببعض عقائد الاسلام ١٢ عبيد

الى مثلثين قائمي الزاويتين فلزمهم الاعتراف بالمثلث القائم الزاوية ولا يمكنهم دفعه والثانية ان مربع قطر المربع بحكم العروس ضعف مربع ضلعه فيكون للقطر الى الضلع نسبة اذا ثنيت بالتكرير صارت ضعفا لما تبين في الاصول من ان نسبة المربع الى المربع نسبة الجذر الى الجذر مثناة بالتكرير ولما لم يكن بين الواحد والاثنين عدد لم توجد في الاعداد نسبة يكون مثناها هو الضعف فيكون نسبة قطر المربع الى ضلعه من النسب التي تختص بالمقادير دون الاعداد وهي ما يتحقق بين مقدارين لا يوجد لهما عاد مشترك اي امر يفنيهما باسقاط عنهما مرة بعد اخرى كذا لا يتصور ذلك في الاعداد حيث تنتهي الى الواحد العاد للجميع فتحقق النسبة الصمية في الاجسام دليل على اتصالها والثالثة ان اوقعنا خطا مستقيما كالوتر على زاوية قائمة

هـ قوله مبحث المثناة بالتكرير قد اشتهر بين العلماء والطلباء بالصعوبة والاشكال فوجه عدم ممارستهم مع الاصول الهندسية وللحواشي المسطورة في هذا المقام كفاية شافية في حله فلا حاجة لي الى الزيادة عليها ومن اراد غاية التفصيل في هذا البحث فليرجع الى مجموعة التقارير المنضبطة آخر الكتاب فان فيها تقارير مضبوطة ومفصلة تشفي العليل وتروي الغليل خصوصا بيان المولى عبد الحي رح ١٢ محمد عبيد الله عفي عنه

يكون كل واحد من ضلعيها خمسة اجزاء كان الوتر جذر خمسين بشكل العروس واذا جزئنا طرف الوتر من احد الجانبين جزءًا واحدًا فوجب ان يتحرك الطرف الآخر اقل من واحد اذ لو كان واحدًا صار احد الضلعين ستة والآخر اربعة فيصير الوتر جذر اثنين وخمسين مع كونه بالحقيقة جذر خمسين فثبت الانقسام والرابعة ان احد ضلعي القائمة اذا كان ثلثة والآخر اثنين كان الوتر اكثر من الثلثة بشكل العروس واقل من الاربعة بشكل الحمارى والخامسة ان اقليدس برهن في عاشر اولى الاصول ان كل خط يمكن تنصيفه فلو تركب الخط من اجزاء وترية لزم انقسام الجزء الوسطاني والسادسة انه بين في ثانية كتاب اقليدس انه يمكن ان يقسم كل خط بحيث يكون ضرب مجموعه في احد قسميه كمربع القسم الآخر فلو فرض تركب الخط من ثلثة اجزاء وقسم على الصحة كان احد قسميه اثنين والآخر واحدًا والحاصل من ضرب الكل في الواحد ثلثة ومربع الاثنين اربعة فوجب ان يكون قسمته لا على الصحة قال العلامة التفتازاني في شرح المقاصد ان برهان بعض هذه الاشكال على ما بينه اقليدس مما يبتنى على رسم المثلث المتساوي الاضلاع المتوقف على رسم الدائرة لكن لا سبيل الى اثبات الدائرة على القائلين بالجزء لان طريقه ان يتخيل خط مستقيم متناه يثبت احد طرفيه ويدار حول

الطبعيات — ابطال الجزء الذي لا يتجزي

طرفه الثابت الى ان يعود الى موضعه الاول يحصل سطح يحيط به خط مستدير حاصل من حركة الطرف المتحرك وفي باطنه نقطة هي الطرف الثابت وجميع الخطوط الخارجة من تلك النقطة الى ذلك الخط متساوية لكون كل منها بقدر ذلك الخط الذي أُدير ولا نعني بالدائرة الا ذلك السطح او ذلك الخط وهذا البيان لا ينتهض حجة على مثبتي الجزء اذ ما ذكر محض توهم لا يعدل مكان المفروض عن تحققه ولو سلم فانما يصح لو لم يكن الخط والسطح من اجزاء لا تتجزى اذ مع ذلك تمتنع الحركة على الوجه الموصوف لتأديها الى المحال وعلى هذا القياس اثبات الكرة انتهى قلنا نعم اثبات الدائرة والكرة وامثالهما بطريق الحركة انما يبتنى على اصل الاتصال كما نص عليه الشيخ الرئيس وغيره وما يعتمد عليه العرف من امر الفرجار لا يثبت به الا الدائرة العرفية ولكن لا ينحصر طريق اثباتها في الحركة بل للفلاسفة طريقان آخران لا يتوقف شيء منهما على نفي الجزء فان الشيخ في الشفاء والنجاة بعد ان اثبت الكرة اولا بطريق مبناه على اثبات الطبيعة للاجسام وان مقتضاها في البسائط

الطبعيات
ابطال الجزء الذي لا يتجزى

قوله اعلم ان تحصيل الكرة من حركة الدائرة يتصور على نوعين لانه اما ان يتحرك نصف الدائرة على محور فينبغي ان يعود الى الوضع الاول بعينه واما يتحرك كل الدائرة على المحور فالكرة تحصل بحركتها نصف دورة لانها اذا تحركت احد جانبي المحور الى جهة الفوق يتحرك النصف الآخر الى جانب التحت فيحصل الكرة بنصف دورة كذا في حواشي التصريح وحواشي شرح الجغميني ١٢ محمد عبيد الله القندهاري رح

الطبيعيات
ابطال الجزء الذي لا يتجزى

من الاشكال اليس الا الاستدارة لتشابهها بل الكروية على الخصوص لان شان ما لا زاوية
له من الاشكال البيضية والمفرطحية ان يكون فيها اختلاف امتداد عن المركز و
تفاوت في الطول والعرض والطبيعة البسيطة لا توجب اختلافا فاذا ثبت وجود
الدائرة بسبب قطع يحدث او يتوهم في الكرة قال اصحاب الجزء يلزمهم ايضا وجود
الدائرة فانه اذا فرض لشكل المرئي مستدير اما فرضنا كان موضع منه اخفض من موضع
حتى اذا اطبق طرفا خط مستقيم على نقطة نفرضها وسطا وعلى نقطة في المحيط استوى
في موضع كان اطول ثم اذا اطبق على الجزء المركزي وعلى الجزء الذي يخفض من
المحيط كان اقصر امكن ان يتمم تقصيره بجزء واحد او اجزاء فان كان زيادة الجزء لا تستوي
بل تزيد عليه فهو ينقص عنه باقل من جزء وان كان لا يتصل بل يبقى فرجة قليلة
فليدبر في الفرجة هذا التدبير بعينه فاذا ذهب لا الى غير النهاية ففي الفرجة
انقسام بلا نهاية وهدم على مذهبهم انتهى كلامه ولاصحاب الاتصال في ابطال

رائ من ذهب الى تناهى الاجزاء براهين اخرى كثيرة من جهة تركيب المربعات حيث يلزم مساواة الاقطار للاضلاع لان المربع المركب من خطوط اربعة ذات اجزاء كذلك يكون قطره اربعة اجزاء فان تلاقت كان القطر مثل الضلع وان وسع الجزء فسادا وهو مع بالحمارى او الا فلا فافهمو ومن جهة الحركات كما احتجوا بحركة جزئين احدهما فوق احد طرفي اربعة اجزاء والاخر تحت طرف الاخر وكلاهما فوق طرفي ثلثة اجزاء فانهما يلتقيان على مفطع فانقسم الجميع ومن جهة المسامتة والمحاذاة كقولهم انه من المعلوم ان للشمس سمتا بواسطة ذى الظل مع الجزء المشترك بين الظل والضوء وحركة الظل اقل من حركة الشمس فاذا تحركت جزء تحرك اقل والا لكان ما سامته الشمس دائرة مساوية لمدارها على جسم صغير وقولهم انه لو فرض سطح من اجزاء لا تتجزى لكان الوجه الذى يحاذينا ونراه غير الوجه الاخر الذى لا نراه فان الواحد لا يكون مرئيا

الطبعيات
ابطال الجزء الذى لا يتجزى

عه اقول ليس الامر كذلك فان كون الجزء على الملتقى مفروض من الابتداء فى الدليل الثانى كما لا يخفى لا بعد الحركة فصدق قول الشارح حيث لا يبقى الخ واما كونه على الملتقى ثم فانما هو بعد الحركة واما الاشتراك فى كونه على الملتقى فلا يقتضى اتحاد الدليلين فافهم ١٢ عبيد

وغير مرئي في حالة واحدة وكانت الشمس اذا حاذت احدى جهتيه استنار بها ذلك

الوجه دون الوجه الآخر مبني خيال القائلين بالجواهر الفردة على ان الجسمين

لو تناهيا القسمة فيه فيتساوى الجسم الاصغر كالخردلة والاكبر كالجبل في المقدار

لاستوائهما في عدم نهاية القسمة ويلزم ان يكون مقدار كل منهما غير متناه ضرورة

ان مجموع المقادير الغير المتناهية غير متناه ولم يعلموا ان الجسم المفرد لا جزء له

بالفعل بل بالقوة وعديم النهاية بالقوة يمكن فيه التفاوت كالمئات والالوف

الغير المتناهية وبينهما من التفاوت ما لا يخفى والحاصل ان ليس لاحدهما

اقسام ما لم يقسما واذا اقسما فساوى كل منهما صاحبه في العدد فكل واحد من الاقسام التي

للخردلة اصغر التي للجبل اعظم وهكذا الى النهاية واما ما قال بعض المحققين

في هذا المقام من ان المقادير الغير المتناهية اذا كانت متساوية او متزايدة كان

مجموعها غير متناه بالضرورة واما اذا كانت متناقصة فلا الا ترى ان انصاف الذراع

المتداخلة الغير المتناهية يعني نصفه ونصف نصفه وهكذا لو فرضت

موجودة لم يحصل منها الا الذراع والجسم انما يقبل الانقسام الى اجزاء غير متناهية

الطبيعيات
ابطال الجزء الذي لا يتجزى

فائدة اعلم ان الشيخ ابن سينا صنف في اثبات مذهب الحكماء كتابا سماه بالاشارات ثم شرح عليه كامل رعناق الفلاسفة الامام فخر الدين الرازي

العالم الذي بنى عليه اصول الاسلام = لانه كان الله ولم يكن معه شيء = وكل من عليها فان ويبقى وجه ربك ذو الجلال والا
فاذا ادعوا ذلك يجب علينا اثبات حدوث العالم بادلة عقلية على مذاق الحكمة وادلة نقلية على منهاج الاسلام
وابطال دلائلهم بمقدمات عقلية ملزمة لهم لا بايرادات واهية وهذا الحق واضح فافهم ١٢ ابو الفضل محمد عبيد ... قند ...

بين الساقين يتصاغر الى ان يصير بقدر جزء واحد وبعده يصير اصغر كما في

الحواشي الفخرية من انه لو تركب الجسم مما لا ينقسم لزم ان يكون قطر ذلك

الافلاك مقدار ثلثة اجزاء لا تتجزى بيان اللزوم ان نفرض ثلثة خطوط

متماسة يكون كل منها مركبا من الجواهر الفرد فيكون الوسطاني قطرا للتحدد واحد

جانبيه خط اب والآخر جد فاذا وصلنا بين نقطتي ا ء بخط اء لكان مارا بالمركز

وملاقيا بالمحيط من الجانبين مع انه ما زيد على خطوط متصلات فيكون مركبا من

ثلثة اجزاء وهو المطلوب قال السيد المحشي اصل هذا الوجه مأخوذ من كلام الشيخ في عيون

الحكمة والهيات الشفاء حيث استدل على بطلان التركيب بانه لو تركب الجسم منه لزم

ان يكون قطر المربع والمستطيل مثلا مساويا للضلع انه محال ثم نقل منها وجها آخر على

نفي الجزء وانت تعلم ان مبحث الجزء غير مذكور في الهيات الشفاء راسا فضلا عن ذلك

الدليل وغيره وما يظهر بمراجعة كتب الشيخ كطبيعيات الشفاء وغيرها ليس الا انه

الطبيعيات
ابطال الجزء الذي
لا يتجزى

الطبيعيات

ابطال الجزء الذي لا يتجزى

لو فرضنا سطحا متالفا من اربعة خطوط جوهرية كل منها يتركب من اربعة اجزاء
(ر هذا الشكل يقال له في الاصطلاح المربع ١٢ — لان الخط الجوهري موجود عندهم)

يلزم مساواة القطر للضلع بمثل ما ذكرنا فانه على اصل اثبات الجزء وتماس الخطوط
(الالزم للابتدار ١٢ ع — التي هي محال بالعروسي ١٢ ع)

الجوهرية لا يمكن وقوع خط جوهري قطر المربع سطحي الا اذا كان الاضلاع القطر
(ر كما هو الممكن على اصل مثبت الجزء ١٢ ع — اي من متكلمي المعتزلة ١٢ ع)

متساوية الاجزاء عددا واعلم ان النظام من المعتزلة وافق الحكماء في قبول الجسم
(ر وهو المسمى في اصطلاح الهندسيين بالمربع والمستطيل قسيمه ١٢ ع)

للانقسامات الغير المتناهية الا انه لا يفرق بين القوة والفعل فياخذ تلك
(ر للدلائل الحاكمة على ذلك ١٢ — التي هي مذهب الحكماء ١٢ ع)

الانقسام حاصلة بالفعل فيلزم عليه ان ينقسم الجسم الى ما لا ينقسم اصلا وقد
(الغير المتناهية ١٢ ع — وقد كان يهرب منه ١٢ — جزء لا يتجزى ١٢)

يستدل على ابطال مذهبه اولا بالنقض بوجود الجسم المؤلف من اجزاء
(اي كلية مذهبه باثبات نقيضها وهو السالبة الجزئية ١٢ ع)

متناهية ولو في ضمن جسم اخر اذ لا كثرة الا والواحد فيها موجود فاذا اخذ منها احاد
(ر فيه اشارة الى دفع سؤال حاشية ٨ه وقد فصلنا الجواب عنه ١٢ عبيد)

متناهية امكن ان يتركب فيحصل منها حجم لانها اجزاء مقدارية متباينة في الوضع
(اي اجزاء لا تتجزى متناهية ١٢ ع — ر اي ممتد في الجهات الثلاث وهو الجسم ١٢)

ثم بتعميم تناهي الاجزاء في جميع الاجسام بنسبة اجزاء ذلك الجسم الى اجزاء سائر الاجسام وحجمه
(ر فيبطل مذهبه بالكلية ١٢ ع — اي ذي الاجزاء)

الى حجمها اذ بحسب ازدياد الاجزاء يزداد الحجم فنسبة الحجم الى الحجم كنسبة الاجزاء الى الاجزاء لما
(لان مقدار الجسم في هذا القول يحصل بتلك الاجزاء كما لا يخفى ١٢ ع)

كانت الاجسام والابعاد متناهية كما سيجئ فلو لم يكن اجزاء كل جسم

على اثبات جسم متناه فافهم | الدليل بدونه ١٢ بحر العلوم رحمه الله ٥ه قوله ثم بتعميم هذا استدلال ثان مقابل لقوله اولا والاول يبطل كلية رأي النظام وفي رأيه بالكلية ١٢ اعلم
لكن الشارح بنى على ذ | الك ليكون ابطال كلية رأيهم ورأيهم بالكلية على نظام واحد ولا ينفصل الثاني عن الاول فتدبر ١٢ عبيد الله
٥ه اقول اعلم ان | من | التعرض على نفس اثبات المسائل بالدلائل العقلية مطابقا للاصول الشرعية من الكتاب الالهي والسنة النبوية
ولو كان ذلك الالتزام على زعمه فيسمى متكلما كالمعتزلة والشيعة وغيرهما من فرق الضلال من المتكلمين كما ان اهل السنة منهم
واما المستدلين بالعقل الصرف بدون التزام مطابقة الشريعة الغراء فهم الحكماء المشاؤن * وههنا فرقتان اخريان يستدلون
على المسائل بالاشراق النوري ولو كان ذلك الاشراق على زعمهم فان طابق ذلك الاشراق الشريعة المطهرة ولو بعد التاويل
فهم الصوفية الكرام وان لم يطابق فهم الحكماء الاشراقيون فاحفظ ذلك ينفعك في مواضع شتى ١٢ محمد عبيد الله

متناهية لزم ان تكون نسبة المتناهي الى المتناهي كنسبة المتناهي الى غير المتناهي وهو ممتنع واعترض عليه بان ازدياد الحجم بحسب ازدياد النظم التاليف لا يوجب كليا ان تكون نسبة المؤلف الى المؤلف كنسبة الآحاد الى الآحاد اذ يجوز ان يكون ازدياد الحجم بحسب ازدياد الاجزاء مع كون النسبتين مختلفتين الا ترى ان ازدياد الزاوية على الزاوية في المثلث بحسب ازدياد الوتر على الوتر مع ان النسبة ليست محفوظة فان نسبة الزاوية الحادة في المثلث المتساوي الساقين القائم الزاوية الى الزاوية القائمة بالنصفية وليست نسبة وترها الى وتر القائمة كذلك بالشكل الحماري بل يجوز ان يكون نسبة الحجمين من النسب الصمية التي توجد في المقادير دون الاعداد فلا يوجد مثلها في الآحاد لان نسبتها عددية قطعا واجيب عن الاول بان مجرد ازدياد الزاوية في الانفراج لا يوجب ازدياد الوتر كما لا يخفى بل ذلك مع تناظم الخطين المحيطين بها والنسبة ازديادها وعند هذين الامرين فازدياد الوتر يكون على النسبة المذكورة وهذا الكلام بمنع السند لان الغرض التنبيه على فساد سند المعترض

الطبيعيات
ابطال الجزء الذي لا يتجزى

وعن الثاني بانه لما كان الجسمان عنده مركبين من الاجزاء التي لا تتجزى فقد وجد لهما عادٌ مشترك هو الجزء الواحد فيكون النسبة بينهما عددية فلا تكون صمّاء فان التفرقة بين الاعداد والمقادير انما هي لوجوب انتهاء الاعداد الى الواحد بخلاف المقادير فاذا كانت المقادير ايضاً مركبة من الوحدات الغير المنقسمة كانت منتهية الى الواحد فلم يبق الفرق الا ان يكون الوحدات في احدهما ذات وضع وفي الاخرى غيرها ونقل انه الزم اصحاب تناهي الاجزاء اصحاب النظام عند مناظرة اتفقت لهم بانه يجب من كون الاجزاء غير متناهية في الجسم ان لا يقطع مسافة محدودة الا في زمان غير متناهٍ لانه لابد عند الحركة من خروج كل جزء عن حيزه ودخوله في حيز آخر وانتقال جزء غيره الى حيزه فاذا كانت الاجزاء غير متناهية كان زمان القطع غير متناهٍ فارتكبوا القول بالطفرة ثم الزموهم ايضاً بان كون الجسم مشتملاً على ما لا يتناهى من الاجزاء يستلزم ان يكون حجمه غير متناهٍ فالتزموا تداخل الاجزاء ثم ان اصحاب النظام الزم اصحاب تناهي الاجزاء بتجزية الجزء القريب

الطبعيات
ابطال الجزء الذي لا يتجزى

عمه هذا الالزام مبنى على زعمهم انهم ليسوا من اصحاب الجزء بل مذهبهم مذهب الحكماء والتعجب منهم انهم كيف يزعمون ذلك والحال ان الحكماء انما قائلون بالانقسام الغير المتناهي في الجسم بمعنى لاتقف عند حد وما هو وجود الاجزاء فيه بالقوة وهم قائلون بها بالفعل والا يلزم على الحكماء رتشلى من الرجوع الى الاجزاء التي لا تتجزى ويلزم عليهم ذلك الآن يقال ان الاتحاد انما هو في الانقسام الغير المتناهي فقط ١٢ محمد عبيد الله غفرله

الطبيعيات
ابطال الجزء الذي لا يتجزى

من قطب الرحى عند حركة البعيد قطعه جزءً واحدًا لكون القريب ابطأ من البعيد
فالتزموا ان البطئ يسكن في بعض ازمنة حركة السريع ولا يكون ذلك الا بتفكك
اجزاء الرحى عند حركتها فاستمر التشنيع بين الطائفتين بالطفرة والتفكيك فمما
يلزم هؤلاء سكون المتحرك في لحوق السريع البطئ اذا تحركا لان السريع اذا قطع جزءً
فالبطئ اما ان يقطع جزءً او اقل او يسكن لا سبيل الى الاول والثاني والا لزم عدم اللحوق
والانقسام فتعين سكون المتحرك وقد التزموه كما التزموا تفكك الرحى وقالوا الطافرة
ازمنة التفكك في الرحى والسكون في المتحرك لا يشعر بهما الحس ولم يعلموا انه اذا
كانت نسبة زمان التفكك والسكون الى زمان اللصوق والحركة كنسبة
فضل اجزاء دائرة الطوق على اجزاء دائرة القطب او كنسبة فضل مسافة السريع
على مسافة البطئ يلزم ان يكون زمان اللصوق والحركة اقل بكثير من زمان
التفكك والسكون بحكم الاربعة المتناسبة فينبغي ان لا يحس باللصوق والحركة
اصلاً ولا اقل من ان يكون تارة كذا وتارة بخلافه ثم اعلم ان في فصل اتصال الجسم

الطبيعيات
ابطال الجزء الذي لا يتجزى

وقبوله الانقسامات الغير المتناهية شكوكًا منها ما ذكرنا من مساواة الخردلة للجبل وكون كل منهما غير متناهي المقدار و منها لزوم تغشية وجه الارض بجناح بعوضة لرقته وسخافته و منها انه لو كانت القسمة تمر بغير نهاية لكان قطع المتحرك المسافة يحتاج الى قطع نصفها وقبل ذلك نصف نصفها وهلم جرًا فلا يقطع المسافة ابدًا ويلزم ان يكون الزمان الذي يقطع فيه الانصاف الغير المتناهية غير متناه وجوابه ان المسافة المقطوعة منقسمة بلا نهاية وهمًا وفرضًا لا وجودًا ونصها ومثلها الزمان الذي هو مقدار الحركة الواقعة فيها و منها انه يلزم ان لا يدرك سريع الحركة بطيئها جدًا اذا تحركا في جهة واحدة على سمت واحد كان الابطا اسبق بيان اللزوم انه اذا قطع السريع البعد المفروض بينهما ووصل الى نقطة كان البطيء فيها ان لا قطع البطيء في ذلك الزمان بعدًا اصغر من البعد الاول ووصل الى نقطة اخرى ثم اذا قطع السريع هذا البعد الاصغر قطع البطيء بعدًا اصغر من الاصغر ووصل الى نقطة اخرى وهكذا الى غير نهاية والجواب ان المتحرك لا يتصف في اثناء

الحركة بفرد آن من افراد ما فيه الحركة في الخارج قطعا كما ستحقق ان شاء الله تعالى فلا يتصف المتحرك بحسب الخارج بالوصول الى حد من حدود المسافة ولا يوجد بعد معين بينهما في زمان الحركة اصلا فتدبر ومنها انه اذا تدحرجت الكرة على بسيط مستو يكون ملاقاة دائرة منها بخط مستقيم منه بنقطة بعد نقطة ويلزم منه تشافع النقط وتركب الخط منها او دفعه بان يقال مماسة الكرة للبسيط في حال الثبات والسكون وان كانت بنقطة لا غير لكنها في حال الحركة انما هي بخط غير قار متدرج الاجزاء وفي كل آن من الآنات وان كان تماسها بنقطة ولكن الآنات كالنقطة وجودها بالوهم والفرض لا بالفصل والقطع فالاستدلال بتجاور الآنات على تجاور النقطة من قبيل المصادرة على المطلوب الاول اذ النزاع فيها كالنزاع في النقطة فان الحركات والازمنة كالاجرام والابعاد غير مؤلفة عما لا يتجزى وان سبيل الآن من الزمان بعينه سبيل النقطة الموهومة من الخط واما ما وقع في الحواشي الفخرية لدفع هذه الشبهة تارة

بان زوال الملاقاة لايكون الا بالحركة وهي تدريجية لا آنية فلزوم تتالى الآنات والنقاط ممنوع اذ زوال الانطباق في زمان كما ذكرنا وحصول الانطباق على نقطة اخرى في آن بينهما زمان وكما استحال الجزء الذي لايتجزى لايكون لزوال الانطباق اول فلا يلزم محذور تارة بان المحقق ليس الا نقطة واحدة فلزوم تتالى النقاط ممنوع بل ينعدم نقطة ويتحقق نقطة اخرى وكذا الحكم في منع تتالى الآنات فكلاهما ليس بشيء اما الاول فلانه لما وقع الاعتراف منه بان الانطباق الاول في آن والثاني في آن اخر بينهما زمان فيتوجه السوال بانه كيف يكون الحال في ذلك الزمان بين الكرة والسطح ابينهما تلاق ام بينهما تفارق والتفارق بين البطلان وان شئت فافرض الكرة من حديد وجسيم في غاية الثقل لا يرتفع عن السطح او بعد فرض عدمه واما التلاقي فهو اما بنقطة او بخط فان كان الثاني لزم الانطباق بين الخط المستدير والمستقيم وان كان بنقطة والتلاقي النقطي لا يكون الا في آن فينتقل الكلام بان آن وقعت فيه الملاقاة الاولى وهذا

(لان حال الملاقاة حال السكون فتزول بضده وهي الحركة ۱۲)

(اي مع لوازمه من تتالى الآنات وتشافع النقط والابد من ...)

(كما مر في فصل هذا البحث ۱۲)

(اي اول ان الحدوث ۱۲)

(تتالى النقاط والآنات ۱۲)

(ووجود النقطة الاخرى غير مستعمل ۱۲)

(هو الجواب الذي مر في الصغرى الملابقة من قطع ودفع آه ۱۲ عبيد)

الاولى وبدا الآن واعادة التشوق في الزمان الذي بين هذين الآنين الخ ... التي بينها زمان ولا خلف بل لو يد المجيب ۱۲

م والفقير يقول ينبغي ان يدقق النظر ولا يقبل ما يقوله الشيخ بمجرد انه قول الشيخ الذي هو رئيس الفلاسفة وان كان من الخرافات البديهية كهذا الالتزام لان الجبل اذا كان هابطا فيتموج بهبوطه الهواء الى مسافة بعيدة فالحبة تحركت الى جهة تحريك الهواء اياها فكيف يسلم العقل السليم والفهم المستقيم ملاقاة الحبة في الصعود مع الجبل في الهبوط حتى يلزم سكون الجبل بسبب الملاقاة كما هو مقتضى القاعدة المسطورة فعليك بالتامل الصادق والنظر الى ما قيل لا الى من قال ۱۲ عبيد

كما هو دين بعض المعاصرين ۱۲ محمد عبيد الله

التعلق والاضطراب

الطبیعیات
ابطال الجزء الذی لا یتجزی

الآن ويعود الشقوق بعينها من رأس الكل هو كذا القول بتجاور الآنات كما زعمه

الاثنان ظاهراً والثالث بحسب الواقع ۱۲ ع

المتكلمون فلم يبق منع الا بالاطلاع على الحق الذي ذكرناه في الجواب اما الثاني

اقول ما معنى الرجوع الى جواب الشارح لانه انما يلزم الرجوع اذا كان

فلان تجاور النقاط واجتماعها في الزمان متجاورة يكفي للاستحالة ان يمكن اجتماعهما

وقد سلم ذالك صاحب الحواشي حيث قال بان المحقق آه ۱۲ ع

في آن واحد فذلك امر مستحيل لاستلزامه انتهاء قسمة المقدار الى ما لا ينقسم

اى الاجتماع في الزمان ۱۲ — دليل الاستحالة ۱۲

ولو بالقوة كما ذهب اليه محمد بن عبد الكريم الشهرستاني ولا سيما من حيث

اى ولو كان الانتهاء المذكور بالقوة مع وجود الاتصال بالفعل ۱۲ ع

ما يقام عليه البرهان من ان المجردات بحسب الزمان من الحوادث وجودها

كلمة ما مصدرية وقوله من ان المجردات بيان لما سيأتي ۱۲ عبيد

مجتمعات في وعاء الدهر المحيط بالزمان وما معه فيه فتكون النقاط التي كل منهما

الافا فرضيا بالنسبة الى اشال — كالعقول التي لا يحيط بها زمان ۱۲

في آن مجتمعة في الواقع على نعت التجاور ولان تجاور الآنات اللازمة لها على

وهذا هو وجه الاستحالة دون مطلق الاجتماع ۱۲ ع

اى وجه امر مستحيل في ذاته لانطباق الزمان على الحركة المنطبقة على المسافة

اى سواء كان على وجه التقضي او على وجه البقاء ۱۲ ع

والمنطبق على المتصل الوحداني لا بد ان يكون متصلا وحدانيا فاذا كان احد

وهو المسافة لثبوت اتصالها بابطال الجزء الذي لا يتجزى ۱۲ ع

المتطابقين مركبا من الافراد المتشافعة الغير المتجزية متصلا لزم ان يكون الآخر

وذالك الاحد هو الزمان وما ينطبق عليه من الحركة ۱۲ ع — الآخر هو المسافة وذالك

ايضا مركبا منها وقد ثبت اتصال الجسم وعدم تألفه

يعني ان اللازم باطل ۱۲ ع — الجسم ۱۲ ع — التجزي

عه قوله الفرق بين الانطباق والمحاذات ان الانطباق يكون بالاتصال من المنطبقين والمحاذي بالانفصال وحاصل الكلام ان الانطباق بين الخطين او المسطحين او الجسمين وكذا المحاذاة مطلقاً لا يكون الا في آن ويمتنع ان الوصول الى حد يكون الا الانطباق والا كانت المحاذاة في آن والا يلزم تقسيم الآن وارتفاع النقيضين فيلزم تتالي ذلك الآنات وهو في الاستحالة كتتالي الآنات الكثيرة فافهم ١٢

ويدفع عن الملكة يجاهر سامان القرون في الحادث انه لا يكون مسبوقاً بالعدم ... فافهم ١٢ عبيد الله

عدم الآن في آنٍ يليه تتالي الآنات المستلزم لتركب المسافة من غير المنقسمات وكذا حدوث اللاوصول في آن يلي آن الوصول كاللاانطباق واللامحاذاة وكون الحركة لا اول لها لحدوثها بعد العدم فكما ان فيها آنًا هو المبدأ فكذا في آن آخر بينهما زمان والا لم يكن ما فرض مبدأ مبدأ او عدم التفاوت في شيء من الحركتين سرعة وبطوءًا اذا انقسم الأخذ في الترك لكون كل منها في كل آن يفرض من زمانهما في آن فايكون كل منهما متساوية للاخرى ومنها اشكال طفرة الزاوية وهو من اعضل الشبه في هذا المقام وهو ان الزاوية الحادثة بين الدائرة والخط المماس لها على طرف قطر من اقطارها اصغر من جميع الزوايا المستقيمة الخطين كما برهن عليه صاحب كتاب اقليدس في الشكل الخامس عشر من المقالة الثالثة منه فاذا فرضنا خطًا منطبقًا على ذلك الخط المماس يتحرك الى جهة الدائرة مع ثبات نقطة التماس متحركة ما فاي قدر يتحرك يحصل زاوية مستقيمة الخطين اعظم من الزاوية المذكورة من دون ان يصير اولًا مثلها وهذا هو الطفرة بعينها بوجه آخر

الطبيعيات — ابطال الجزء الذي لا يتجزى

عه الطفرة هي ان يصير الشيء الاول مقدار من شيء آخر اكثر مقدار آخر من الحركة والاصل في حد من حدود الحركة الى مساواتها المفروض اكبر وذلك باطل بالبداهة العقلية وانما قلنا بالحركة لانه لا استحالة في حدوث المقدار الاكبر من الآخر ابتداء بدون الحركة
عه يعني ان ذلك المحقق رد ان تلك الزاوية لما كانت احد من جميع الزوايا في عالم الوجود كانت بمقدار جزء لا يتجزى او كانت بمقدار جزئين مثلاً فكان جزئها احدهما وما نبه الشارح احديتها بالنسبة الى جميع الزوايا ١٢ محمد عبيد الله غفرله
المستقيمة الخطين لايتم استدلال ذلك المحقق لانها اذا كانت بمقدار جزئين مثلاً لا يلزم ضرورة زيادتها على الزاوية المستقيمة الخطين بل زيادتها على جزئها وجزئها ليس بزاوية مستقيمة الخطين كما لا يخفى فافهم وقد اشكل فهم هذه الحاشية على بعض القاصرة من الاذهان ١٢ عبيد الله
عه قوله المقالة الثالثة اسم للكتاب تحرير اقليدس لا اقليدس اسم لشرح المحقق الطوسي ولم يفهم ان تحرير اقليدس اسم ... اقليدس ... ١٢

٣ وقد عرفت ان الزوايا الحاصلة المذكورة بين الخط المستدير والمستقيم احد واقل مقدارا من جميع الزوايا الحاصلة بين الخطين المستقيمين قوله ١٢ حميد

ان الزاوية الحادثة بين محيط الدائرة وقطرها اعظم من كل حادة مستقيمة الخطين كما في تلك المقالة ايضا فتحرك القطر ادنى حركة مع ثبات احد طرفيه تصير تلك الزاوية منفرجة بدون ان تصير قائمة لازديادها وازدياد ما هو ازيد كما نقصت بعض القائمة عليها وتوجه آخر ان الزاوية التي بين القطر والخط المماس للدائرة على طرفه قائمة وما بين القطر والمحيط اعظم الحواد المستقيمة الخطين فاذا فرضنا حركة الخط المماس الى جهة المركز مع ثبات نقطة التماس حركة ما ينتقل من التماس الى التقاطع فتصير القائمة اصغر من زاوية القطر والمحيط من غير ان تصير مساوية لها وبعكس ما قلنا اذا فرضنا رجوع ذلك الى موضع التماس مما كان اولا فمن دون بلوغ تلك الزاوية الى مساواة زاوية القطر والمحيط تصير قائمة كما لا يخفى واستصعب الاذكياء حل هذا الاشكال وذكر بعضهم في التفصي عنه وجوها غير سديدة وذكر الاستاذ سند الحكماء وسند العلماء ما يشفي العليل ويروي الغليل من وجهين تركنا احدهما لا بتنائه على مقدمات كثيرة طويلة الاذيال من اراد الوقوف عليها فليطلب من بعض كتبه

الطبيعيات
ابطال الجزء الذي لا يتجزى

ص من القطر وهي المنفرجة لانها اعظم من القائمة = اي الاصغر والمراد به الزاوية الحاصلة من القطر والمحيط لانها حادة

مع ثبات نقطة التماس يصل الى داخل الدائرة ويترك ما بين المماس و المحيط ويراد بها المطفرة كذا في بعض الحواشي المعتمدة ١٢ محمد عبيد عفي عنه

٤ اراد بها الاصغر من المنفرجة وبين القائمة

٥ والحاصل ان الاصغر بهذه الحاشية يستعمل بمعنيين

١٢ حميد

الطبعيات
ابطال الجزء الذي لا يتجزى

دام اتصاله واورد نا الآخر وهو ان الزاوية المختلفة الضلعين لها اعتباران اعتبار انها سطح واعتبار انها بسيط بمستقيم ومستدير وهي بما تقع في طريق تلك الحركة بالاعتبار الاول فقط دون الثاني لان شيئاً من الزوايا المستقيمة الخطين لا يمكن ان يساوي زاوية مختلفة الضلعين وكذلك بالعكس فانه اذا اطبق الضلع المستقيم من المستقيمة الضلعين على المستقيم من مختلفهما فاما ان يقع المستقيم الآخر بين المختلفين وخارجاً عنهما اذ لا يمكن ان ينطبق المستقيم على المستدير فلا تنطبق المستقيمة الضلعين على ما هي مختلفهما وبالجملة يختلف حقيقة الزاوية من جهة اختلاف الضلعين باستقامتهما معاً وكون احدهما مستقيماً والآخر مستديراً لكون المستقيم والمستدير مختلفين بالماهية النوعية وشيء من افراد احد المقدارين المختلفين بالماهية لا يقع في طريق الحركة في الآخر والمتزائد بحسب المقدار الخط بالحركة مثلاً لا يساوي في شيء من المراتب مقداراً ما سطحياً او بالعكس وكذلك المتزائد في السطح بالحركة لا يبلغ في شيء من حدود الحركة الى مساواة جسم ما وبالعكس فكل فرد من احد نوعي الزاوية اذا تحرك ضلعه

اشارة الى ما شرح مسلم للقاضي محمد مبارك في مبحث اختلاف التصور والتصديق نوعاً من ان لهما لوازم مختلفة بالنوع كعموم المتعلق في التصور وخصوصه في التصديق واختلاف اللوازم نوعاً يدل على اختلاف الملزومات كذلك. قلت ان الدلالة المذكورة انما هي اذا سلم ان تلك اللوازم الماهية من حيث هي هي ولا تم ذلك بل يجوز ان يكون تلك لوازم

وصار الكم انما يبلغ بالتدريج الى مساواة جميع الافراد المتوسطة في العقل بين المبدأ والمنتهى من ذلك النوع وهي التي تكون واقعة في مسالك تلك الحركة ولا يمكن ان يبلغ الى مساواة شيء من افراد النوع الآخر ولا تكون تلك الافراد واقعة في مسالك تلك الحركة ولا متوسطة بين المبدأ والمنتهى انتهى اقول الازيدية وكذا الانقصية تقع بالاشتراك الاسمي او بالحقيقة والمجاز على ما يتحقق بين مقدارين متشاركين اى مقدارين يوجد لهما عاد مشترك والنسبة بينهما لا محالة تكون عددية يعبر عنها بانية احدهما من الآخر بان يقال هذا المقدار من ذلك المقدار ثلثه او ربعه او جزء من الف جزء منه الى غير ذلك وهذه هي التي تقتضي التجانس بين المتناسبين وكون احدهما مشتملا على الآخر مع شيء آخر وعلى ما يتحقق بين مقدارين لا يمكن ان يقال لواحد منهما اي هو من صاحبه وهو لا يقتضي كون الازيد والانقص بالوجه المذكور من نوع واحد بل قد يتحقق بين مقدارين مختلفين ماهية ولهذا عرف ارشميدس الخط المستقيم بانه اقصر الخطوط الواصلة بين النقطتين مع اختلاف الخط المستقيم والخطوط المستديرة بالفصول المنوعة عندهم اذا ثبت هذا فليس لقائل ان يقول ذا اقصى كل واحدة من متفقة الضلعين

ومختلفتان بانهما ازيد او انقص من الاخرى فلا بد ان تكون بحيث يمكن ان تتصف
بالمساواة معها اذ الزيادة عبارة عن كون احد الشيئين مشتملا على مثل الآخر
وشيء يزيد عليه لانا نقول قد ظهر انه يكون ان يصير مقدار ما اعظم من الآخر
بدون ان يصير مساويا له كما اذا فرضنا درجة واحدة من الدائرة تحرك بحركة
الفرجار الى ان تبلغ نصف الدائرة فتصير اعظم من القطر مع انها كانت اصغر منه
بدون ان تصير في الوصول الى شيء من حدودها الحركة مساوية له فاعرفه فانه دقيق
حقيق بالتحقيق واعلم ان ما ذكرناه وان كان مخالفا لما عليه المحدثون من ان بين الخط
المستقيم والخط المستدير وكذا بين الخطوط المستديرة التي ليست تحدبها على استواء
لا توجد نسبة اصلا لا الصمية ولا العددية لكن القدماء ومنهم ارشميدس على ان بينهما
يتحقق النسبة ولكن لا مطلقا بل الصمية توجد فيتصف بالمفاوتة مفاوتة صمية دون المساواة
وسائر النسب العددية وما يقال من ان النسبة فرع الاتفاق والتجانس فيكون المراد
منها العددية فقط دون الصمية **فصل في اثبات الهيولى** اي جوهر ليس في نفسه
واحدا بالاتصال ولا متعددا بالانفصال يقبل الصورة الجسمية التي هي الممتد بالجوهر

الطبيعيات

اثبات الهيولى

فانه لانزاع بين جمهور العقلاء في ثبوت ما يصدق عليه مفهوم الهيولوية و
مسماها اى امر يقبل الاتصال والانفصال الذين يطرأن في الحس على انواع
الاجسام المحسوسة من حيث هى اجسام ويقبل الهيئات النطفية والحيوانية والطينية
والرمادية وغير ذلك وذلك الامر هو المسمى بالمادة او الهيولى او السنخ على اختلاف
العبارات ووجودها على حسب هذا المفهوم مسلم فانه اذا قيل تكون الحيوان من
الطين او خلق الابن من نطفة ابيه فلا يخلو اما ان يكون الطين باقيا طينا
او النطفة باقية نطفة وهو حيوان او انسان حتى يكون في حالة واحدة طينا و
حيوانا او نطفة وجسد انسان وهو محال واما ان يكون بطلت النطفة بكليتها
حتى لم يبق منها شئ اصلا وكذا الطين ثم حصل انسان او حيوان فما صارت
النطفة انسانا وما خلق الحيوان من الطين بل ذلك شئ آخر بطل بكليته وهذا
شئ آخر حصل جديدا بجميع اجزائه واما ان يكون الجوهر الذي كانت فيه الهيأة النطفية
والطينية قد خلت عنه تلك الهيأة وحصلت فيه هيأة انسان او هيأة حيوان والقسمان
الاولان باطلان لا يعتقدهما الكافة لان كل من زرع بذرا لينبت منه شئ او تزوج ليكون له
ولد يحكم على الزرع انه من بذره ويفرق بين ولده وغيره بانه من مائه

الطبيعيات

اثبات الهيولى

وان عاند معاند لا يلتفت اليه ويكذبه بالحدس الصائب فظهر ان الجسم من حيث المفهوم المذكور مما وقع فيه الخلاف انما النزاع في ان ذلك الامر اجزاء لا تتجزى اصلا او ما في حكمها مما ينقسم في جهة او في جهتين متناهية او غير متناهية كما ذهب اليه المتكلمون او اجسام صغار صلبة لا يمكن انقسامها في الخارج كما هو مذهب ذي مقراطيس او نفس الجسم بما هو جسم كما هو رأي جماعة من الاقدمين او امر ابسط من الجسم كما عليه المعتبرون من المشائين فمادة الاجسام عند اصحاب المذاهب الثلثة الاول متعددة بالشخص كثيرة بالانفصال والحكماء لما اقاموا الحجج على ابطال هذه الاراء اتفقوا على ان ما يقبل الانفصال والاتصال في الاجسام شيء واحد بالشخص لا كثرة له في حد ذاته بحسب نفس الامر بقطع النظر عن الاتصال والانفصال هو الهيولى الاولى عندهم واتفقوا ايضا على ان الجسم من حيث هو جسم الذي هو جنس للانواع الطبيعية بوجه ماهية مركبة من جنس هو الجوهر وفصل هو مفهوم قولنا ممتد في الجهات الثلث وانما وقع الاختلاف في ان الجسم بالمعنى المذكور هل هو بسيط في الخارج او مركب منه من مادة وصورة تحاذيان جنسه وفصله وعلى تقدير كونه

الطبيعيات

اثبات الهيولى

هل هو مركب من جوهر وعرض او من جوهرين فالاول ما ذهب اليه افلاطون كما هو فى على ما هو المشهور ومن سبقه وتبعهم الشيخ المقتول فى حكمة الاشراق والثانى باختياره فى التلويحات والثالث مذهب ارسطو ومن تابعه كالشيخين ابى نصر وابى على ويتبع هذا الاختلاف اختلاف اخر وهو ان الجسم بما هو جسم اذا طرأ عليه الانفصال اما ان لا ينعدم عن اصل حقيقته شئ او ينعدم وعلى تقدير الانعدام اهو عرض او جوهر فهذا تحرير محل النزاع بين الفلاسفة والمختار المصنف مذهب المشائين فقال كل جسم فهو مركب من جزئين هما جوهران يحل احدهما فى الاخر معنى حلول الشئ فى الشئ على ما ادى اليه نظرى هو ان يكون وجوده فى نفسه هو بعينه وجوده لذلك الشئ وهذا اجود ما قيل فى تعريفه بحيث لا يرد عليه شئ مما يرد على غيره وقد يفسر بالاختصاص بين شيئين بحيث يكون الاشارة الى احدهما عين الاشارة الى الاخر ويرد عليه كون الاعراض والصور الحالة فى محل واحد بعضها حالا فى بعض وينتقض ايضا بكثير من الصور طردا وعكسا وقيل حلول الشئ فى الشئ عبارة عن كونه ساريا فيه مختصا به بحيث يكون الاشارة الى احدهما عين الاشارة الى الاخر تحقيقا او تقديرا واعترض عليه بانه ينتقض بحلول الاطراف

في محالها كالنقطة في الخط والخط في السطح والسطح في الجسم ويختل طرده بالاطراف المتداخلة
واجيب عن الاول تارة بنفي وجود الاطراف وتارة بتخصيص الحلول بالحلول
السرياني وتارة بان الاشارة الى الطرف اشارة الى ذي الطرف فان الاشارة الى
النقطة مثلاً اشارة الى الخط الذي هي طرفه ويكفي باتحاد الاشارة من غير
حاجة الى السريان ويلزم على هذا ان يكون المكان حالاً في المتمكن اذ الاشارة
الى المكان اشارة الى طرف المتمكن لاتحادهما وضعاً والاشارة الى الطرف اشارة
الى ذي الطرف كما ذكر هذا اذا كان المكان هو السطح الباطن من الجسم الحاوي
المماس للسطح الظاهر من الجسم المحوي واما اذا كان البعد المجرد عن المادة فالنقض
وارد على اي تقدير اللهم الا ان يقال المراد بكون الاشارة الى احدهما عين الاشارة
الى الآخر ان يكونا متحدين في الاشارة بحيث لا يمكن عند العقل تمايزهما فيها و
بهذا يخرج الجواب عن النقض بالاطراف المتداخلة ومنهم من فسر الحلول
بالاختصاص الناعت واعترض عليه بانه ان اريد بالناعت ما يصح بسببه
حمل النعت على المنعوت به مواطاة فلا يصدق على شيء من افراده وان اريد
ما يمكن ان يشتق منه اسم يحمل على المحل فيرد عليه اختصاص الكواكب بفلك

الطبعيات
اثبات الهيولى

وبالعكس وكذا المثال بصاحبه الجسم كانه بل المعروض يعارضه وما اجاب به عن بعض المحققين بالفرق بين الاشتقاق الجعلي غيره محل تامل وقد يقال المراد بالناعت ما يمكن ان يشتق منه اسم يحمل على المحل لا نسلم ان المتمكن مشتق من المكان بل من التمكن والمتجسم من الجسم بل من التجسم وكذا في شبه ذلك اقول فعلى هذا يلزم ان لا يكون السواد مثلا حالا في الجسم بل الاسود وفساده ظاهر ثم لا خفاء في ان تصور الاختصاص الذي هو النعت بالنسبة الى المنعوت بوجه يمتاز عن غيره بديهي وهو كاف في المقصود ان لم يكن ماهيته معلومة بالكنه اذ لا غرض فيه يعتد به وقد عرف الحلول بتعريفات اخر ليس شيء منها خاليا عن الخلل دفع بعض منها بالتزام امور مخالفة لظاهر الامر والتطويل في ذلك لا يؤدي الى كثير طائل ويسمى المحل الهيولى والاولى والحال الصورة الجسمية وبرهانه ان بعض الاجسام القابلة للانفكاك مثل الماء والنار يجب ان يكون في نفسه متصلا واحدا اذ لو لا ذلك لانتهى قسمة الجسم الى الاجزاء المقدارية تلك الانفكاكية تحدث كثرة بالفعل في الخارج لا يخرج جزئيا تها من القوة الى الفعل الا متناهية العدد منقسمة بالامكان لا الى نهاية على ما يراه جمهور الحكماء

الطبعيات
اثبات الهيولى

وهي منقسمة الى الكسر والقطع ووهمية جزئية تحدث كثرة في التوهم كذلك وعقلية كلية تستوعب جملة الاجزاء الممكنة الانفراض بلا نهاية في ملاحظة العقل ملاحظة اجمالية بسيطة واما القسمة التي هي بسبب عروض عرضين مختلفين سواء كانا قارين كما في البلقة او غير قارين كما في حصول مماستين او محاذاتين في جسم واحد فبعضهم الحقها بالضرب الاول منها وبعضهم بالثاني وقد يقال بالتفصيل والحق ان اختلاف العرضين ليس مبدأ للانفصال الخارجي بل يستلزم حكم العقل باثنينية المعروض لهما بحسب حالة خارجية هي ثبوتهما في الخارج حكما صادقا مطابقا للواقع فلا بأس بعدها نحوا آخر من القسمة بهذا الاعتبار والقسمة المقدارية باقسامها انما تطرأ على الجسم بعد عروض المقدار اي الجسمية التعليمية التي بحسبها يصير الجسم ذا مساحة متناهية او غير متناهية الا ان القسمة الفكية تحقق لاستعداد المادة وهي التي تقبلها وتجتمع معها وليس لنفس المقدار التعليمي تهيؤ لقبولها بل تهيؤ واستعداد لها بالحقيقة من عوارض المادة سواء كانت ابسط من الجسم او نفسه كما اشرنا اليه سابقا من ان ما يصدق عليه

مفهوم المادة مما لا نزاع فيه لاحد والوحدة الجزئية تحقيقه لكونه ذو كيفية اتصالية فهي من عوارض المقدار بحسب نفس ذاته وان كانت نفس ذاته مما يحتاج الى المادة مطلقا لا في كونه منقسما واما الفرضية العقلية فانها وان لحقت المقدار التعليمي لكن مصحح عروضها له كونه ممتدا مطلق الامتداد مع قطع النظر عن مراتب تعيناتها المقدارية فهي بالحقيقة تعرض الجوهر الجسمي لذاته والاجسام باسرها لا تتفاوت في صحة قبولها لانحاء الانقسام اللهم الا لامر خارج عن كونها جسما مطلقا كما سيأتي بيانه ولفظ القبول يطلق بالاشتراك الصناعي على معنيين احدهما مطلق الاتصاف بامر سواء كان وجود الموصوف مقدما على وجود الصفة بالزمان اولا والثاني الانفعال التجددي ويقال له القوة والاستعداد ايضا وهو عبارة عن امكان اتصاف شيء بصفة لم يحصل له بعد مع وجود حالة تحصل بها هذا المعنى والقبول بهذا المعنى لا يجامع الفعلية والحصول في شيء بل اذا طرء عليه تلك الصفة بطل هذا المعنى والتقابل بينهما تقابل العدم والملكة ان وقع لها تقابل لتضايف باعتبار بخلاف المعنى الاول وما يقال من ان القابل يجب وجوده

الطبيعيات

اثبات الهيولى

الطبيعيات
اثبات الهيولى

مع القبول لا ينافى ما ذكرناه اذ ليس المراد منه ان القابل فى وقت كونه قابلا او من حيث هو قابل يجب وجوده مع المقبول بل المدعى ان ذات القابل بعد حصول المقبول فيها يجب ان يكون عند وان لم يكن القابل قابلا وهذا كما ان القبول بمعنى الاستعداد لا يجامع الفعل لكونهما ايضا متقابلين كذلك القابل بما هو قابل لا يجامع المقبول بما هو مقبول لكونهما ايضا متقابلين غاية الامر ان التقابل هناك حقيقى وههنا مشهورى وللامكان الذاتى نوع مشابهة بالقوة الاستعدادية بحسب اعتبار العقل ولهذا يطلق عليه اسم القبول فانه بمعنى سلب ضرورة فعلية الوجود والعدم سلبا تحصيليا حين تحصل احدهما من جانب العلة بالنظر الى جوهر الذات فان العقل اذا لاحظ الموجود مثلا بحسب الملاحظة الذهنية الماهية ووجوده يحكم بان الوجود ليس ثابتا للماهية من حيث هى هى بل يثبت لها فى مرتبة متاخرة عن تلك المرتبة نحوا من التاخر وان كانت محفوظة بالوجود فى نفس الامر كالابداعيات فانها لم يسبقها الامكان بمعنى القوة الاستعدادية التى لا تجتمع مع وجود الشىء والامكان الذى يعرض لها ولغيرها من الفاسدات وهو قسيم ضرورة الوجود والعدم غير منفك عنهما حين وجودهما لكن كل واحد من مفهومى القوة والامكان اى الذاتى والاستعدادى مع الفعلية التى بازائه

الطبيعيات

اثبات الهيولى

يوجب اختلاف جهتين سواء كانتا بحسب التحليل الذهني او بحسب الانقسام الخارجي وسياق زيادة تفصيل ان لفظ الاتصال يدل بالاشتراك على معان بعضها صفة للشئ لا بقياسه الى غيره وبعضها صفة للشئ بقياسه الى غيره اما ما هو صفة حقيقية فهو اثنان احدهما كون الشئ في حد ذاته ومرتبة ماهيته صالحا لان ينتزع منه الامتدادات الثلثة المتقاطعة وهذا المعنى فصل للجوهر وثابت للجسم في حد نفسه اذ هو في تلك المرتبة مصداق لحمل المتصل والممتد مع قطع النظر عن جميع العوارض فاتصاله امتداده نفس متصليته وممتديته لا امر يقوم به فيصير منشأ لصدق المتصل عليه مصداقا قاله سواء كان الجسم مجرد الصورة الجوهرية او مؤتلفا منها ومن جوهر آخر على اختلاف رأي افلاطون وارسطاطاليس والدليل على ان الاسم المتصل بهذا المعنى يطلق على الصورة الجوهرية كلام الشيخ في فصل من فصول الهيات الشفاء المعقود لبيان ان المقادير اعراض بهذه العبارة واما الكميات المتصلة فهي مقادير الابعاد واما الجسم الذي هو الكم فهو مقدار المتصل الذي هو الجسم بمعنى الصورة ثم قال لو كان الجسم في حد نفسه متصلا لا يمكن فيه فرض شئ دون شئ وكان قابلا للقسمة الى الاجزاء

الطبعيات

اثبات الهيولى

المقدارية فيكون نوعًا من الكم لان هذا المعنى يعرض للكم المتصل لذاته ولغيره بواسطته لانا نقول لا نم ان مجرد امتداد الجسم فى ذاته يساوق قبول الانقسام الى الاجزاء المقدارية بالذات بل انما يصح ذلك بعد عروض المقدار له اذ ما لم يتعين ذهاب امتداداته لم يصح فيه فرض جزء معين دون جزء معين والجسم فى مرتبة ذاته ممتد فى الابعاد من دون تعين امتداده وتقدر انبساطه وذلك المعنى انما يحصل له فى مرتبة متاخرة عن ذاته بذاته قال الشيخ فى التعليقات اذا قلنا جزء من جسم نعنا ه جزء من مقدار الجسم فان الجسم بما هو جسم ليس هو جزء ولا كل ومثاله فى المنفصل اذا قلنا جسمان من جملة خمسة اجسام نعناه اثنان من جملة خمسة امداد عرضت للجسم لان الجسم بما هو جسم ليس بواحد ولا كثير وثانيهما كون الشئ بحيث يوجد بين اجزائه بعد فرضها حدود مشتركة والمتصل بهذا المعنى يطلق على فصل الكم ومن خواصه قبول الانقسام بغير نهاية واما الاخر فله ايضا معنيان احدهما كون المقدار متحد النهاية بمقدار آخر سواء كانا موجودين او موهومين ويقال لذلك المقدار انه متصل بالثانى بهذا المعنى والثانى كون الجسم بحيث يتحرك بحركة جسم آخر ويقال لذلك الجسم انه متصل بالثانى بهذا المعنى وهذا المعنى من عوارض

الطبعيات
اثبات الهيولى

الكم المنفصل مطلقا او من جهة ما هو في مادة كاتصال خطي الزاوية واتصال الاعضاء بعضها ببعض واتصال اللحوم بالرباطات والرباطات بالعظام وبالجملة كل ما يكون عسير القبول لمقابل المماسة واذا تقرر ما ذكرنا من شرح الالفاظ الثلثة فنقول لما علمت ان القبول بمعنى الاستعداد لا يجامع الفعل لكونهما متقابلين تقابل العدم والملكة والتضايف وكذلك لا يجتمع المستعد من حيث انه مستعد مع المستعد له من حيث هو كذلك كما اشرنا اليه فاعلم ان الذات الواحدة لا يمكن كونها مبدءً لهذين الامرين الا بجهتين مختلفتين واذا اعيد الكلام الى مبدء تينك الجهتين ينتهي بالاخرة الى جهتين في حقيقة الذات فيلزم تركبها من جزء به يكون بالقوة ومن جزء آخر به يكون بالفعل فمن اراد ان تكثر ذات الجسم بما هو جسم ان يثبت له في حد ذاته حيثيتي الفعل والقبول بالمعنى الاخير ولهذا المعنى قال المص ان بعض الاجسام القابلة للانفكاك يجب ان يكون في نفسه متصلا واحدا يعني ان الجسم قبل كونه منفصلا يجب ان يكون متصلا قبلية زمانية والدليل عليه قوله والا اي ان لم يكن شيء مما يقبل الانقسام من الاجسام التي تلينا كالماء والنار قبل الانفصال

متصلاً حقيقياً كما انه متصل حتى لزم الجزء الذي لا يتجزى او ما في حكمه من الخط والسطح الجوهريين وستعلم من كلام المص ابطالهما بمثل ما مر وبيان اللزوم ان كل كثرة بالفعل يجب انتهاؤه الى الواحد الذي لا كثرة فيه بالفعل فاقسام الجسم القابل للانفصال التي كل واحد منها غير مشتمل على كثرة وانقسام بالفعل لو لم تكن متصلات جسمية في حد انفسها لزم احد الامور الثلثة وهذه المتصلات لما كانت من نوع الاجسام القابلة للانفكاك التي تلينا فلم تكن مما لا يقبل الانفصال الخارجي بل تكون قابلة له فثبت ان بعض ما يقبل الانفصال الخارجي كان قبل قبوله متصلاً واحداً اي بعض ما يقبل الانفصال قبولاً بالمعنى الاول يقبله قبولاً بالمعنى الثاني وهذا ما ادعيناه وههنا بحث وهو ان الذي ثبت بالبرهان ليس الا ان الماء مثلاً اما متصل واحد او مشتمل على متصل واحد لئلا يلزم تركبه من الجزء الذي لا يتجزى او ما في حكمه مما لا ينقسم الا في جهة او في جهتين فلنا ان نختار الشق الثاني ونقول انه مركب من الاجسام الصغار القابلة للانقسام في الجهات وهماً وفرضاً وليس شيء منها قابلاً للانقسام قطعاً وكسراً كما هو مذهب ديمقراطيس من ان مبادي الاجسام اجسام صغار صلبة قابلة للقسمة الذهنية

الطبيعيات
اثبات الهيولى

دون الخارجية فهي ان كانت متصلة في نفسها منفصلا كل منها عن الآخر لكنها غير قابلة لطريان شيء من الفصل والوصل عليها مع ان مدار اثبات الهيولى بهذا الوجه على طريان شيء منهما على ذات الجسم كما مرت الاشارة اليه واجيب بابطال راي ذيمقراطيس بان كلا من القسمة الوهمية او الفرضية او التي باختلاف عرضين قارين او غير قارين يحدث كثرة في المقسوم متشابهة ومشابهة للكل في الماهية والافراد المتماثلة متضاهية في الاحكام بحسب الماهية فما يصح على فرد من افراد حقيقة واحدة يصح على جميعها وان منع عنه مانع خارجي فهو غير قادح في جواز وقوعها نظرا الى نفس الذات من حيث هي هي فاتصاف تلك الاجسام بالانفصال يستلزم جواز اتصاف اجزائها المتصلة بالانفصال لما هيتها والتحام لاجزائها المتصلة يستلزم جواز اتصاف تلك الاجسام بالالتحام كذلك وان تعذر عنهما الفصل والوصل صاد لاحق وعاق عنهما عائق خارج فهو لا يوجب انفكاك حقيقتها عنهما فاذن اتصال كل من تلك الاجسام كاشف عن قوة قبول القسمة الخارجية وانفصال كل اثنين منها عن جواز طريان الاتصال بينهما عليهما وهذا هو تقرير

الطبيعيات

اثبات الهيولى

والانفصال مشترك معنوي بين الاتصال والانفصال القطريين كالانفصال بين الاجزاء الديمقراطيسية عنده قائلها والاتصال بين اجزاء كل واحد من هذه الاجزاء فان كل واحد

البرهان المشهور على بطلان هذا المذهب مما يجب ان يعلم ان الحجة المذكورة لا تبتني على كون تلك الاجسام متحدة الماهية كما هو مسلم عند صاحب هذا المذهب على ما نقل عنه حتى قيل ان القياس جدلي اذ على تقدير كون الاجسام المذكورة متخالفة الانواع لم يكن تخالفها النوعي هو الصورة الامتدادية لانها نوع واحد كما سيأتي بل صورة اخرى نوعية والمقصود اثبات ان الطبيعة الامتدادية بما هي هي لا تأبى الانفصال والاتصال هو المحوج الى المادة ومع قطع النظر عن هذا النظر في جسم مفرد منها يؤدي الى المطلوب لا حاجة الى اخذ كونه مماثلا لجسم آخر منها فان اشتراك اجزائه المقدارية معه في الطبيعة النوعية يقتضي ان يصح عليها ما يصح عليه وبالعكس فكما ان احد جزئيه متصل بالجزء الآخر ومجموعهما منفصل عن غيره كذلك يصح انفصال الجزئين و اتصالهما بغيرهما تحقيقا لمعنى اشتراك الكل وجزئه في نوع واحد اعترض عليه بان ههنا مغالطة باشتراك اللفظ وهو ان ما يقبله الاجسام الديمقراطيسية ليس الا انفصاله منفكيا واتصاله نظريا فالقبول ههنا بمعنى مطلق الموصوفية في بيان الامر الذي لا يمكن ان يقاس عليه استعداد طريان الانفصال والاتصال فان مقتضى كل واحد

الطبيعيات

اثبات الهيولى

الطبيعيات
اثبات الهيولى

لفردٍ من افراد الطبيعة النوعية صح لسائر الافراد بحسب نفس الماهية ليس الا
امكان الاتصال الفطري لها بدلاً عن الانفصال او الانفصال الفطري لها بدلاً عن
الاتصال امكاناً ذاتياً في ابتداء الخلقة لا امكاناً استعدادياً لطريان الانفصال
والاتصال في الخارج ومناط قيام البرهان على اثبات الهيولى هذا دون ذلك و
توضيحه ان مآل القسمة الانفكاكية عند المشائين الى زوال جوهر ممتد وحدوث
جوهرين ممتدين وهذا هو المحوج الى الهيولى الاولى كما علمت ومجرد امكان
القسمة امكاناً ذاتياً فطرياً لا يستلزم ان يكون له قابل غير نفس الاتصال اي ما هو
متصل بذاته وكذلك مجرد كون الشيء متصلاً بنفسه من دون حدوث هذا
المعنى فيه لا يستوجب ان يكون لوجوده حامل سوى ذاته كما ان امكان العدم و
كذلك حصول الوجود في المجردات لا يقتضي ان يكون لها قوابل سوى ذاتها المجردة
بل المحوج الى القابل استعداد العدم او الوجود ولفظ الامكان مشترك بين هذين المعنيين
فان امكان الشيء بمعنى الاستعداد لا يجامع حصول ذلك الشيء له فله قابل آخر غير ذاته بخلاف
امكان شيء بالمعنى الآخر فانه لا يابى الاجتماع معه واللااجتماع اصلاً فلا يحتاج فيه الى
قابل لذلك الشيء غير ذاته وقد اجاب عنه بعض الاعاظم بان قبول القسمة الوهمية

مساوق لامكان القسمة الانفكاكية بالنظر الى نفس طبيعة الامتداد وان منع عنها مانع لازم او غير لازم كالصورة النوعية للفلك والصلابة والصغر فى بعض الاجسام اذ لو امتنع الانفكاك الخارجى على الجوهر الامتدادى لذاته لكان فرض الانقسام فيه من الاوهام الاختراعية ولم يكن ح فرق بين فرض الانقسام فيه وبين فرضه فى المجردات ولا شك ان الانقسام الوهمى من المعانى الانتزاعية خصوصا اذا كان منشاؤه اختلاف عرضين حالين فيه اقول هذا منقوض بالزمان فانه عندهم مقدار متصل قابل للانقسام الوهمى غير قابل للانقسام الخارجى وايضا توهم القسمة لا يوجب تجويز وقوعها فى الخارج وتجويز العقل وقوع شئ لا يساوق امكان وقوعه فربما يجوز العقل تحقق شئ فى بادى النظر ثم اقيم البرهان على خلافه واذا لم يكن الممتد قابلا للانفكاك بحسب الخارج لا يلزم ان يكون توهم القسمة فيه من قبيل توهم القسمة فى المجردات فان الذى لا امتداد له ولا وضع له لا مجال للوهم ان يتوهم فيه شيئا دون شئ ويمكن ان يقرر فى ابطال هذا المذهب ان كل واحد من تلك الاجسام لو كان بسيطا اى يكون له طبيعة واحدة كان كريا الشكل لما سيجئ من ان الشكل الطبيعى للجسم البسيط هو الكرة ولو كان كذلك لحصلت الفرج فيما بين تلك الاجسام لان ملاقاة الكرات بعضها مع بعض بظواهرها انما هى بالنقطة فيكون

ذلك قولا بالخلاء وهو محال كما ستعرف وان لم يكن بسيطا بل يكون مركبا من
اجساما مختلفة الطبائع فلم يكن متصلا واحدا هف ولما ثبت ان الجسم
المتصل قابل للانفصال بمعنى انه يجوز ان يطرء عليه الانفصال في الخارج
فيقول ويلزم من هذا اثبات الهيولى في الاجسام كلها وبيين الملازمة بقوله
لان ذلك المتصل قابل للانفصال والقابل للانفصال في الحقيقة اما ان يكون
هو المقدار الجسم التعليمي اختلفوا فيه فقيل انه عرض متصل يمكن فيه فرض ابعاد
ثلثة متقاطعة بالقوائم واتصال غير اتصال الجوهر الممتد فعلى هذا يكون هناك
متصلان بالذات احدهما جوهر والآخر عرض متحدان في الوضع والاشارة ولا يخفى
سخافته وقيل للصورة الجسمية اتصال بالعرض بتبعية اتصال الجسم التعليمي وفيه
انك قد علمت ان الجسم مرتبة ماهيته متصل وفصل ليس الا مفهوم قولنا
قابل للابعاد الثلاثة على الاطلاق وقيل هو مجموع امور ثلثة هي الطول والعرض والعمق للجسم
فيه ان هذه الابعاد ليست موجودة في الجسم بالفعل والجسم التعليمي موجود فيه بالفعل
وقيل في الجسم اتصال واحد منسوب الى الصورة الجسمية بالذات والى مقدارها
بالعرض فاما ان يراد بالجسم التعليمي نفس تعين امتداد الجسم وتحدد انبساطه
فيلزم ان لا يكون من مقولة الكم واما ان يراد به الصورة الجوهرية مع تعين امتدادها
اى مع الحيثية المذكورة فكان له اتصال لا باعتبار امر خارج عنه

الطبيعيات
اثبات الهيولى

بل بسبب اشتماله على الصورة الجسمية وهذا هو الذي اختاره المحققون ويوافقه كلام الشيخ في الشفاء والتعليقات وكلام بهمنيار في التحصيل وتوضيحه ما افاده بعضهم من انه يسمى الجسم الا ممتد واحد في الجهات فاذا اعتبر ذلك الممتد في الجهات على الاطلاق بدون تعين امتداداته تعينًا مقداريًا سواء كان مقدارًا مطلقًا او مقدارًا مخصوصًا فكان بهذا الاعتبار صورة جسمية وجوهرًا واذا اعتبر من حيث هو متعين بتعين ما كان جسمًا تعليميًا مطلقًا واذا اعتبر من حيث هو متعين بتعين مخصوص كان جسمًا تعليميًا مخصوصًا واورد عليه انه لزم ان لا يكون الجسم التعليمي عرضًا بل يكون مركبًا من جوهر هو الجسمية وعرض هو تعين الامتداد وما اجاب عنه بعض المحققين وحاصله ان المفهوم المركب من الجوهر عند القدماء والعرض ان لم يكن عرضًا اذ لا يكون له محل اصلا ولكن المركب من معنى الجوهر عند مثبتي الهيولى حيث اخذ الموضوع في تعريفه بدل المحل والعرض لا يلزم ان لا يصدق عليه تعريف العرض اذ لا خفاء في ان المجموع المركب من الصورة الجسمية والعرضية مندرج تحت تعريف العرض فان الهيولى وان لم تكن بالنسبة الى الصورة وحدها موضوعًا لاحتياجها في التقوم اليها لكنها انما تكون موضوعًا بالنسبة الى المجموع المركب منها

الطبيعيات
اثبات الهيولى

ومن العرض لعدم احتياجها الى المجموع من حيث هو مجموع فليس شيئ لان اصل الاشكال هو ان الجسم التعليمي لو كان مركبا من جوهر وعرض لم يكن جوهرا ولا عرضا اذ لا يكون ح موجودا حقيقيا له وحدة حقيقية بل امرا اعتباريا له وحدة اعتبارية فلا يكون من اقسام شيئ منهما اذ الوحدة في التقسيمات معتبرة على ما بين في موضعه وبما ذكره لا يندفع هذا او الصورة المستلزمة للمقدار اذ معنى اخر لا سبيل الى الاول والثاني والا لزم اجتماع الاتصال والانفصال في حالة واحدة والقابل مع ما يلزمه يجب وجوده مع المقبول اذ لم يكن سلبا محضا والانفصال اما ان يكون وجوديا ان كان عبارة عن حدوث متصلين او عدم ملكة ان كان عبارة عن زوال الاتصال عما من شانه ان يكون متصلا فتعين ان يكون القابل معنى اخر هو المعنى من الهيولى اعلم ان لاصحاب المعلم الاول في اثبات الهيولى التي هي احد جزئي الجسم الجوهرين على انهم حججا الاولى ما ذكره المص تحريرها انه لا شك ان في الجسم جوهرا متصلا في نفسه او مستلزما لامر متصل في نفسه هو المقدار ردا على كل من المتقدمين لا شك ان في الجسم شيئا يقبل الاتصال والانفصال فنقول هذا ان الامر الذي هو متصل في ذاته او متصل باتصال لازم والذي يقبل الاتصال والانفصال يجب ان يكونا متغايرين

الطبعيات

اثبات الهيولى

بحسب الخارج اذ لو كان المتصل او المستلزم للاتصال الذي هو الجوهر الممتد بعينه قابلا للاتصال والانفصال لزم ان يقبل الشئ نفسه او المثلين احدهما لازم والآخر عارض وذلك حين طريان الاتصال او يقبل ضده او عدمه او ضد لازمه او عدم لازمه وذلك حين طريان الانفصال والتوالي باسرها باطلة فكذا المقدم فالقابل للاتصال والانفصال في الجسم شئ غير المقدار الذي هو متصل لذاته وغير الجوهر المتصل سواء كان متصلا بذاته او بلازمه الذي هو المقدار على اختلاف القولين بل نقابل معنى آخر هو المراد من الهيولى الاولى وتلخيصها بعد ما تمهد ان الجسم من حيث هو جسم لا يعقل الا باتصال على نمط الشكل الثاني ان الجسم قابل للانفصال وليس الاتصال نفسه بقابل للانفصال فليس الجسم هو الاتصال نفسه واذا لم يكن الاتصال خارجا من حقيقة الجسم لا كل حقيقته فهو جزء الجسم فله جزء آخر يقبل الانفصال والاتصال وذلك الجزء لا محالة جوهر محل للجوهر الممتد بذاته فهو الهيولى واما كونه جوهرا فلبقائه في حالتي الاتصال والانفصال وتوارد الصور عليه لو كان عرضا يلزم من بقائه بقاء جوهر معه هو موضوعه على التقديرين يلزم بقاء جوهر سواء بقي معه عرض ولم يبق وهو المط واما كونه محلا للجوهر الممتد فلاتصافه بالوحدة الاتصالية والكثرة الانفصالية لان الصورة الجسمية تصير واسطة لاتصاف بذينك المعنيين بل ان اتصاف بالوحدة الاتصالية والكثرة الانفصالية عين اتصافه بالصورة الو

الطبيعيات
اثبات الهيولى

الطبيعيات
اثبات الهيولى

والصور الكثيرة اذ المعنى بالوحدة الاتصالية والكثرة الانفصالية هو الصورة الواحدة والصور المتعددة لا غير كما سبقت الاشارة اليه من ان الاتصال على حقيقة الممتد بذاته فاذا كانت الصورة الممتدة بنفسها نعتا للجوهر فالجوهر المنعوت يكون محلا لها وفي هذه الحجة ابحاث البحث الاول ان بناءها على ثبوت الاتصال الذي هو معنى الممتد الجوهري ونحن لا نم ان في الجسم الاتصال الذي قيل انه من فصول الكم وما سواه مم وما قيل من انا اذا شكلت الشمعة باشكال مختلفة تغيرت ابعاده مع بقاء اتصال واحد بعينه غير مسلم فان الشمعة المتبدلة الاشكال لا يخلو عن تفرق اتصال وتوصل افتراق فالمطولة منها اذا جعلت مستديرة يجتمع فيها اجزاء كانت متفرقة والمدورة اذا جعلت مستطيلة يفترق عنها اجزاء كانت متصلة فاتصال واحد مستمر مع تفرق الاتصالات وتقطع الامتدادات كيف يكون صحيحا البحث الثاني ان الاتصال الذي يبطله الانفصال ثم يعود مثله بعد زوال الانفصال لا شك في عرضية فان الجسم عند توارد الانفصال والاتصال عليه باق بماهيته ونوعيته لا يتغير فيه جواب ما هو وكل ما لا يتغير بتغيره جواب ما هو عن شيء فهو عرض

فالاتصال الذي يبطله الانفصال عرض البحث الثالث انكم اثبتم في الجسم امتداداً جوهرياً هو الصورة الجسمية وامتداداً عرضياً هو المقدار التعليمي والامتداد من حيث ماهية الامتداد حقيقة واحدة والحقيقة الواحدة لا تختلف بالجوهرية والعرضية فاذا ثبت عرضية بعض افرادها عندكم على ما ذكرتم من حديث تبدل اشكال الشمعة الواحدة فقد وجب عرضية الجميع وهذه الابحاث الثلثة في الحقيقة ترجع الى نفي الصورة الممتدة الجوهرية كما هو مذهب الشيخ الالهي في كتاب التلويحات واجيب من قبل المشائين اما عن الاول فان الجسم من حيث هو جسم لا يتصور بدون قابليته للابعاد الثلثة على نعت الاتصال لهذا حدّوا بها دلو لم يكن متصلاً في مرتبة ذاته لم يصح قبوله للمقدار كما قال الشيخ الرئيس في الحكمة الفارسية جسم در حد ذات پیوسته است که اگر گسسته بودی قابل ابعاد نبودے والحاصل ان نفس ذات الجسمية بما هي هي لو لم تكن متصلة في مرتبة جوهر الحقيقة بل كان اتصالها من قبل العارض كانت بحسب الوجود اما من المجردات عن الجهات والابعاد واما متألفة الذات من الجواهر الفردة متناهية او غير متناهية ثم يعرضها التعلق بالابعاد والجهات

الطبيعيات
اثبات الهيولى

ويلحقها الاتصال قبول الانقسام لا الى نهاية فى مرتبة ثانية وكلاهما باطلان فقابليته للابعاد انما تتصور اذا كان متصلاً بالذات وما ثبت للجوهر فى مرتبة ذاته فهو جوهر فثبت ان الاتصال الجوهرى اقول فيه نظر ولوجوه اما النظر فهو ان هذا الكلام انما يتم لو ثبت امتناع تقوم الجوهر بالعرض وهو غير تمام عند من جوز تركب الجسم من جوهر وعرض هو الامتداد فالامتداد وان كان حاصلاً فى حد حقيقة الجسم لكن لا يلزم على هذا المذهب كونه جوهراً لا يقال نحن نجرى الكلام فى الجزء الاخر للجسم عندهم فيلزم كونه ممتداً جوهرياً كما لا يخفى على المتامل لانا نقول هذا بعينه منقوض بالهيولى التى اثبتم فان الهيولى عندكم وان كانت متصلة باتصال يحصل لها من قبل الصورة لكنها فى حد ذاتها ليست متصلة ولا منفصلة فليكن الجسم وجزؤه ايضاً كذلك واما قولكم لو لم يكن الجسم فى حد ذاته متصلاً يلزم ان يكون اجزاء لا تتجزى كما يستفاد من كلام الشيخ الرئيس فى الحكمة الفارسية او التجرد عن الاحياز فجوابه ان عدم اتصاله فى ذاته لا يستلزم انفصاله فى ذاته ولا خلوه عن الاتصال والانفصال بحسب الواقع وانما يلزم ذلك لو لزم من عدم اتصاله بحسب ذاته عدم اتصاله فى الواقع بل يجوز ان يكون الجسم دائماً اما متصلاً باتصال عارض او منفصلاً بانفصال كذلك حتى لا يلزم خلو عنهما كالهيولى فانها عندكم فى ذاتها لا متصلة ولا منفصلة

الطبعيات

اثبات الهيولى

ولا خلوه عن الاتصال الخ حتى يلزم التجرد من الاحياز والابعاد والجهات ۱۲

مع عدم خلوّها عن الحالين في الواقع فقد ظهر ان قابلية الابعاد وصلوحها لا يوجب ان يكون القابل متصلاً في حد ذاته واما الجواب فهو ان الهيولى وان لم يكن لها الاتصال والانفصال من قبل نفس ذاتها بل بواسطة غيرها وهو الصورة الجرمية الواحدة او المتعددة لكن لا يلزم شيء من المحذورات اذ ليس للهيولى مرتبة في نفس الامر متقدمة على الاتصال والانفصال مطلقاً عندهم بخلاف الجسم بالقياس الى عارضه فان له مرتبة وجود يتحقق في نفس الامر فلا يلزم خلو الهيولى عن الاتصال والانفصال والتعلق بالاحياز والابعاد في نفس الامر ان لم يكن منشأ ذلك حيثية نفس ذاتها فجوهرية الانفصال تقوم الهيولى به يوجب ان لا يكون للهيولى مرتبة في نفس الامر تكون بحسبها عارية عن الاحياز والابعاد وغير ذلك واما لو كان عرضاً فالحالات بهذا غيرها لازمة غير مندفعة كما لا يخفى على ذي بصيرة ثاقبة وعن الثاني بان بقاء الجسم بنوعيته في حالتي الاتصال والانفصال لا ينافي كونه متصلاً جوهرياً انما يلزم المنافاة لو بقي بتشخصه في تينك الحالتين وليس كذلك واما القول بان كل ما لا يتغير بتغيّره جواب ما هو فهو عرض فانما يصح لو لم يتغير بتغيره تشخص الجوهر واما اذا تبدلت الاشخاص بتبدل ذلك الشيء فلا يلزم عرضيته كما ان استمرار طبيعة نوعية وحفظها بتواردالاشخاص لا ينافي جوهرية تلك الاشخاص

الطبعيات
اثبات الهيولى

الطبيعيات

اثبات الهيولى

وعن الثالث بانا لا نسلم ان مطلق الامتداد والاتصال مفهوم واحد وطبيعة واحدة بل ههنا اشتراك لفظي لانه يطلق تارة على مفهوم جوهري واخرى على مفهوم عرضي البحث الرابع هب ان الجسم لا يخلو من اتصال جوهري لكنه هو المقدار لا غير وليس في الجسم متصل سواه وهو القابل للانفصال لا ما سميتموه مادة ولا يصح قولكم انه لا يبقى مع الانفصال لان الذي يبطله الانفصال هو الاتصال العارض لا الجوهري وبيانه ان لفظ الاتصال كما قد يطلق على المعنى الاضافي الذي لا يتصور ان يعقل الا بين شيئين سواء كانا متحدين في الخارج ثم يحدث او يتوهم بينهما اتصال ويتصور للجسم المتصل الواحد اجزاء وهمية فيقال عليها انها متصلة بعضها ببعض ويكون في الجسم خطان عرضيان قارين او غير قارين فيقال ان محل احدهما متصل بمحل الاخر ولا شك في عرضية الاتصال بهذا المعنى النسبي وهو الذي يقابل الانفصال فلا يصح ان يكون جزءا لامر جوهري محض وقد يطلق على المعنى الحقيقي الذي لا يستدعي ان يكون بين شيئين هذا اصطلاح خاص لا يفهمه الكافة من لفظ الاتصال هو الممتد الجوهري على اصطلاحهم فلقائل ان يقول الاتصال بالمعنى الثاني نفس الجسم وهو بعينه المقدار ولا يقابله الانفصال بل الانفصال يقابل الاتصال بالمعنى الاول فهما يتعاقبان عليه مع بقائه بعينه في الحالتين واما ما يقال

ان الممتد شئ له امتداد فيلزم ان يكون محل الامتداد غيره فليس بشئ فان هذه اطلاقات عرفية وتجوزات لفظية لا يبتنى الحقائق العلمية عليها وهذا شئ بعيد وخط طويل فان هذه الاطلاقات لا توجب زيادة البعدية على البعد والطول على الخط واطلاق صيغ المشتقات بهذا الوجه شائع فى باب الامور العامة كالموجود بما هو موجود فانه بمحض الوجود فان قيل توارد المقادير المختلفة بالصغر والكبر على الجسم الواحد اذا تكاثف وتخلخل يوجب عرضية المقادير فكيف حكمتم بجوهريتها يقال ان وجود التخلخل والتكاثف من فروع وجود الهيولى فاذا لم يكن المقدار غير الجسم لا يتصور زيادة المقدار ونقصانه من غير ورود مادة عليه او انفصالها عنه فان زيادة المقدار على هذا التقدير بعينها زيادة اجزاء الجسم ونقصانه نقصانها فموجب التخلخل والتكاثف ح الى تخلل الجسم اللطيف بين اجزاء الجسم وانفصاله عنها واجتماعها لا الحقيقيان واثباتهما بالقمقمة الصياحة اذا وقعت فى النار فى غاية الضعف وكذلك الاستدلال بالقارورة الممصوصة اذا كبت على الماء سيما وقد شوهد عند الكب الحبابات الدالة على خروج الهواء ولا سبيل لنا الى الحكم بان الماص لم يعط من الهواء بقدرها ياخذ منها حتى يلزم التخلخل وذكر الشيخ الالهى فى حكمة الاشراق

الطبيعيات
اثبات الهيولى

انه قد جرب ترشح بعض الادهان من الزجاج فلا يمتنع مثل ذلك فی الهواء الذی هو الطف من الدهن واما قولهم اشتراك الاجسام فی الجسمية وافتراقها فی المقادير يوجب مغايرة المقدار للجسم فجوابه علی ما فی حكمة الاشراق بان اشتراكها فی الجسمية هو اشتراكها فی نفس المقدارية المشتركة بين المقدار الصغير والكبير واختلافها فی المقادير هو اختلافها فی خصوصيات الكبر والصغر وكما ان التفاوت بين المقدار الكبير والصغير ليس بشئ زائد علی المقدار بل بنفس المقدار فكذلك اذا بدل لفظ المقدار بالجسم والتفاوت بالصغير والكبير بالتفاوت فی المقادير يكون الاختلاف بنفس الجسمية لا غير ويرجع هذا الاختلاف الی الاختلاف بالكمال والنقصان والشدة والضعف فی نفس ماهية الشئ علی ما هو رأی الشيخ الالهی والقدماء من الرواقيين فانهم يجوزون كون جوهر اقوی جوهرية من جوهر آخر كجواهر العالم الاعلی العقل وجواهر عالمنا الادنی الجزئی وكذا يحكمون بان حيوانا يكون حيوانيته اكثر ونفسه علی التحريك اقوی كالانسان اشد واتم فی باب الحيوانية من حيوان يكون بخلاف ذلك كالبعوضة مثلا وانهم يفرقون بين الشدة والضعف فی الكيف والزيادة والنقصان فی الكم فی كونهما تفاوتا بالكمال والنقص فی نفس الماهية سواء كان فی الكيف او الكم او غير ذلك كالجوهرية والجسمية والحيوانية

الطبعيات
اثبات الهيولی

الطبيعيات
اثبات الهيولى

على ماذكرنا ولا يبالون بعدم اطلاق ادوات التفضيل والمبالغة فى بعض الصور على عرف اهل اللسان اذليس من داب الحكماء الاقتصار فى تصحيح المعانى على مجارى العرف واقتناص الحقائق من الالفاظ ثم لا يخفى ان بين كلامى الشيخ الالهى فى حكمة الاشراق حيث حكم ببساطة الجسم وجوهرية المقدار وفى التلويحات حيث اختار انه مركب من جوهر سماه هيولى وعرض هو المقدار بناءً على تجويزه تركب نوع طبعى من جوهر وعرض مخالفة بحسب الظ لكن الشارحين لكلامه اجمعوا على عدم المنافاة بين مافى الكتابين فى المقصد بل الفرق يرجع الى تفاوت اصطلاحية فيهما وتحقيق ذلك بان فى الشمعة حين تبدل اشكاله مقدار ثابت هو جوهر لا يزيد ولا ينقص بتواردالاشكال عليه متغير هو ذهاب المقادير فى الجوانب وهو عرضٌ فى المقدار الذى هو جوهر ومجموعهما هو الجسم والجوهر منهما هيولى على مصطلح التلويحات وذلك الامتداد الجوهرى هو الجسم على مصطلح حكمة الاشراق وهو الذى يسمى بالنسبة الى الهيأت والانواع المحصلة هيولى فلا مناقضة بين حكمه ببساطة الجسم وجوهرية المقدار فى احد الكتابين وحكمه بتركب الجسم وعرضية المقدار فى الأخر فان ذلك الجسم والامتداد غير هذا الجسم والامتداد فتوهم المناقضة انما هو من اشتراك اللفظ اقول كلامه فى بعض المواضع من المطارحات وغيره صريح فى انه ينكر الاتصال والامتداد سوى ما هو من عوارض الكم وفى التلويحات

الطبعيات
اثبات الهيولى

ما رأيناشيئًا يدل ان ماسماه هيولى يكون ممتدابذاته اوامتدادا جوهريًا سواء كان مقدارًا اوغير مقدار وأمّا التنافى بين تركب الجسم وبساطته بين الكتابين فهو جلي له واعلم ان اتباع المشائين يفرقون بين مفهومي الممتد كما اشرنا سابقا احدهما الصورة الجسمية عندهم وهو الممتد على الاطلاق الذى بحسبه يصح فرض الخطوط الثلثة القائمة المتقاطعة فى الجسم والآخر المقدار وهو المصحح لفرض الاجزاء الموهومة المشتركة الحدود فى الجسم والاول مقوم للجسم والآخر عرض فيه والامتداد بالمعنى الاول لايتفاوت فيه جسم وجسم ولايكون بحسبه شئ من الاجسام صغيرًا اوكبيرًا ولاجزءًا ولا كلا ولا عادًا ولا معدودًا ولا مشاركًا ولا مباينًا بخلاف الثانى ولذا اشتهر بينهم انهم قائلون بالامتدادين وليس كذلك بل لايكون فى الجسم على رأيهم الا ممتد واحد لكنه اذا اخذ بما هو هو اى من دون تعين مقداري فهو جوهر محض مقوم للجسم واذا اخذ على التعين المقداري متناهيًا كان اوغير متناه اى اخذ الجسم بحيث ينتهى بكذا وكذا مرة اولا ينتهى اصلا ان توهم غير متناه فهو مقدار وغير مقوم للجسم فيصدق عليه معنى العرض ويظهر الفرق بينهما عندهم حين تخلخل الجسم وتكاثفه لاحين توارد الاشكال على الشمعة فان هناك يتبدل نفس المقدار وههنا يتبدل عوارضه التى هى مراتب انبساطه فى الطول والعرض

الطبعيات
اثبات الهيولى

والعمق واما الشيخ الالهى فهو انكر الممتد بالمعنى الاول مطلقا واستدل فى كتبه عليه بوجوه ثلثة احدها انه لو تقوم الجسم الموجود فى الاعيان بامتداد جوهرى لكان ذلك الامتداد اما كليا او جزئيا لا جائز ان يكون كليا لان الكلى من حيث هو كلى لا وجود له فى الاعيان فلا يتقوم به ما هو موجود فيها ولا جائز ان يكون جزئيا لانه ان كان هو الذى ثبت عرضيته وليس فى الجسم غيره لم يكن فى الجسم امتداد جوهرى وان كان فى الجسم امتداد عرضى وآخر جوهرى فذلك محال لان الامتداد طبيعة واحدة ومفهوم واحد لا يختلف فيه جواب ما هو فلا يكون بعض جزئياته جوهرا وبعضه عرضا ولما ثبت عرضية البعض ثبت عرضية الباقى وثانيها انها لو كان فى الجسم امتداد جوهرى لكان موجودا فى كل الجسم وفى جزئه وما هو فى الكل اكبر مما هو فى الجزء فيكون قابلا للتجزية لذاته فيكون كما مقداريا وثالثها انه اذا تخلخل الجسم ان بقى الامتداد الجوهرى كما كان وهو مقدار لا شك فليس فى كل الجرم المتخلخل الزائد مقداره الصورة الجرمية وهو محال وان لم يبق ذلك الامتداد كما كان فهو اذن صار زائدا فالامتداد الجوهرى كم لذاته فهو عرض فالجوهر عرض هف اعترض العلامة الخفرى على الوجه الاول بما حاصله انه ان اراد بالكلى الكلى العقلى اخترت ان

العينى ليس كليا بهذا المعنى لا يوجد فى الخارج وان اراد به الكلى الطبعى اى ما يصير معروضا للكلية اذا وجد فى العقل فنخترت انه كلى باعتبار ماهيته وجزئى بتشخص الجسم قوله لا جائز ان يكون جزئيا لانه ان كان هو الذى ثبت عرضيته وليس فى الجسم غيره آه قلت ما ثبت عرضيته انما هو امر عارض هو تعين امتداداته بالانقطاع اما مطلقا او مخصوصا وهذا العرض ليس موافقا لمفهوم الممتد فى الماهية ليلزم من عرضيته عرضيته اقول لما كان تشخص الشئ عند المحققين اما بذاته كما هو مذهب الشيخ الالهى او بنحو الوجود كما هو مذهب الفارابى او بارتباطه الى الموجود الحقيقى كما هو ذوق جماعة فالاعراض القائمة وسائر الاشياء عندهم ليس لها مدخل فى افادة التشخص بل انما هى لوازم وامارات للتشخص فالممتد المقوم للجسم العينى لو كان جزئيا موجودا فى الخارج فيجب ان لا يكون مناط جزئيته الامور العارضة له الا بمعنى كونها من اللوازم والعلامات فاذا صار ذلك الممتد جزئيا معينا فى الخارج مع قطع النظر عن العوارض فهو اما عين المقدار فقد ثبت عرضيته واما غيره فيلزم ان يكون فى الجسم ممتدان معينان احدهما جوهر والآخر عرض متباينان فى الوجود وهو خلاف ما تقرر عند اتباع المشائين من ان التفاوت بينهما ليس الا بالتعين والابهام وايضا اذا تعين الممتد الجوهرى مع قطع النظر عن المقدار

الطبيعيات
اثبات الهيولى

العرضي فذلك اما مساوٍ لهذا او ازيد او انقص وعلى كل تقدير يلزم مع
محذورات اخرى تقدره بذاته فالاولى ان يجاب عن الوجه الاول
بان الامتداد اى الممتد بنفس ذاته المقوم للجرم العيني امر متعين الذات
مبهم المقادير التي هي عبارة عن تعيناته المقدارية فان التعين الذاتي
لاينافي الابهام المقداري وما ثبت عرضيته ليس الا المتعين المقداري
وهو غير الممتد المقوم للجرم العيني المحفوظ الذات والمتشخص في مراتب
التقدرات والتشكلات لكن ليس ان هذا الذي ثبت عرضيته ممتد
والذي يقوم الجسم ممتد اخر ليلزم ان يكون في الجسم ممتدان اثنان
جوهري وعرضي بل هذا متحصل منه ومن التعين المقداري ثم اورد
معارضة على كلام الشيخ بقوله انه اختار في التلويحات ان الجرم العيني
مركب من الجوهر الذي يسميه الهيولى ومن الاتصال الامتداد العرضي
فنقول الامتداد العرضي الذي اختار انه مقوم الجرم العيني اما كلي او جزئي و
كلاهما باطلان على النحو الذي ذكره في الدليل اما الاول فظاهر واما الثاني
فلتبدل الامتدادات المعينة مع بقاء الجرم العيني في الصورتين التين ذكرها
فان كان المقوم هو الامتداد الذي ثبت عرضيته بالتبدل ليس في الجرم العيني
فيه لم يكن الامتداد مقوما للجرم لتبدله مع بقاء الجرمية وان كان الجرم امتداد
عرضي باق واخر زائل فذلك محال لانه ليس فيه امتدادان عرضيان جزئيان فما اجاب عن هذا الجواب

فمثله جواب عن دليله غاية ما فى الباب ان المعنى الثانى هو جوهر عند الحكماء و عرض عنده اقول فرق بين تركب الشئ من مادة وصورة كالجسم عند المشائين وبين تركبه من موضوع وعرض كالجسم عند صاحب التلويحات فح لقائل ان يقول بقاء الجسم العينى المتقوم من جوهرين المتقوم كل منهما بالاخر مع تبدل احدهما غير صحيح عند الوجدان بخلاف الجسم العينى المتقوم من جوهر وعرض فانه مما يجوز عند العقل بقاؤه العينى ببقاء احد الجزئين معه بعينه والجزء الاخر لا بعينه بل بورود الامثال فما ذكره ذلك المحقق لا يصلح للمعارضة لتحقق الفرق بما ذكرنا لا يقال ان الشيخ الالهى اعترف بوجود الامتداد الجوهرى فى حكمة الاشراق فكيف يقتضى منه الاستدلال على نفيه لانا نقول ذلك معنى اخر غير الامتداد المقوم للجسم عند المشائين وقد علمت ان للممتد معنيين احدهما هو الصورة الجسمية عند المشائين والاخر المقدار والشيخ الالهى انكر المعنى الاول سواء كان جوهرا او عرضا وذهب الى جوهرية المعنى الثانى وكونه عين الجسم فى حكمة الاشراق والى عرضيته وكونه جزء للجسم فى التلويحات على ما حققناه وحاصل كلامه انه لما كانت الصورة الجسمية عند مثبتى الهيولى على ظنه امرا مبهما فى الواقع فاورد عليهم انه كيف يتقوم جرم عينى بامر مبهم فى الواقع واما المقدار الجوهرى عنده فهو ليس امرا مبهما فى نفس الامر وان عرض له الاطلاق بحسب الذهن فان للعقل

ان یاخذ الماهیات علی وجه لا تابی عن الحمل علی کثیرین فکان للجسم مرتبة اطلاق وتعین بحسب العقل فکذلک المقدار فاذا حلله العقل الی ذینک الاعتبارین یحکم بان المقدار المطلق مقوم للجسم المطلق بل یکون عینه والمقادیر الخاصة مقومة للاجسام الخاصة بل یکون عینها کما هو رأیه واما اثبت عرضیته عنده فی ذلک الکتاب فلیس الا مراتب الطول والعرض والعمق ولیس شیء منها مقدارا للجسم بل هی عوارض للمقدار الجرمی وعرضیتها لا توجب عرضیته وقد علمت انه ممن ینکر التخلخل والتکاثف الحقیقیین فلا یتمشی الاستدلال علی عرضیة المقدار الجرمی بتوارد المختلفات من المقادیر علی الجسم الواحد اذا تکاثف او تخلخل واما الجواب عن الوجهین الاخرین منه علی ابطال الممتد بالمعنی المذکور ففی غایة السهولة بعد تحقیق ما ذکر فی بیانه من انه لا یوصف بحسب ذاته بکونه کلا او جزءا او زائدا او ناقصا او غیر ذلک فلیکن منک علی ذکر البحث الخامس سلمنا ان فی الجسم باعتبار الامتداد امورا ثلثة الاول جوهر غیر خارج عن ماهیة الجسم والاخران عرضان فیه زائدان علیه یتبدل احدهما عن الجسم بالتخلخل والتکاثف والاخر بتوارد الاشکال علیه لکن لم قلتم ان الجسم اذا انفصل یجب ان ینعدم عنه امر جوهری فان اللازم لیس الا ان الحقیقة الجسمیة یجب ان یکون

لذاتها قابلة للاتصالات والانفصالات فی آما ان القابل یجب ان یکون واحدا بالوحدة الاتصالية فلا وانما يلزم ذلك لو كانت الوحدة الشخصية مساوقة للوحدة الاتصالية وهو غير لازم فان الانسان الواحد والسرير الواحد مثلاً له وحدة شخصية مع تألفه من متصلات منضم بعضها الى بعض بل لا لزوم كون القابل للاتصال والانفصال امرا واحدا شخصيا ويجوز ان يكون ذلك الواحد امرا متصلا بذاته ومع استمرار وحدته الشخصية يتعدد اتصاله الذاتي فلا لاحد ان يقول الانفصال لا ينافي الاتصال مط بل انما ينافي وحدة الاتصال فما كان متصلا واحدا بعينه صار متصلا متعددا فالممتد الجوهري باق في الحالين والزوال انما هو لعارضه اى الوحدة والكثرة والجواب عنه على ما ذكره بعض الاذكياء بعد تمهيد ان وجود كل شئ عبارة عن نفس تحصله وموجوديته سواء كان في العين او في العقل وانه مساوق للتشخص بل هو عينه على ما ذهب اليه الفارابي فتعدد كل من التشخص والوجود ووحدته يوجب تعدد الاخر ووحدته هو ان المتصل الواحد من حيث هو كذلك لما لم يكن الا موجودا واحدا له ذات واحدة وتشخص واحد فليس لاجزائه الفرضية وجود بالفعل وتشخص خاص بحسب نفس الامر كيف وقد بين ان الاجزاء الفرضية غير متناهية حسب قبول الجسم الانقسام الى غير نهاية فاما ان يكون لبعض من اجزائه وجود وتشخص

الطبيعيات

اثبات الهيولى

الطبيعيات
اثبات الهيولى

وهو الترجيح من غير مرجح او جميعها فتلزم المفاسد التي ترد على اصحاب لا تناهي اجزاء الجسم واذا اطرء عليه الانقسام وحصل موجودان متشخصان وهويتان مستقلتان فاما ان يكونا موجودين حال الاتصال مع تعينيهما وهو بط لان اجزاء المتصل الواحد تعينهما ليس الا بحسب الفرض وهذان التعينان بحسب نفس الامر او بيّن وجودهما حال الانفصال هو بعينه الوجود الذي لهما حال الاتصال اولا لا سبيل الى الاول لانه خلاف ما تقرر من المساوقة بين التعين والوجود فالتعين الحادث بعد الانفصال يساوق الوجود الحادث بعد الانفصال ولا الى الثاني لانه يلزم ان يكون ذات واحدة توجد بوجود ثم يزول عنها هذا الوجود وتوجد بوجود اخر وهو ايضا خلاف المفروض من ان الوجود نفس الموجودية المصدرية المنتزعة من الذات لا ما به الموجودية فلا يتصور تعدده مع وحدة الذات كما لا يخفى واما ان لا يكونا موجودين حين الاتصال بالفعل بل بالقوة القريبة او البعيدة فلا بد لهما من مادة حاملة لقوة وجودهما وتعينهما حين الاتصال واذا خرج وجودهما وتعينهما بطريان الانفصال من القوة الى الفعل تصير حاملة لهما متلبسة بهما وليست تلك المادة هي ذلك الجوهر المتصل لما علمت بطلانه سابقا فيكون القابل له ولهما معا جوهرا اخر وهو المطلوب اقول فيه نظر

الطبيعيات
اثبات الهيولى

فان القول بان تعدد الوجود عين تكثر الاشخاص الموجودة او مستلزم له و توحده عين توحد الشخصية او مستلزم له وان الاتصال والانفصال عبارتان عن توحد الوجود و تكثره وان كان حقا عندنا ونحن نسامحكم في ان قسمة المتصل راجعة الى تحويل الوحدة الشخصية الى الكثرة الشخصية وبطلان الموجود الواحد وحدوث الموجودات المتعددة وعكس ذلك حين الوصل لكنا نفرق بين ما بالذات وما بالعرض في الاتصاف بهذه الاوصاف فنقول لانم ان الموجود بوجودات متعددة او المتعين بتعينات متكثرة حال الانفصال بالذات هو حقيقة الجوهر الممتد لم لا يجوز ان يكون المعروض لاختلاف الوجودات والتعينات هو حقيقة المقدار اولا وبالذات و بواسطته يصير الجوهر الممتد متصفا بها ثانيا وبالعرض فان الجسم المتصل له مقدار واحد وله تشخص واحد فاذا طرء عليه الانفصال نعدم هذا المقدار المعين ووجد مقداران آخران وجود كل واحد منهما و تشخصه غير وجود الآخر وتشخصه فالممتد بمعنى القابل للابعاد مطلقا لم يتغير وجوده ولا تشخصه بل نقول القابل للابعاد حقيقة منحصرة في شخص واحد له مقدار واحد بحسب المساحة وهو ما حواه السطح الاعلى من الفلك الاعظم سواء كان ذا اتصال واحد او ذا اتصالات متعددة خارجية او فطرية وهذا الشخص الممتد له تعين واحد ذاتي مستمر وله ايضا تعينات اخر متبدلة حاصلة فيه من قبل تعينات مقدارية

الطبعيات
اثبات الهيولى

وهذا كما ان هيولى الاسطقسات عندكم شخص واحد لا يزول وحدته الشخصية
اى بقاء الصورة الجسمية
فى مراتب تعدد الصورة الجسمية ووحدتها عند توارد الانفصال والاتصال
فان قيل الهيولى لما كانت امرا مبهما يمكن الحكم ببقاء ذاتها حين تعدد
الاتصال ووحدته بخلاف الجسم قلنا كون ذات الهيولى امرا مبهما
بالمعنى الذى لا يصلح اجراءه فى ذات الجسم غير بيّن ولا مبيّن بعد فان
معنى ابهام الذات فى الهيولى ليس كما فهمه بعض من اهل لتدقيق انها
فى ذاتها لا تعين لها ولا تحصل ولا كلية ولا جزئية ولا عموم ولا خصوص وانما
تتصف بشئ من تلك الاوصاف بسبب اقتران الصورة بها اذ قد سبق ان الوجود
دليل المنفى
لا ينفك عن التشخص بل يستمر باستمراره ويزول بزواله فبقاء الوجود مع زوال
التعين والوحدة غير معقول انما المعقول فى هيولى العناصر انها متعينة الذات
مبهمة الصورة فلها تعينان تعين مستمر ذاتى وتعين متبدل عرضى فلنا ان
نقول فى الجوهر الممتد انه متعين الذات ومبهم فى وحدة الاتصال وكثرته ولها
تعين ذاتى مستمر وتعين مقدارى متبدل على طبق ما قالوه فى الهيولى واقصى
ما يمكن ان يقال فى الجواب عن الشبهة المذكورة هو انه لا شك لاحد من العقلاء فى انه
ينعدم من الجسم حين طريان الانفصال عليه امر كان موجودا فيه فى الخارج و
حين وقوع الاتصال يوجد فيه امر لم يكن موجودا قبله ثم نقول ان ذلك الامر اما
انه اتصال حقيقى واضافى كما لا يخفى فعلى الاول يلزم المطلوب لان المتصل الحقيقى

وهو الاتصال الجوهرى والآخر المقدارى وهو متعين التقدر وقد عرفت ان هذا اوفق باصول المشائين والاستدلال بالتخلخل والتكاثف

عند المحققين خصوصًا عند صاحب هذا البحث منحصر في الامر الجوهري فاذ ازال
عن الجسم فلا بد من اشتماله على امر اخر غير متصل بنفسه قابل للاتصال وهي
الهيولى وعلى الثاني يلزم ان يكون في الجسم اتصالات واضافات غير متناهية مجتمعة في
الواقع مترتبة حسب قبول الجسم للانقسامات لا الى نهاية مترتبة كالنصف والثلث
والربع وغيرها ينعدم كل من تلك الاضافات عند ورود واحد من الانقسامات ويلزم
منه المفاسد الواردة على اصحاب النظام القائلين بعدم تناهي اجزاء الجسم هذا
ما تيسر لنا في هذا الموضع من المقال فعليك بالتامل الصادق والتفطن الفائق ليظهر
لك جلية الحال الله ولي الجود والافضال البحث السادس ان تعدد الجسمية بعد ما كانت
متصلة لا نعدامها ومحوجًا الى مادة فمادة المتعدد ان كانت واحدة لزم كون شئ واحد في
احيان متعددة وجهات مختلفة وان كانت متعددة فتعددها اما ان يكون حادثًا بالانفصال
او مفطورًا بحسب الذات فان كان حادثًا فحدوثه بعد انعدام مادة الجسم الواحد
ومع بقائها فعلى الثاني يلزم كون ذات واحدة شخصًا واحدًا تارة واشخاصًا
متعددة اخرى وعلى الاول يلزم التسلسل في المواد اذ كل حادث عندهم
مسبوق بمادة قابلة له وهي ايضًا حادثة على التقدير المذكور ومع ذلك فهو
ينافي مقصودهم من وجود امر يكون باقيًا حالتي الفصل والوصل لئلا يكون التفريق

الطبيعيات

اثبات الهيولى

اعني امّا بالكلية والوصل ايجاداً ولو كان التعدد واتفاق المادة بحسب الفطرة لكان الجسم المفرد مشتملاً على اجزاء غير متناهية حسب قبوله للانقسامات الغير المتناهية اذ لو لم يكن عدد تلك المواد غير متناه بل واقفاً عند حد لوقف عدد انقسامات الجسم اذا وصلت الى ذلك الحد وليس كذلك هف والجواب ان الهيولى وان كانت واحدة في حد ذاتها و تشخصيتها لكن لا تهيئاً لقبول الاشارة الحسية ولا بعادا لمقدارية وتخصيص الاحياز والجهات وحصول الفصل والوصل والواحدة والتعدد بالذات بل انما تهيئاً لشيء من تلك الاوصاف بالعرض بعد تعينها المستفاد من قبل الصورة الجسمية ولا يلزم مما ذكرنا كون الهيولى من المفارقات في مرتبة ذاتها ومتالفة الذات من الجواهر المتفاصلة الغير المتجزية متناهية او غير متناهية كما يتوهمك عليه من تقدم الصورة عليها بالذات فان ذاتها لا تخلو من الاتصاف بشيء من الاوصاف المذكورة في نفس الامر وان كان بواسطة الصورة فنقول الهيولى حين الاتصال لها وحدة شخصية ذاتية ووحدة اتصالية فاذا طرء الانفصال زالت عنها الوحدة الاتصالية بدون زوال ذاتها وهذا بخلاف الجوهر الممتد فان وحدة الاتصال فيه هي الوحدة الشخصية او مساوقة لها فلاجرم لم يبق ذاتها حين الانفصال فمادة الجزئين الحادثين عند الانفصال واحدة في ذاتها متعددة

الطبيعيات
اثبات الهيولى

بتعدد الجزئين وهي محفوظة الوجود في جميع المراتب باقية الذات في حالتي الاتصال والانفصال غير حادثة بحدوث شئ منهما ليلزم التسلسل في المواد الحادثة ولا متكثرة بتكثر الانفصال في ذاتها ليلزم اشتمال الجسم على الاجزاء الغير المتناهية بل الزوال والحدوث والوحدة الاتصالية والكثرة الانفصالية انما تعرض للجوهر الممتد بالذات والهيولى لا تقتضي شيئا من وحدة الجسم واثنينيته ولا مرتبة من مراتب الكثرة الجسمية ولا ايضا بالهيولى الجسمين الذين احدهما في المشرق والآخر في المغرب لها وحدة ذاتية تجامع اثنينيتهما وحصولهما في الجهات المتخالفة والاحياز المتباعدة عبارة عن قبولها الاجسام المتعددة الموصوفة بالوقوع في تلك الجهات والاحياز بالذات فوحدتها الشخصية لا تنافي الكثرة الانفصالية بخلاف وحدة الاتصال فان وحدة الهيولى مفهوم سلبي من لوازمه نفي الكثرة بل هو عين نفي الكثرة ووحدة المتصل معنى وجودي نفي الكثرة انما هو من لوازمه الحجة الثانية لهم ان الجسم من حيث هو جسم له صورة اتصالية وهي معنى بالفعل ومن حيث هو مستعد لقبول السواد والحركة وغير ذلك فهو بالقوة والشئ من حيث هو بالفعل لا يكون هو من حيث هو بالقوة لان مرجع القوة الى امر واحد عدمي وهو فقد شئ ما ومرجع الفعلية الى الحصول حقيقة ما والشئ الواحد من جهة واحدة لا يكون مبدأ لهاتين الحالتين فلا يكون الجسم من حيث هو بالقوة اسود او متحرك هو من حيث هو بالفعل متصل بل بشئ آخر فاذن الجسم

مركب مما عنه له القوة ومما عنه له الفعل هما الهيولى والصورة وبيانه على النظم القياسي هو ان يقول ان الجسم بالفعل من جهة ذاته وكل ما هو بالفعل من جهة ذاته لا يكون بالقوة فالجسم لا يكون بالقوة ويجعل هذه النتيجة كبرى لقياس آخر من الشكل الثاني وهو ان الهيولى بالقوة ولا شيء من الجسم بالقوة فينتج لا شيء من الجسم هيولى ولزيادة التوضيح نقول لا شك ان في الجسم قوة على ان يوجد فيه امور كثيرة فتلك القوة لا تخلو اما ان تكون نفس حقيقة الجوهر المتصل او ثابتة فيه او ثابتة في امر يقارنه او قائمة بذاتها فلو كان الاتصال المصحح لفرض الابعاد في الجسم هو بعينه نفس القوة لاشياء كثيرة مما يحل بالجسم فيلزم ان يكون اذا فهمنا الاتصال فهمنا انه استعداد لامور كثيرة وما امكننا نعقل الاتصال دون نعقل هذه الاشياء وليس كذلك وايضا لو كان الاتصال هو انه بالقوة كذا وكذا لكان صورة الجسم عرضا ولو كان الاتصال حاملا للقوة لا يصح ان يعدم عند خروجه فيما يقوى عليه الى الفعل فوجب ان يبقى مع الانفصال مع انه لا يبقى ولو كانت القوة قائمة بذاتها لكان لا مكان جوهرا مع انه عرض كما ستعرف ان شاء الله تعالى فالحامل للقوة غير الاتصال وغير المتصل من حيث هو متصل بل الذي فيه قوة الاتصال والانفصال وغير ذلك من هيئات غير متناهية وكمالات غير محصورة وهو الهيولى وهذه الحجة والحجة السابقة متقاربتان المأخذ والاعتراض عليهما من لسان شيعة الاقدمين بوجوه الاول

الطبيعيات

اثبات الهيولى

الطبعيات
اثبات الهيولى

ان قولكم ان الجسم والاتصال نفسه ليس القوة على مرفسلم ولكن لا يلزم ان لا يكون القوة موجودة للجوهر الممتد وليس اذا كانت القوة تابعة لشئ يلزم ان يكون هو هو فان قلت لو كانت القوة للانفصال موجودة في الاتصال لكان الاتصال باقيا مع الانفصال قلت هذا عود الى الحجة السابقة وقدمر الكلام فيها فان قلت اذا كانت القوة للاتصال هو شئ متصل بالفعل فيلزم ان يكون شئ واحد بالفعل وبالقوة معا وهو محال قلت الحق الصحيح امتناع كون شئ واحد من جهة واحدة بالقوة وبالفعل معا ولا يلزم منه امتناع ان يكون شئ ما بالفعل وله قوة شئ اخر فالفعل والقوة يجوز ان يجتمعا في شئ واحد من جهتين مختلفتين وكثيرا ما يعرض الغلط في العلوم من اهمال الحيثيات واضاعة الاعتبارات اقول في الجواب ان كل حيثية تكون ثابتة لشئ ما في نفس الامر فلا بد لها من مبدأ لانتزاعها ومنشأ لحصولها والقوة وان كانت عدما ولكن لا يكون عدما مقابلا لها حظ من الثبات فانها عدم شئ عما من شانه ان يكون وجود ذلك الشئ له او لنوعه او لجنسه ولكن ليس بالفعل حاصلا كما بين في قاطيغورياس المنطق فلا بد له من مبدأ والمبادي للاشياء الطبعية تنحصر في اربعة مادة وصورة وفاعل وغاية والثلثة الاخيرة انما هي مبادي لفعلية تلك الاشياء فلا يمكن ان يكون شئ من العلل مبدأ للقوة والفقدان الا المادة كما يظهر من تعريفات تلك العلل فانهم عرفوا الصورة بالعلة التي هي جزء من قوام الشئ يكون به هو هو بالفعل والمادة بالعلة التي يكون الشئ بها هو

هو بالقوة والفاعل بالعلة التي تفيد وجودا مباينا لذاتها من حيث هو مباين والغاية
بالعلة التي يفاد لاجلها وجود فاذا لم تكن حيثية القوة مستفادة الا من المادة فحيثية
الفعل لا تستفاد منها والا لكان شيء واحد مبدأ لحيثيتين مختلفتين بحسب ذاته فاذا
حصلت لشيء واحد حيثيتا القوة والفعل معا فلا بد له من مبدئين هما منشأ تينك
الحيثيتين فالاتصال الحادث في الجسم لا بد له من امر يكون الاتصال بالقوة وهو الهيولى ومن امر
يكون هو به بالفعل وهو الصورة فالجسم مركب منهما الثاني ان هذا الدليل منقوض بالنفس الانسانية
اذ هي من حيث ماهيتها بالفعل ولها قوة قبول المعقولات فكبرى القياس الاول وهو قولهم
كل ما هو بالفعل لا يكون بالقوة يكون منقوضة بقياس من الشكل الثالث وهو ان
النفس الانسانية امر بالفعل من جهة ذاتها وكل نفس انسانية يكون لها قوة امر ما فينتج
بعض ما هو امر بالفعل يكون له قوة امر ما والجواب ان النفس الانسانية وان كانت مجردة ذاتا
لكنها مادية فعلا وكما ان الشيء الواحد يكون جوهرا وعرضا باعتبارين فكذلك قد يكون مجردا
وماديا باعتبارين فحيثية كون النفس بالفعل انما هي من قبل ذاتها المستندة الى جاعلها
التام وحيثية كونها بالقوة انما هي من جهة افاعيلها الموقوفة على تهيؤ المادة التي هي
آلة لصدور تلك الافاعيل وبالجملة جهة القوة في كل شيء ترجع الى الهيولى
كما ان جميع جهات الفعلية ترجع الى القيوم تعالى جده وبهذا الاصل تندفع شبهة الثنوية

الطبعيات
اثبات الهيولى

في صدور الشرور الواقعة في العالم عن المبدأ المقدس عن قصد الشرور كما سيأتي ان شاء الله تعالى الوجه الثالث النقض بوجود الهيولى فانها في نفسها جوهر موجود بالفعل وهي ايضا مستعدة فيلزم تركيبها من صورة بها تكون بالفعل ومن مادة بها تكون بالقوة ثم ينقل الكلام الى مادة المادة وهكذا الى غير نهاية وتلخيص ما ذكره الشيخ في الشفاء في دفعه ان الفعلية في الهيولى فعلية القوة وجوهريتها جوهرية الاستعداد وليس في الوجود جهتان هما متمايزتان باحدهما تكون بالفعل وبالاخرى بالقوة اللهم الا في اعتبار الذهن ولهذا قال نسبتها الى هذين المعنيين اشبه بنسبة البسيط الى الجنس والفصل منها بنسبة المركب الى المادة والصورة فاذن الهيولى نوع بسيط جنسه الجوهر وفصله انه مستعد لكل حلية وصفة فهي بما هي بالفعل بالقوة لكل شيء ولا يبعد ان يقال ان القابلية والاستعداد ليستا امورا جوهرية لانهما حال الشيء بالقياس الى الخارجيات اذ الاستعداد انما هو استعداد شيء لشيء اخر له في حد نفسه حقيقة وتحصل فينبغي ان يحصل ذلك الشيء بحسب حقيقة نفسه ثم يلحقه هذه الاضافة نعم لا مانع من دخول الاضافات في مفهوم الاسم فان الجوهر الحامل للصور انما يسمى هيولى باعتبار القبول فيكون اضافة القبول داخلة في مفهوم هذا الاسم كما ان النفس والملك انما يسميان نفسا وملكا باعتبار تدبيرهما البدن والمملكة لا باعتبار ماهيتهما فيكون اضافة التدبير جزء

الطبيعيات

اثبات الهيولى

لمفهوم الاسم لا للحقيقة الجوهرية وايضا او يصح ان يكون فصل الهيولى القوة
والاستعداد كيف وجزء الجوهر المحض لا يصلح ان يكون عرضا لانه ان كان عرضا لا يكون
الشيء جوهرا محضا بل المجموع جوهر وعرض وايضا الاستعداد لا يكون حاملا لما هو
استعداد له لان استعداد الشيء لا يبقى مع حصوله فالهيولى يلزم ان لا تبقى مع الصورة
وكلاهما ينافي حامل الصورة فاقول كثيرا ما يطلقون الفاظا موضوعة لامور عرضية اواضافية
ويعبرون بها عن الامور الذاتية مثل ما يذكرون في عنوانات فصول الاشياء الجوهرية
امورا اضافية كالناطق في فصل الانسان والحساس او المتحرك في فصل الحيوان
فانها من المشتقات وهي كلها اشتقاقية
وغرضهم ما يترتب عليه تلك الامور اي مبادي تلك الاضافات لا انفسها فعلى هذا
القياس المراد من الاستعداد والقابلية في تحديد الهيولى كونها بحيث يلزمها لذاتها القوة
للصور والهيأت لا نفس تلك الاضافة واما قول القائل القوة تبطل عند حصول
الفعلية فلا تكون حاملا لما هو قوة له فصحيح ان اراد القوة الخاصة لحصول الشيء
الخاص اما القوة المطلقة والاستعداد المطلق لحصول الاشياء الغير المتناهية فانما
تبطل اذا حصل جميع تلك الاشياء وهو ممتنع على رايهم والا لزم تناهي مقدورات الله تعالى
واما قوله جزء الجوهر لا يصلح ان يكون عرضا ان اراد بمفهوم العرض ما يكون من لوازم
المقولات التسع اي مفهوم الموجود في الموضوع فلا نسلم ان فصل الهيولى عرض بهذا المعنى
وان اراد به ما لا يكون بحسب حقيقته جوهرا وان صدق عليه معنى الجوهر صدقا عرضيا فنسلم

ولكن لا نم امتناع تقوم الجوهر بالعرض بهذا المعنى وقد ذكرنا سابقا ان فصل
الجواهر البسيطة لا يلزم ان يكون جوهرا بحسب ذاتها ولا عرضا ومع ذلك يصدق
مفهوم الجوهر عليها والحقائق الغير المتأصلة يصح عدم اندراجها في شيء من
المقولات العشر هذا ما يمكن ان يقال من جانب المشائين في هذا المقام
وقد بقي بعد خبايا في الزوايا ومن الله التوفيق وبه الاعتصام الحجة الثالثة
ان الجسم ماهية مركبة من جنس وفصل جنسها مفهوم الجوهرية وفصلها
هو مفهوم قولنا الممتد في الجهات الثلث على الاطلاق وكل ماهية لها جنس
وفصل اذا كانت بحيث يمكن ان يعدم في الخارج فصلها ويبقى معنى جنسها
كان لا محالة جنسها وفصلها مأخوذين من جزئين خارجيين هما مبدأهما اعني مادة خارجية
يستفاد منها الجنس الذي هو مادة عقلية باعتبار اخذه بشرط لا شيء وصورة
خارجية يستفاد منها الفصل الذي هو صورة عقلية باعتبار اخذه بشرط لا شيء لكن
الجسم ماهية بالصفة المذكورة اي يمكن ان يعدم في الخارج فصله مع بقاء جنسه
فان الجسم المفرد اذا طرء عليه الانفصال يعدم فصله الذي هو مفهوم قولنا
الممتد في الجهات الثلث على الاطلاق المستلزم لنعت الاتصال مع صدق
معنى الجوهر عليه فيلزم تركبه من مادة هي الهيولى وصورة هي الصورة
الجسمية وهو المطلوب اقول وهذه الحجة ايضا قريبة المأخذ من الاولين و
يرد عليها اكثر المناقشات التي سبق ذكرها كما يظهر بالتامل تركنا الكلام

الطبيعيات
اثبات الهيولى

الطبيعيات

اثبات الهيولى

فيها وعليها مخافة التطويل والاسهاب والله ولى الحق وملهم الصواب الحجة الرابعة ما تجشمه بعض المحققين من المتأخرين وسماه بالبرهان الخاص وتحريره بعد تلخيصه عن الخطابيات الاقناعية والاقوال المخيلة الشعرية هو ان جميع الممكنات لما وجدت عن الموجود الحقيقى والواحد الحق الذى ليست فيه شائبة من الكثرة بوجه من الوجوه ومن جملة الموجودات الممكنة هى الممتدات ولا بد لكل معلول ان يناسب علته مناسبة مصححة لصدوره عنها دون غيرها ولايجادها له دون غيره وتلك المناسبة مفقودة بين الصورة الجسمية والموجود الحقيقى المنزه عن شائبة التركيب وكذا بينها وبين العقول التى لا يمكن فيها فرض جزء دون جزء فلا بد من ان يتحقق بينها وبين واحد من العقول امر له مناسبة لكل واحد منهما من حيثية وهو الهيولى اذ هى من جهة كونها غير ممتد بحسب ذاتها يناسب ان توجد من المبدأ المفارق ومن جهة قبولها للامتداد تصير واسطة لصدور الممتدات عنه اقول كلامه هذا مبنى على تقدم الهيولى على الصورة فى الوجود وليس كذلك بل الامر بالعكس كما صرحوا به حيث بينوا كيفية ترتيب الوجود فى سلسلتى البدء والرجوع وسيجيء فى بحث التلازم بيان تقدم الصورة على الهيولى وقد نص الشيخ فى الشفاء بان ما بالفعل مطلقا سبب لخروج ما بالقوة الى الفعل واقدم منه فتكون الصورة متقدمة على الهيولى وما ذكره من عدم المناسبة بين الصورة الجسمية والعقل المفارق وان كان مسلما لكن لا يلزم منه ان تكون الهيولى واسطة لصدورها فان صدور الجرمية عن المفارق بعد صدور النفوس والصور النوعية فيجوز ان يكون

الطبعيات
اثبات الهيولى

وساطتهما كافية لصدور الجرمية عنه لجواز ان يكون لهما من الحيثيات والاعتبارات ما بسببها حصلت المناسبة بينهما وبين الابعاد والاجرام فيصح صدورها عنهما بلا توسط شئ آخر الحجة الخامسة هي ان جسمية الفلك يلزمها شكل معين ومقدار معين لعدم قبولها الكون والفساد على رأيهم فنقول هذا اللزوم اما لنفس الجرمية المشتركة فيكون كل جسم كذلك لاشتراكها فيها وليس بكذلك هف واما لامر آخر فهو اذن اما حال في جرمية الفلك او محل لها او مباين عنها فان كان ذلك الامر حالا فيها فان لم يكن لازما لها لم يكن سببا للزوم الشكل والمقدار المعينين وان كان لازما عاد الكلام في كيفية لزومه بعينه فيتسلسل وينتهى الى نفس الجرمية فيعود المحال المذكور من اتفاق جميع الاجرام في الشكل والمقدار وان كان مباينا فهو اما جسم آخر او قوة في جسم او مجرد ليس بجسم ولا جسماني والاول باطل لان سببية ذلك الجسم لتلك الملازمة اما بالجسمية فيجب الاتفاق المذكور وقد بطل واما بقوة زائدة فهو الشق الثاني فنقول تلك القوة ان كان من اللوازم عاد السؤال في لزومها وان كانت من المفارقات عن محلها فعند المفارقة عدمت لان وجود الناعت في نفسه هو بعينه وجوده لمحله وعدمه عن المحل هو بعينه عدمه في نفسه اذا عدمت وجب ان تزول الملازمة لزوال ما يقتضيها وذلك مح واما الشق الثالث فهو ان سبب اللزوم امر مباين مجرد بالكلية عن الاجسام والجسمانيات فنقول لما كانت نسبة القوة المجردة الى جميع الاجسام نسبة واحدة فلا يكن اقتضاؤها الموصوفية

فنقول

الطبيعيات
اثبات الهيولى

بعض الاجسام بالفلكية اولى من اقتضائها لتلك الموصوفية فى سائر الاجسام فلابد لحصول الاولوية من مخصص مختص بالفلك لم يكن حالاً فيه فيجب ان تكون الفلكية انما لزمت جرمية الفلك بسبب شئ حلت تلك الجرمية فيه و حلت الفلكية و ما يلزمها فيه فذلك الشئ يقتضى الصورتين معًا فلاجرم صار مقارنة الفلكية لجرميتها مقارنةً واجبةً فاذن لجرمية الفلك محل هو المسمى بالهيولى و يجب ان تكون مخالفة لهيولى سائر الاجسام والا مادت الاحتمالات المذكورة و اذا ثبت احتياج الاجسام الفلكية الى الهيولى وجب احتياج الاجسام العنصرية اليها كما فى عكس ذلك حيث يلزم احتياج العناصر الى الهيولى بحسب برهان الفصل و الوصل مثلا و طرد فى سائرها بالبرهان الذى سيجئ فثبت احتياج الاجسام كلها الى الهيولى هو المطلوب فهذا تحرير الحجة التى ذكرها صاحب المباحث المشرقية قال و قد اوردتها على كثير من الاذكياء فما قدحوا فى شئ من مقدماتها و اقول انها مقدوحة اما اولا فلتوجه مثل هذا السوال بعينه فى بيان لزوم القطبية والسكون لبعض مواضع الفلك و لزوم الدورية و الحركة لبعض اخر منها و لا يمكن اسناده الى الهيولى لكونها واحدة فيه فلا يوجب الاختلاف فان اسند لزوم القطبية لموضع من الفلك و الدورية لموضع اخر الى الامور الالهية و العناية التى هى علمه تعالى بالنظام الاحسن فليستند لزوم الشكل و المقدار للفلك ايضا اليها و بالجملة كلما اعتذر هٰهنا يستند هناك و اما ثانيا فلانا نختار من الشقوق التى ذكرها ان ما يقتضى لزوم المقدار و الشكل المعين للفلك ان المقتضى للزوم المذكور امر حال فى جسمية الفلك لازم لها فان اعيد السوال فى لزومه قلنا الحال

الطبيعيات

اثبات الهيولى

اذا كان مقوّمًا للمحل كالصورة النوعية فهو يتقدم على محله بالذات فنشأ لزومه لذات المحل يجوز ان يكون نفس ذات الحال نعم لو تأخر وجود الحال عن وجود محله كالعرض بالقياس الى موضوعه ويكون مختصا به ولا يوجد فيما يشاركه في ماهيته من سائر المحال فيرد السوال في سبب اختصاصه بمحله مع اشتراك سائر المحال له في الماهية ولما جاز ان يكون لعلل متخالفة بالنوع معلولات متفقة الماهية ولملزومات متخالفة لازم واحد فجسمية الفلك وان اتفقت سائر الاجسام في مفهوم الجسمية لكن يجوز كونها لازمة لنوعيتها وان يستند اليها سائر اللوازم المختصة بالفلك

اي يجوز كون الصورة الجسمية الفلكية لازمة للفلك باعتبار الصورة النوعية الفلكية

بسبب تلك النوعية المختصة بها فلا يرد شيء من المحالات فاتقن هذا فانه ينفعك في كثير من المواضع واذا بلغ كلامنا الى هذا النصاب فلنرجع الى ما كنا بصدده من شرح الكتاب مستعينين بملهم الحق والصواب فنقول لما فرغ المصنف من اثبات الهيولى في الاجسام الكائنة الفاسدة اراد ان يشير الى تعميمها للاجسام السماوية فقال اذا ثبت ان ذلك الجسم القابل للانفكاك مركب من الهيولى والصورة وجب ان يكون الاجسام كلها مركبة من الهيولى والصورة لان الطبيعة المقدارية اي الصورة الجسمية واطلاق المقدار عليها شائع عندهم اما ان تكون بذاتها غنية عن المحل مطلقا او لم تكن والاول محال والا استحال حلولها في المحل لان الحلول يستلزم الافتقار الى المحل فاذا لم يكن مفتقرا لم يكن حالا في محل وليس كذلك هف فتعين افتقارها اليه فيتوهم ورود النقض على الدليل بجريانه في المحل الواحد ليلزم اجتماع المتماثلات في محل واحد بكون صورة حالة في جميع المحال وكون هيولى واحدة محلا لجميع الصور وكون كل جسم

الطبعيات

اثبات الهيولى

مركبا من جميع الصور وجميع الهيوليات الى غير ذلك من المحالات وهو فاسد لانا نختار

الترديدات الطبيعة المطلقة مفتقرة في ذاتها الى المحل المطلق ولا تفتقر في ذاتها الى المحل المخصوص

بل المفتقر اليه هو الطبيعة المخصوصة فيجوز عروض الافتقار الخاص للطبيعة المطلقة لاجل الخصوصية

العارضة لها لا من حيث هو طبيعة مطلقة والحاصل ان استغناء الطبيعة المطلقة لذاتها عن

المحل المخصوص لا ينافي افتقارها الى المحل المطلق ولا ينافي ايضا افتقارها الى المحل المخصوص

بسبب عروض خصوصية لها ولا يجري مثل ذلك في الطبيعة المطلقة بالقياس الى المحل

(اي استغناء الطبيعة المطلقة عن المحل المخصوص)

مطلقا بان تكون غير مفتقرة في ذاتها اليه اصلا ثم يعرض لها الافتقار بسبب عروض خصوصية

لها وذلك لانا نقول لطبيعة الجسمية اذا جرد النظر اليها من حيث هي هي فان لم تكن محتاجة

(دليل لعدم الجريان)

الى المحل استحال حلولها فيه مطلقا لان الحلول لا يتصور بدون الافتقار الذاتي وان كانت

محتاجة اليه لزم حلولها في جميع الاجسام وعلى هذا فالقول بان الافتقار يمكن ان يكون ناشئا

من الامور الخارجية وان الطبيعة من حيث هي لا تقتضي لذاتها شيئا من الغناء والحاجة

مدفوع لانا نقول من انه اذا جوز كون الاحتياج وعدمه مستندين الى الامور الخارجية فاذا قطع

النظر عن الامور الخارجية لم يكن الحكم بثبوت الاحتياج ولا بعدمه فيلزم ارتفاع النقيضين فان

غاية ارتفاع النقيضين بحسب بعض ملاحظات العقل ان كانت تلك الملاحظة من انحاء وجود

الشيء في نفس الامر لا بتعمل العقل منطوية فيه كما هو مذكور في موضعه بل نقول من انه لو لم تكن الصورة الجسمية لذاتها

الامر لازم لذاتها محتاجة الى المادة بل يكون احتياجها في بعض الافراد مستندة الى علة خارجة عنها او عن علة ذاتها

من حیث ھی ھی لکان یصح لصورۃٍ واحدۃٍ مقارنۃ للموضوع ومفارقتہ فان الصورۃ المقترنۃ بالمحل لعلۃٍ خارجۃ اذا لوحظت من حیث ھی ھی وقطع النظر من علۃ اقترانھا بہ یجوز عند العقل فراقھا عنہ وذلک باطل ضرورۃ ان الوجود الناشی لاینفک عند الاقتران الی المحل بداھۃ وایضاً لو انفکت تقدرت و تشکلت فانفعلت فاحتاجت الی المادۃ ولما کانت الجسمیۃ المطلقۃ ماھیۃ نوعیۃ لاتختلف افرادھا بالفصول الذاتیۃ بل باللواحق الخارجیۃ وقد تحقق ان اللواحق الخارجیۃ لا تغنی الجسمیۃ فی وجودھا عن المادۃ ولا تحوجھا الیھا اذ الحاجۃ والغنی الوجوبیان انما یثبتان لشئ بالقیاس الی المحل لاجل انہ لا لاجل غیرہ فاذا ثبت افتقار الجسمیۃ الی المادۃ من حیث ھی جسمیۃ فلا تاثیر للخارجیات فی غناھا عن المادۃ فکل جسم مرکب من الھیولی والصورۃ واما ان الجسمیۃ المطلقۃ طبیعۃ نوعیۃ لا یختلف افرادھا الا بالخارجیات فبیانہ علی ما ھو مذکور فی کتب الشیخ وغیرہ ان جسماً اذا خالف جسماً اخر فی ان احدھما حار والاخر بارد او فی ان احدھما انسان والاخر خشبۃ فلیس الاختلاف بین الجسمین کالاختلاف بین مقدارین فی ان احدھما خط والاخر سطح فان المقدار لا وجود لہ ولا قوام لہ الا بان یکون خطاً او سطحاً ولیس اقتران صورۃ الانسان او صورۃ الخشب بالجسم کاقتران فصل الخط وفصل السطح بالمقدار بل الجسمیۃ متصورۃ ایضاً وجودھا بلا شیاء التی لھا توجد بھا وھی جسمیۃ فقط بلا زیادۃ والمقدار لا یتصور وجودہ وھو مقدار فقط بلا زیادۃ بل المقدار ذاتہ یحتاج الی فصول حتی یوجد شیئاً محصلاً وتلک الفصول ذاتیات لہ یصیر

الطبیعیات
اثبات الھیولی

بخصوصها سوى المقدار المطلق فيجوز ان يكون مقدار يخالف مقدارًا آخر له بالذات بخلاف صورة الجسم فانها طبيعة متصلة لا اختلاف فيها ولا يخالف مجرد صورة جسمية بمجرد صورة جسمية اخرى بفصل داخل في الجسمية ولا بما يلحق الجسمية لما يلحقها ولانه شيء خارج عن طبيعتها فهي اذن طبيعة واحدة نوعية اقول حاصل كلامهم هو انا اذا نظرنا الى افراد الصورة الجسمية و تعقلنا ماهيتها وجدناها مشتركة في محصل هو مفهوم قولنا الجوهر القابل للابعاد على الوجه المذكور ولا امتياز بينها بحسب هذا المعنى المحصل الذاتي حتى اذا جردناها من اللواحق والعوارض لم يبق الا تلك الحقيقة المسماة بالصورة الجسمية فعلمنا انها حقيقة نوعية مشتركة بين افرادها اذ لو لم تكن كذلك لكانت حقائق افرادها بعد التجريد عن الزوائد المخصصة غير الحقيقة المسماة بالصورة الجسمية اما مباينة لها او مشتملة عليها وعلى جزء آخر (على التقدير كونها جنسا) وليس كذلك هف ومن اقتصر المباحث العلمية على مجرد ايراد المنع وابداء الاحتمالات الركيكة لا ينفعه هذه المقدمات بل يرجع ويقول ان ماهية الجسمية غير معلومة والاشتراك في قبول الابعاد الثلاثة هو معلوم لازم لها واتفاق اللوازم لا يوجب اتحاد الملزوم فلا يثبت به نوعية الملزوم فيحتمل ان تكون الجسمية جنسا لا نوعا او عرضا عاما لها فيجوز اختلاف افرادها في دخول الجوهر القابل معه فالاولى في جوابه ان يقال ان لا احتياج الى القابل لما يقتضيه الامتداد من حيث كونه متصلا بذاته قابلا للانفصال المتصل بذاته لا ينفصل هذا القدر معلوم ومقتضى الماهية كفاية فلا حاجة بنا الى ما لا نعلمه لان صحة هذه الحيثية توجب صحة الاجسام من هذه الحيثية كما لا يخفى والنقض بالوجود بانها طبيعة واحدة مع انها تقتضي التجرد عن الماهية

الطبيعيات
اثبات الهيولى

فى الواجب والعرض لهما فى الممكن منقوض بان الوجود لكونه مشككا ليس طبيعة نوعية والكلام فيها وأعلم ان الشيخ الرئيس ورد فى الاشارات برهانين على هذا المطلب اعنى اثبات الهيولى فى الاجسام الممتنعة عن قبول الفصل والوصل بسبب خارج عن طبيعة الامتداد مقارن له سواء كان لازما كما للفلك او زائلا كما فى غيره بعد اثباتها فى الاجسام القابلة لهما احدهما ما ذكره المص والثانى ما يبتنى على اثبات امكان القسمة الانفكاكية فى جميع الامتدادات من حيث الطبيعة الامتدادية النوعية وهو الذى ذكرنا سابقا فى بطال الاجسام الديمقراطيسية باحداث الاثنينية اولا فى كل جسم يريد اثبات القابل له ولو كان بحسب الوهم ثم باجراء حكم الاثنين المنفصلين على الاثنين المتصلين وبالعكس من الانفكاك الرافع للاتحاد والاتصال الرافع للاثنينية لاجل التوافق فى طبيعة الامتداد المشترك بينهما فيلزم من ذلك اثبات الهيولى لان جواز الانفكاك بحسب الطبيعة الامتدادية يكفى فى الاحتياج الى الجوهر القابل وان عاق من ذلك مانع خارج من تلك الطبيعة لازم او زائل ثم قال بعد ذلك ولعل هذا العائق اذا كان لازما طبيعيا كان ذلك الاثنينية بالفعل والانفصال بين اشخاص نوع تلك الطبيعة بل نوعه فى شخصه قول مراده على ما ظنى ان الجوهر الممتد لو لزمه ما يمنعه عن الانفصال والانفكاك بحسب الطبيعة فلا يمكن تعدد اشخاصه فى الوجود بان يكون نوعه منحصرا فى شخصه اذ لو تعدد شخصا لكان كل واحد منهما قابلا للانفكاك بالبيان السابق مع وجود المانع هذا خلف فلا كان الجوهر الامتدادى متعدد الاشخاص بالبداهة يعلم ان المانع من قبول الفصل والوصل ليس لازما له من حيث طبيعته وان كان لازما لبعض افراده كالفلك واذا

كان العائق مفارقاً بالقياس الى الطبيعة وان كان لازماً بالقياس الى فرد معين فكل فرد
من افراده لا يابى عن قبول الانفصال والاتصال من حيث حقيقته وماهيته وذلك
هو الموجب لوجود القابل فثبت عموم الاحتياج الى الهيولى في الاجسام وهو المرام ثم اقول
طبائع الافلاك اى صورها النوعية لما كانت مانعة عن قبول الانفصال الانفكاكي
ومقابله لاستلزامه الحركة التي ليست مبدأ ميلها موجوداً في الفلك فلا محالة كل نوع
من الفلك ينحصر في شخص واحد على ما هو مذهبهم اذ لو تحقق فلكان او كوكبان من نوع
واحد لصح بينهما من الوصل ما قد حصل بين الجزئين الموهومين لواحد منهما وصح بين
الجزئين الموهومين ما قد حصل من الانفكاك بين ذينك الفلكين او الكوكبين فيكون في قوتهما قبول
الفصل والوصل معاً مع ان المانع في طبعهما مفقود فلهذا حكمنا بامتناع الاثنينية في الافلاك من حيث
الطبيعة الفلكية وان جاز من حيث جسميتها ولكن يرد عليهم النقض بموضع من الفلك فيه الكواكب
او التداوير متمايز الجزئين متباينهما فيمكن على غير الجزئين اللذين على جنبتي الكوكب من التباين ما صح
عليهما ويصح عليهما ما صح على غيرهما فيلزم جواز الانفكاك الخارجي على الفلك من حيث
هو فلك فان اغتنمت وابا صلك لفطرة يعاض بمثله في شخص نوع واحد من الامتداد
توهماً من الكلام ولا يليق ذكره بهذا المقام **فصل** في ان الصورة الجسمية لا تتجرد عن الهيولى
لا يخفى عليك ان المقصد في الفصل السابق لا يكون الا اثبات الهيولى واما المقصد في هذا
الفصل فهو لزومها للصورة فتكون المسألة ثم قولنا الهيولى ثابتة كما يدل عليه العنوان وقولنا
كل جسم مركب من الهيولى والصورة وههنا قولنا الهيولى غير منفكة عن الصورة فاين هذا

من ذلك فالقول باتحاد المقصدين كما وقع لصاحب المحاكمات وغيره غير مرضي نعم غاية ما في هذا الباب ان كون الصورة لذاتها محتاجة الى الهيولى يستلزم امتناع تجردها عن الهيولى فلا ينبغي ان يجعل ذلك مقصدا مستقلا برأسه بل الحال بيانه الى ما سبق ذكره ويمكن الاعتذار عنه بان الغرض اثباته بدليل آخر غير ما ذكر لتضمنه فائدة جليلة هي مسألة تناهي الابعاد ويستفاد ايضا منه ان التناهي والتشكل وامثالهما انما تعرض للجسم بسبب اشتماله على المادة لانها لو وجدت بذاتها دون حلولها في الهيولى فاما ان تكون متناهية او غير متناهية لا سبيل الى الثاني لان الاجسام بل الابعاد كلها متناهية والا لامكن ان يخرج من مبدء واحد امتدادان على نسق واحد كانهما ساقا مثلث كلما كان البعد بينهما ازيد فلو امتدا الى غير النهاية لامكن بينهما بعد غير متناه مع كونه محصورا بين حاصرين هف اعلم انه لما تكلم المص في اثبات الهيولى وبين تركب الاجسام من المادة والصورة اراد ان يبين تحقق التلازم بينهما بان كل واحدة منهما لا تنفك عن الاخرى ولما كان البرهان الذي يقيمه على امتناع انفكاك الصورة عن المادة متوقفا على اثبات تناهي الابعاد فلا جرم احتاج الى اقامة برهان عليه فادرج هذه المسألة التي هي من مقاصد العلم الطبيعي الباحث عن الاعراض الذاتية للجسم الطبيعي من جهة اشتماله على المادة بين اثبات الهيولى وكيفية التلازم اللذين هما من الفن الاعلى لاجل ما ذكرناه واعلم ان هذا البرهان منقول من قدماء الحكماء ملقب بالبرهان السلمي وهو غير البرهان الترسي المبني على ستة مثلثات

الطبيعيات

الصورة الجسمية لا تتجرد عن الهيولى

متساوية الاضلاع والزوايا كل زاوية منها ثلثا قائمة المحوج ايضاحه الى مقدمات
طويلة هندسية تقريره بان نقول لو كان امتداد الصورة الجسمية غير متناه
لامكن ان يكون غير المتناهي محصورا بين حاصرين وصحة نقيض التالي تستلزم
بطلان المقدم وجه اللزوم انه لو صح البعد الغير المتناهي لامكن وجود ساقي
مثلث خرجا من مبدأ ذاهبين الى غير النهاية ومعلوم ان الساقين كلما كانا اعظم
كان الانفراج اكثر فيزداد امكان الانفراج بزيادة الساقين ومعلوم ان الساقين اذا
كانا غير متناهيين ذاهبين على نسق الانفراج كان البعد بين الساقين غير متناه
فيحصر غير المتناهي من البعد بين حاصرين وهما الساقان هذا على ما اعترض عليه
الشيخ في الشفاء بعدم تسليم وجود بعد غير متناه بين الخطين وان كان تزايد الخطين
في البعد بينهما الى غير النهاية اذ لا يلزم من كون التزايد في البعد الى غير النهاية وجود بعد ابدا
غير متناه بل كل بعد فرض فهو لا يزيد على بعد تحته متناه الا بقدر متناه والزائد على
المتناهي بالمتناهي لا يكون الا متناهيا كمراتب الاعداد تتزايد لا الى نهاية مع ان كل من
منها في انتظام الغير المتناهي متناه لا تزيد على ما تحتها الا بواحد ثم قرر البرهان المذكور
بفرض نقطتين متقابلتين على الخطين الذاهبين الى غير النهاية وخط واصل بينهما يكون
وتر الزاوية التقاطع مسمى بالبعد الاصل وخطوط اخر عرضية غير متناهية زائدة على الاصل
متزايدة على نهج واحد فيحصل زيادات غير متناهية على ذلك البعد موجودة بغير نهاية ويكون
تلك الزيادات متساوية فيلزم وجود بعد واحد مشتمل على جميع تلك الزيادات المتساوية

الطبيعيات
الصورة الجسمية لا تتجرد عن الهيولى

الغير المتناهية على البعد الاول يكون كل زيادة توجد في بعد فهي موجودة فيما فوقه والبعد المشتمل على الزيادات المتساوية الغير المتناهية زائد على البعد الاول بما لا نهاية له فيكون غير متناه فيلزم الخلف واورد عليه صاحب المحاكمات بمثل ما اورده على التقرير السابق بمنع وجود بعد مشتمل على تلك الزيادات الغير المتناهية بل كل مرتبة من مراتب الزيادات لا تزيد على مرتبة تحتها الا بزيادة واحدة وايضا كون الزيادات متساوية او متناقصة لا يتفاوت في بيان المقصود اذ لو حصل بعد مشتمل على الزيادات الغير المتناهية لكان ذلك البعد غير متناه سواء كانت الزيادات متساوية او متناقصة فلا فائدة في فرض تساوي الزيادات فاجاب عن الايراد بان نسبة زيادة البعد الى زيادة البعد اذا كانت كنسبة عدد الزيادات الى عدد الزيادات كل لنظيره او كنسبة عدد الابعاد الى عدد الابعاد كذلك حيث فرض الزيادات متساوية فاذا كان عدد مجموع الزيادات المتساوية على البعد الاول غير متناه فيلزم وجود بعد مشتمل على تلك الزيادات الغير المتناهية بحكم الاربعة المتناسبة والنسبة انما تكون محفوظة اذا فرض الزيادات متساوية واما اذا كانت متناقصة فلا لانعدام انحفاظ النسبة فلم يلزم الخلف ولا يتوجه عليه ما ذكره ولعل برهان التناسب المشهور لابطال مذهب النظام من منع كون نسبة الزيادة الى الزيادة كنسبة عدد الزيادات الى عدد الزيادات اذ الاول من النسب المقدارية التي يمكن ان يكون صماء والثاني من النسب العددية التي لا يمكن ذلك فيها لانه حيث فرض الزيادات متساوية ولكل زيادة مقدار

الطبيعيات
الصورة الجسمية لا تجرد عن الهيولى

فبزيادة الزيادات يزيد مقدار المجموع على نسبة عدد الزيادات فنسبة الزيادة الى الزيادة كنسبة العدد الى العدد لا تكون تماما هذا ما قيل في تتميم كلام الحاكم اقول وقد بقي بعد في كلامه نظر وهو ان قياس الكل المجموعي على الكل الافرادي غير صحيح فلا يلزم من كون نسبة كل زيادة في بعد الى بعد آخر كنسبة عدد الزيادات الموجودة فيه الى عدد الزيادات الموجودة في ذلك الآخر تحقق بعد يكون نسبة زيادته الى زيادة بعد آخر كنسبة عدد الزيادات الغير المتناهية الى عدد زيادات متناهية ليلزم الخلف المذكور اذ يجوز ان لا يكون بازاء مجموع اعداد الزيادات بعد وان كان بازاء كل عدد زيادة بعد فان قيل لم لا يعلل كون مجموع اعداد الزيادات في بعد بكون كل عدد زيادة في بعد حتى يرد المنع بل علل كونه في بعد بكون كل عدد زيادة في بعد يكون نسبة ذلك البعد الى البعد الآخر كنسبة ذلك العدد الى عدد زيادة وجد فيه مجموع عدد الزيادات الغير المتناهية ايضا يصدق عليه انه عدد زيادة فوجب ان يكون في بعد يكون نسبته الى بعد متناه كنسبة العدد الغير المتناهي الى العدد المتناهي قلنا ان اراد بكون كل عدد زيادة في بعد العدد المتناهي فسلم ان كل عدد زيادة متناه فهو في بعد على النسبة المذكورة لكن لا يلزم منه ان يكون العدد الغير المتناهي من الزيادة في بعد وان اراد مطلق عدد زيادة سواء كان متناهيا او غير متناه فلا نسلم ان كل عدد زيادة في بعد وكيف يسلم الكلية من منع الشخصية ولو ثبت هذه المقدمة كفت في اثبات هذا المطلوب وقد يقال الاولى

الطبعيات
الصورة الجسمية لا تجرد عن الهيولى

ان يقرر البرهان المذكور بان يفرض اولاً ساقا مثلث ذهبا الى لا نهاية ويفرض في الانفراج
بينهما ابعاد غير متناهية فوق البعد الاصل زائدة عليه متزايدة فيكون هناك زيادات على البعد
الاصل غير متناهية متسلسلة وابعاد غير متناهية متفاضلة بقدر واحد فان كل زيادة وكل
مجموع زيادات فهو واقع في بعد ما من تلك الابعاد اذ لو لم يكن كذلك لزم ان يوجد بعد يشتمل على جملة
ما دونه من الزيادات لا يشتمل عليه على المزيد عليه بعد آخر فوقه فلا جرم هو يكون آخر الابعاد
الانفراجية هذا خلف فاذن كل زيادة وكل مجموع زيادات اي مجموع كان فهو في بعد فوقها فمجموع الزيادات الغير
المتناهية في بعد واحد فوقها فقد صار غير المتناهي بالفعل محصورا بين حاصرين وايضا قد صار الساقان
متناهيين عند ذلك البعد كما لا يخفى فثبت المطلوب لاستقامة الخلف جميعا هذا وانت تعلم ان المنع المذكور
غير ساقط وللبعض الاعلام نحو آخر من البيان في تقرير البرهان السلّمي وهو ان نفرض من مقطع كل
خط عرضي من احد الضلعين خطا موازيا للضلع الآخر فيحدث متوازيات غير متناهية تقرّ سطوحا غير
متناهية في جانب العرض اذا انضم الى مقدار حتى يعينه سطوح متناهية العرض غير متناهية العدد في
العرض يجب عدم تناهي عرض الجملة لكن العرض عرض محصور بين حاصرين ثم لا يخفى ان هذا الوجه
انما يتم لو جعلت زاوية الخطين وازين الى غير النهاية بجاد حتى يكون كل عمود يقوم على الموازيات منقطعا
بالضلع الآخر فيلزم كفصلها لا يتناهى بين حاصرين واما اذا كانت ثلثة فتكون الاعمدة العرضية المذكورة

الطبيعيات
الصورة الجسمية لا تجرد عن الهيولى

موازية للضلع الاٰخر فلا يلزم الانحصار ولا يتم الدليل وفي المنفرجة اظهر اقول

لا نسلم وجود سطح غير متناه في العرض وان فرضت الزاوية حادة وانما

يلزم ذلك لو وجد بين الضلعين وترتب على جميع تلك السطوح وهو غير

ممكن اذ كل وتر يفرض فقد انتهى في احدى جهتيه الى ما لا خط من الخطوط الموازية

ولا محالة يكون فوق ذلك الخط الوتري خطوط غير متناهية من تلك

الموازيات لا يلاقي شيئا منها ولا من السطوح الواقعة بينهما كما لا يخفى و

لما كانت الصورة الجسمية على فرض تجردها عن الهيولى غير خالية

عن التناهي واللاتناهي وبين المص فساد لا تناهيها اراد ان يبين فساد

تناهيها حتى يثبت ما هو المقص في هذا الفصل من عدم تصور تجردها

عن الهيولى فقال واما بيان انه لا سبيل الى القسم الاول فلانها لو كانت

متناهية لاحاطها حد واحد او حدود فتكون متشكلة لان الشكل هو الهيأة

الحاصلة من احاطة الحد الواحد والحدود بالمقدار اي السطح اذا كان الشكل

مسطحا كالمثلث والمربع وامثالهما او الجسم التعليمي اذا كان الشكل مجسما

كالكرة والمكعب واشباههما فان اطراف الخطوط اي النقط وان تصور

احاطتها بما لكن لا يطلق الشكل على الخط المحدود فلا ينتقض التعريف طردا واما

انتقاضه عكسا بهيأة محيط الكرة فهو غفلة لان هذا غير بعضهم التعريف بالهيأة

الحاصلة من جهة الاحاطة سواء كان المقدار محيطا او محاطا به وعلى هذا مندرج

الطبعيات

الصورة الجسمية لا تتجرد عن الهيولى

محيط الكرة في التعريف ويخرج محيط الدائرة بتخصيص المقدار بما سوى الخط

مع ان التفرقة بينهما في اطلاق الشكل صعب وان ابقى المقدار على

اطلاقه يصدق التعريف على الخط المحدود ولا يجدي تخصيص الاحاطة

بالتامة اذ ليس للخط جهة سوى الطول وقد احيط بنقطتين في المحدود

وليس له جهة اخرى حتى يتصور احاطة شئ بها كما ان السطح ليس له

عمق حتى يتصور كونه محاطا فيكون احاطة النقطتين بالخط المحدود تامة

كما ان احاطة الخط الواحد في الدائرة والخطوط الثلثة في المثلث تامة

والهيأة انما تكون للامور القارة الذوات المجتمعة الاجزاء في الوجود

والزمان المعين كاليوم وان احاط به حدان هما الآنان اوله وآخره لكن

لا وجود له مستقرا فهو خارج وهذا على من عرف الشكل بما احاط به حد او حدود

اللهم الا ان يخصص الموصول في تعريفه بالمقدار القار وحيث يكون المراد من الاحاطة

ههنا ما يكون تامة خرجت هيأة الزاوية سواء كانت الزاوية من مقولة الكيف بان تكون

نفس تلك الهيأة او من مقولة الكم بان تكون معروضة لها فانها لا تسمى بالشكل

فذلك الشكل ولك ان تعمم الشكل تريد به مطلق الهيأة الحاصلة بسبب التناهي

اذ الثابت بالبرهان السلمي ليس الا تناهي الجسم في بعض الجهات لا في كلها فان

المطلوب لا يتوقف الا على هذا القدر اما ان يكون الجسمية لذاتها اي الصورة الممتدة التي هي

طبيعة نوعية لا يختلف مقتضاها في افرادها وهو محال والا لكانت الاجسام كلها متشكلة

الطبيعيات
الصورة الجسمية لا تجرد عن الهيولى

بشكل واحد سواء كان من جهة كون الجسمية المطلقة فاعلة او من جهة كونها
قابلة لكن اللازم من جهة القبول عدم الاختلاف الشخصي ومن جهة الفعل عدم
الاختلاف النوعي لان مقتضى الطبيعة النوعية يجوز ان يختلف شخصا من جهة تعدد القابل
علا انه على تقدير كون الجسمية حين التجرد فاعلة لم يكن التعدد الشخصي ايضا في
الاشكال والهيئات لعدم قابل يقبل التشخصات المتعددة لنوع واحد هذا خلف واما ما
وقع في شرح حكمة العين في فساد كون الشكل مقتضى للطبيعة الامتدادية لذاتها
من لزوم كون شيء واحد فاعلا وقابلا فهو منظور فيه كما سيأتيك بيانه او بسبب
لازم للجسمية وهو مما مر وعلى الشقين يلزم مماثلة شكل الجزء والكل بل مقدارهما
لاشتراكهما في الطبيعة الامتدادية ولازمها ووجوب التساوي في المعلولات عند
التساوي في العلل كما حقق في محله واللازم وهو نفي الكلية والجزئية في الاجسام باطل
فالملزوم مثله واعترض عليه بان شكل الفلك مثلا عندهم مقتضى طبيعته وجزء
الفلك وكله متساويان في الطبيعة لبساطته فلو كان التساوي في المقتضي يوجب التساوي في المقتضى
يلزم تساوي شكل جزء الفلك وكله وليس كذلك واجيب عنه بان الآثار كما تختلف بحسب اختلاف
الفاعل كذلك تختلف بحسب اختلاف القابل والفاعل في الاجسام البسيطة وان كان نوعا واحدا
الا ان مادة الكل غير مادة الجزء بعد القسمة وقبل القسمة لا كلية ولا جزئية اصلا فانفعال
الكل والجزء لو كان بحسب اختلاف مادتيهما كان اختلاف المادتين بحسب اختلاف مواد اخر وهلم
جرا قلنا الاشكال والصور تختلف بحسب اختلاف المادة واما المادة فهي انما تختلف بذاتها

كما ان التقدم والتاخر يعرضان للزمانيات بواسطة الزمان وللزمان بحسب نفسه لا باعتبار زمان آخر فكذلك الكلية والجزئية انما تعرضان الماديات بواسطة المادة وللمادة بحسب نفسها لا باعتبار مادة اخرى او بسبب امر عارض لها ما هو ايضا محال ولو لا لامكن زوال ذلك الشكل بزوال الامر العارض فامكن ان تتشكل بشكل آخر فتكون قابلة للانفصال كل ما يقبل الانفصال فهو مركب من الهيولى والصورة فتكون الصورة العارية عن الهيولى مقارنة لها هف وفيه نظر لان الاختلافات المقدارية والشكلية قد تحصل في الجسم من غير ورود انفصال كاشكال الشمعة المتبدلة بحسب التشكلات المختلفة من التدوير والتكعيب فالاولى ان لا يجعل لزوم المحال مقصورا على لزوم الفصل والوصل بل علية على لزوم الانفعال اذ الاختلافات المقدارية والشكلية وان حصلت في الامتداد بدون الفصل والوصل لكن لا تحصل الا بعد كونه متهيئا لان ينفعل فيكون فيه قوة الانفعال التي هي من لواحق المادة كما علمت سابقا في مسلك الانفعال من براهين اثبات الهيولى فيكون المفارق عن المادة مقارنا اياها هف ولا يتوهم انه لو صح هذا لكفى ان يقال لو كانت متناهية لكانت متشكلة لكن الشكل لا يحصل الا بعد ان يكون فيه قوة الانفعال التي هي من لواحق المادة هف فيبقى المقدمات مستدركة لان ما هو من لواحق المادة انما هو القبول بمعنى الانفعال التجددي والقوة التي لا تجتمع مع الفعلية كما سبق لا مطلق القبول والاتصاف فان

الطبيعيات
الصورة الجسمية لا تجرد عن الهيولى

الطبيعيات
الصورة الجسمية لا تتجرد من الهيولى

لوازم الماهيات البسيطة قابل لها وفاعل لها شئ واحد ولا محذور فيه فان حيثيتي القبول والفعل مطلقا لم يقم دليل على اختلافهما وكونهما مما يوجب تثنية الذات الموصوفة بهما الا في القبول التجددي والفعل المقابل له انما انحصرت الاقسام فيما ذكره المصـ لان لزوم الشكل للجسمية بعد فرض تجردها عن الحامل لا موجب لتكتنف بالحامل لانها اما ان تكون لنفس الجسمية او لغيرها وذلك الغير اما ان يكون امرا مفارقا عنها سواء كان مباينا لها او غير مباين او يكون امرا فيه مفارق عنها واعترض بعض المحشين للشرح القديم بانه ان اراد بالجسمية الجسمية المطلقة فنختار ان العلة للشكل امر عارض لها واللازم منه ليس الا امكان ان يتشكل الطبيعة المطلقة بشكل اخر فيلزم امكان تركبها من الهيولى والصورة ولا محذور فيه اذ ليس هذا خلاف المفروض ولا يلزم منه امكان تشكل الصورة المجردة بشكل اخر لان العارض للطبيعة يجوز ان يكون عين التشخص او داخلا فيه فلا يمكن زواله وان اراد بالجسمية الجسمية المخصوصة فنختار ان علة التشكل هي الجسمية المخصوصة او لازمها ولا يلزم منه شئ من المحذورين اي اتفاق الاجسام في شكل واحد وامكان تشكل بعد تشكل هذا خلاصة كلامه ويقرب منه ما افاده السيد المحشي من ان الشكل المطلق معلول الجسمية المطلقة والشكل المخصوص معلول الجسمية المخصوصة ولا محذور فيه وتفصيله انه ان اريد بالشكل الشكل المطلق نختار ان علته الجسمية المطلقة او لازمها واللازم منه

اشتراك الاجسام في مطلق الشكل لا استحالة فيه انما المحال اشتراك الجميع في شكل مخصوص كالكروية مثلا وان اريد به الشكل المخصوص نختار ان ملزوم الجسمية المفروضة المجرد فلم يلزم الاشتراك ولا امكان الزوال قول الكلام في تشخص الصورة المفروضة المجرد عن المادة بعينه كالكلام في تشكلها بلا فرق فان هذه الصورة اما نفس الجسمية المطلقة او لازمها فيلزم عدم تعددها او لامر عارض وهو يستدعي وجود المادة والحاصل ان اختلاف الاشخاص والتغاير في الامتداد لا يتصور الا بعد تحقق المادة فانه اللازم في الشق الذي فرض كون الجسمية علة انما هو شيء واحد وهو نفي التعدد والتغاير في الاجسام لكن المصنف رتب عليه الاتفاق في الشكل تعبيرا عن الشيء بلازمه للتوضيح الفاضل من المحشيان اسقط اسم المادة عن الصورة المفروضة المجرد حيث التلفظ به قولا دون ما يتفرع على معناه من اللواحق والغواشي فامعناه بلا اعتبار احتمالات عائدة الى العوارض المادية **فصل**

ان الهيولى لا تتجرد عن الصورة يريد ان يثبت في هذا الفصل ملزومية الهيولى للصورة ليتم ما هو بصدده من اثبات التلازم فيقول لانها لو تجردت عن الصورة فاما ان تكون ذات وضع اي قابلة للاشارة الحسية فان الوضع مقول بالاشتراك على ثلثة معان احدها كون الشيء بحيث يشار اليه اشارة حسية والثاني جزء المقولة وهو هيأة عارضة للشيء بحسب نسبة اجزاءه بعضها الى بعض والثالث المقولة وهي هيأة معلولة للنسبتين نسبة بعض اجزاءه الى بعض ونسبة بعض اجزاءه

الى غيرة والمراد ههنا هو المعنى الاول كما لا يخفى او لا تكون لا سبيل الى كل واحد من القسمين فلا سبيل الى تجردها عن الصورة اما انه لا سبيل الى الاول فلانها

ح اما ان تنقسم او لا لا سبيل الى الثانى لان كل ما له وضع بالاستقلال وهذا انما يكون اذا كان جوهرا وقد مر بيان جوهرية الهيولى فهو ينقسم بالفعل او بالقوة على ما مر فى نفى الجزء الذى لا يتجزى ولا سبيل الى الاول لانها ح اما ان تنقسم فى جهة واحدة فقط فتكون خطا جوهريا لعدم انقسامها الا فى جهة واحدة واستقلاله او فى جهتين فقط فتكون سطحا جوهريا لعدم انقسامه الا فى جهتين واستقلاله او فى جهات ثلث فتكون جسما قيل لا نسلم ان كل ذات وضع منقسم فى الجهات جسم انه ان كان المراد بذات الوضع فى ترديد البرهان ما يكون مطلقا فان جميع الاعراض السارية فى الاجسام والهيولى المجسمة منقسمة فى الجهات وليست اجساما وان كان المراد بها ما هو بالذات فالترديد غير حاصر لجواز ان تكون الهيولى المجردة ذات وضع ولا يكون لها الوضع فى نفسها ولا مز قبل الصورة بل من شئ اخر ويمكن ان يجاب باختيار الشق الثانى ويقال لو كانت الهيولى ذات وضع بالغير لكان ذلك الغير ذا وضع بالذات فيكون اما جسمية او فى جسمية ضرورة انه لو لم يكن ثمه ما له وضع فى ذاته لم تكن الهيولى ذات وضع لا بالذات ولا بالغير فعلى تقدير انقسامها حينئذ فى الجهات كانت الهيولى جسمية مع فرض تجردها هف فقد ظهر ان الهيولى على تقدير تعريها عن الجسمية كما لا تكون ذات وضع بالذات

الطبيعيات
الهيولى لا تجرد عن الصورة

الطبيعيات
الهيولى لا تتجرد عن الصورة

لا تكون ذات وضع مطلقا وكل واحد منها اى من كون الهيولى خطا جوهريا
وكونها سطحا جوهريا وكونها جسما باطل اما انه لا يجوز ان تكون خطا
جوهريا فلان وجود الخط على الاستقلال محال لانه اذا انتهى اليه طرفا
السطحين سواء كانا مستقيمين او مستديرين بنحو واحد من الاستدارة لئلا يفضى
الى الابطال بقسمة لحد من الخط الجوهري فاما ان يجب ذلك الخط الجوهري تلاقيهما اى
تلاقى ذينك الطرفين اولا يجب لا جائز ان لا يجب والا لزم تداخل الخطوط وهو محال
لان كل خطين مجموعهما اعظم من الواحد والتداخل يوجب خلافه وفيه بحث يمكن ان
يقال الحكم بامتناع التداخل اما من جهة عدم حصول التاليف فيما فرض فيه ذلك و
اما من جهة العظم والمقدار لئلا يلزم عدم كون الكل اعظم من جزئه وكلاهما منتف
ههنا اما الاول فلان الكلام فى وجود خط واحد مستقل على الانفراد لا فى تاليف الجسم
منه واما الثانى فلان الخط لا قدر ولا عظم له فى العرض فيلزم حين التداخل اذا فرض
خطوط متلاقية فى العرض مساواة الكل والجزء ولهذا جوزوا تداخل النقاط مطلقا وتداخل
الخطوط والسطوح العرضية فى الجهة التى لا امتداد لها فى تلك الجهة واما الحكم بامتناع
تداخل الجواهر مطلقا فهو منقوض بتداخل الهيولى والصورتين وهما جوهران على
ماقرره المتأخرون فالاولى ان يخص الحكم بامتناع تداخل الجواهر
بالجواهر المتحيزة بالذات ويقال بديهة العقل شاهدة بان المتحيز بالذات
يمتنع ان تداخل فى مثله بحيث يصير حجمهما حجما واحدا والا لجاز عند العقل صيرورة

الشخصين كزيد وعمرو شخصا واحدا اذ لا فرق عنده في الصورتين في نفى
الامتياز بين المتداخلين وهذا بخلاف تداخل الاعراض وتداخل
سائر الجواهر فان الامتياز بين المتداخلين في بعض الصور بالمحل
وفي بعضها بنفس الماهية والحقيقة لا يقال لو وقع التداخل بين
الخط الجوهري واحد طرفي السطحين المنتهيين اليه لم يلزم الا تداخل
جوهر وعرض ولا فساد فيه لانا نقول الاطراف كما هو التحقيق ليست
الا نهايات لذويها لا اشياء واقعة في النهايات فاذا فرض وقوع خط
جوهري بين جسمين فالتداخل هناك في الجواهر المتحيزة بالذات وقد
علمت بطلانه ولا جائز ان يجب والا لانقسم الخط في الجهتين لان ما يلاقي
منه احدهما غير ما يلاقي الآخر وهو محال كما مر في ابطال الجزء واما انه لا جائز
ان يكون سطحا فلانها لو كانت سطحا فاذا انتهى اليه طرفا الجسمين فاما ان
يجب تلاقيهما او لا يجب وكل واحد منهما باطل على ما مر في الخط واما انه لا يجوز
ان يكون جسما فلانها لو كانت جسما لكانت مركبة من الهيولى والصورة
لما مر وانما بطل الشق الاول من الترديد الاول اه اذ ان يشير الى الشق
الثاني فقال واما انه لا سبيل الى الثاني فلانها اذا كانت الهيولى مجردة
عن الصورة غير ذات وضع مطلقا فاذا اقترنت بها الصورة الجسمية فلا يخلو اما
ان لا تصير ذات وضع وهو محال لان المركب من الهيولى والصورة جسم وكل جسم في مكان

الطبيعيات
الهيولى لا تتجرد عن الصورة

فهو قابل للإشارة الحسية وإما أن تصير ذات وضع فإما أن لا تحصل في حيز أصلاً أو تحصل في جميع الأحياز أو تحصل في بعض الأحياز دون بعض والأول والثاني محال بالبديهة والثالث أيضاً محال لأن حصولها في كل واحد من الأحياز ممكن لتساوي نسبتها إلى جميع الأحياز والأمكنة وكذلك الصورة لا تقتضي الحيز مطلقاً لا معيناً فإذا كانت الهيولى متساوية النسبة إلى جميع الأحياز فلو حصلت في بعض الأحياز دون بعض لزم الترجيح بلا مرجح وهو محال لأن المرجح إما الفاعل الخارج المفارق فهو لا يؤثر تأثيراً حادثاً إلا لاستعداد ولا استعداد لها بموضع معين فإن نسبتها إلى الكل سواء وأما المخصصات السماوية من الحركات والأوضاع فإنما تؤثر فيما له جهة أو تعلق بذي وضع كالنفس الناطقة فإنها وإن كانت غير ذات وضع ومكان لكن لها علاقة مع ذي وضع وبتلك العلاقة تتأثر بالأمور السماوية وأسباب الحوادث والهيولى إذا كانت مجردة عن مناسبات الأوضاع الفلكية لا يخصصها حادث من الأمور الطبيعية والفلكية إلا بعد حصولها في عالم الأجرام وتعين حيزها ومظهرها وكلامنا في موجب الحيز والمظهر فالهيولى لو خلت عن الصورة ثم فرض تصورها بصورة ما لزم الترجيح بلا مرجح وهو محال واعترض على بيان استحالة القسم الثاني بأن امتناع لحوق الصورة الجسمية بالهيولى المجردة يدل على امتناع كونها غير ذات وضع لجواز أن يكون للهيولى المجردة عن الجسمية صورة نوعية مانعة عن قبول الصورة الجسمية أبداً وأجيب أما أولاً فلأنها بالنظر إلى ذاتها لم تقبل الجسمية فتكون جوهراً

معقولاً بالفعل غير ذي قوة واستعداد فلم تكن هيولى اذ حقيقة الهيولى ليست الا القوة والاستعداد لحصول الحوادث من الصور والاعراض ان لم تكن كذلك بل يكون جوهرها جوهراً قابلاً فلحوق الصورة ممكن لها بحسب ذاتها لكن لحوق الصورة أي حادث كان الهيولى يستلزم تجسمها المستلزم للمحال والممكن لا يستلزم منه المحال ولا يقاس هذا باستلزام عدم العقل الاول عدم الواجب مع ان الاول ممكن والثاني محال لان استلزام عدم العقل عدم الواجب من حيث ان عدم العقل ممتنع بوجوب الواجب واما بالنظر الى ذاته فعدمه لا يستلزم محالاً اصلاً والا لم يكن ممكناً بالذات وههنا ليس كذلك فانها بالنظر الى ذاتها ممكنة التلبس بالصورة لكن يلزم من لحوق الصورة بعد فرض تجردها محال بالذات واما ثانياً فلان الكلام في هيولى الاجسام هل هي في اصل الابداع مجسمة او مجردة ثم تجسمت ولهذا قال الشيخ في الشفاء في بحث تقدم الصورة على المادة في الوجود واما انه هل يوجد هيولى بدون صورة فذلك بحث آخر لا يهمهم فيما هم بصدده وفي هذا الوجه ضعف لجواز تجرد الهيولى عن الصورتين بعد التلبس بهما ولحوق صورة نوعية بها مانعة من قبول التجسم ثانياً فالتخصيص بهيولى الاجسام تحكم واعترض بان التخصيص لحصول الهيولى في حيز معين يجوز ان يكون بسبب اقترانها بصورة نوعية مختصة للاجسام باحيازها الطبعية واجيب بان الصورة النوعية انما

الطبعيات
الهيولى لا تتجرد من الصورة

عينت مكاناً كلياً للمتنوع بها من الاجسام فنسبتها الى جميع اجزاء ذلك المكان الكلى واحدة فلا تصلح مخصصاً الهيولى بجزء معين منها وقال الفاضل المبين فى ولك ان تقول يجوز ان يفارق الهيولى صورة اخرى ارحالة من الاحوال تعين بها بعض اجزاء المكان الكلى اقول فساده ظاهر لان المخصص للجسم بجزء معين من المكان الكلى لواحد من الاجسام البسيطة لا يكون الا امراً حادثاً يحتاج فى حدوثه الى مخصص من الحركات والاوضاع والكلام فى الهيولى التى لحقها الصورة وهى مجردة عن تلك الامور ثم قال وايضاً قد يكون الهيولى المجردة هيولى عنصر كلى فلا حاجة فى التخصيص الى غير الصورة النوعية وجوابه ان الهيولى لا تخصيص لها فى ذاتها بمقدار دون مقدار او بعنصر دون عنصر بل هى قابلة فى ذاتها لكل حلية وصفة فيجوز لها بحسب ذاتها ان يلحقها مع الصورة العنصرية مقدار لا يملأ المكان الكلى لذلك العنصر فيحتاج الى مخصص اخر سوى النوعية ولما استشعر المص ورود معارضة على قولهم ان الهيولى المجردة لو لحقها الصورة لو يكن بد من ان يحصل فى موضع معين مع تساوى نسبتها الى جميع المواضع وهو محال هى ان الجزء المائى اذا انقلب الى هواء حصل فى بعض الامكنة الهوائية مع ان نسبتها الى جميعها على السوية اراد ان يشير اليها والى دفعها بقوله ولا يلزم الترجيح بلا مرجح على هذا التقدير لان الماء اذا انقلب هواء او على العكس فالمنقلب

اولی بوضع من اجزاء المكان الكلی لما انقلب اليه مع تساوی نسبته الی جميعها فالوجه فی تخصيصه باحدها هو الوجه فی تخصيص الهيولی المجردة باحد الاحياز الممكنة لان الوضع السابق يقتضی الوضع اللاحق فلا يكون ترجيحا بلا مرجح يعنی ان الجزء المنقلب من الماء الی الهواء مثلا قبل الانقلاب وضع خاص مع اجزاء الحيز المنقلب اليه اما المحاذاة له طبعا او قسرا اذا لم يكن فی الموضع الطبعی للصورة المنقلب اليها واما الوقوع فيه قسرا اذا كان فيه فاستقر بعد الانقلاب فيه طبعا فالوضع السابق يقتضی حصوله فی ذلك الجزء المعين من حيز المنقلب اليه ولا يتصور مثل ذلك فی الهيولی المجردة اذا تجردت

فصل فی اثبات الصورة النوعية ولما فرغ من اثبات الهيولی تلازمها مع الصورة الجسمية شرع الان فی اثبات الصورة النوعية وهی التی يختلف بها الاجسام انواعا فقال اعلم ان لكل واحد من انواع الاجسام الطبعية صورة اخری غير الصورة الجسمية بها يصير ذلك النوع نوعا ولهذا سميت صورة نوعية لكونها منسوبة الی النوع بالتقويم والتحصيل وتسمی طبيعة ايضا باعتبار كونها مبدأ الحركة والسكون الذاتيين وقوة ايضا باعتبار تاثيرها فی الغير وكمالا لصيرورة الجنس بالفعل نوعا محصلا وقبل الخوض فی المقصود يجب ان يعلم ان المقتضی للاثار المختلفة المختصة كل منها بقسم من اقسام الاجسام الطبعية لا بد ان يكون امورا مختلفة غير خارجة عن ذات الجسم بل هو امر حاصل له فی ذاته

الطبعيات
اثبات الصورة النوعية

لانا نعلم بالضرورة ان العنصر الثقيل مثلا انما يتحرك الى المركز بحسب ذاته لا بحسب امر خارج عن ذاته فلولا ان في ذاته شيئا يقتضى اختصاصه بحيزها المعين لما تحرك اليه بحسب الذات وهذا ظاهر جدا وهولاء بناؤ القول بالفاعل المختار عند من لا يجوز الترجيح بلا مرجح فان نسبة الباري تعالى جل شانه الى جميع الاجسام لما كانت نسبة واحدة فجعل بعضها حارا وبعضها باردا و بعضها خفيفا وبعضها ثقيلا الى غير ذلك من اختلاف الآثار والهيأت لا بد له من مخصص نعم انما ينسد باب اثبات الصورة النوعية بل سائر القوى والكيفيات الغير المحسوسة عند من جعل نفس ارادة الباري مرجحا للامور بلا استحقاق وحكمة بل مع القادة الاتفاقية الجزافية اه تفرع الاعتماد عن المحسوسات ولا يبقى معه بحث ونظر ولا يأمن الانسان ان يخلق فيه جزافا امورا تندفع النظر وبما يخلق فيه معنى يرى الشيء على خلاف ما هو عليه وهؤلاء في الملة الاسلامية بازاء السوفسطائية في عصر الاقدمين وانما اثبتوا للباري تعالى ارادة جزافية لبعض الاشياء كتفكيك بعض اجزاء الرحى واعادة المعدوم وغير ذلك من هوسا تهم لمصالح ادلتهم واحتجاجاتهم قال بعض اهل الحق ان بظهور مثل هذه المذاهب انقطعت الحكمة عن وجه الارض وانطمست العلوم القدسية واذا تمهد ما ذكرناه فنقول كل نوع من انواع الاجسام مختص بحيز معين يقتضي ذلك النوع بحسب ذاته الحركة اليه

الطبيعيات
اثبات الصورة النوعية

عند خروجه عنه والسكون عند حصوله فيه فالمقتضى لاختصاص ذلك النوع بذلك الحيز اما الصورة الجسمية المشتركة بين الاجسام كلها او الهيولى او صورة اخرى والاول باطل لاستلزامه اشتراك جميع الاجسام في ذلك الحيز وكذلك الثاني لاستلزامه كون القابل فاعلاً واشتراك العناصر في الحيز لاشتراكها في هيولى وهما باطلان فتعين الثالث والى هذا اشار بقوله

لان اختصاص بعض الاجسام ببعض الاحياز دون بعض ليس لامر خارج عن الجسم ولا الهيولى كما قررنا فهو اما ان يكون للجسمية العامة او لصورة اخرى لا سبيل الى الاول والا لاشتركت الاجسام كلها في ذلك الحيز المتعين فتعين الثاني وهو المطلوب ومن التشكيكات في هذا المقام ان اسناد اختلاف الاعراض الى الصور المختلفة يقتضي اسناد الصور ايضاً الى غيرها من الامور المختلفة فان اسند اختلاف الصور ايضاً في العنصريات الى اختلاف الاستعدادات في مادتها المشتركة بحسب الصور السابقة وفي الفلكيات الى اختلاف قوابلها في الماهيات قيل فلم لا يجوز استناد اختلاف الاعراض اليها من غير توسط الصور واجيب عنه ببيان مغايرة الاعراض ومبائنها من ان كون الجسم بحيث يستحق اينا غير حصوله في ذلك الاين وكونه بحيث يقتضي برودة عند عدم القاسر غير برودته وامتناع تحصل الجسم منفكاً عن تلك المبادي فان السبب المقتضي لسهولة تشكل الماء ورده الى مكانه الطبيعي ووضعه الطبيعي باق عند جموده او اصعاده بالقسر او تكعبه ومنها ان كون تلك الصورة

مصدرًا لاعراض مختلفة غير مترتبة بعضها من باب الكيف وبعضها من باب
الاين وكذلك من سائر الابواب لا بان يصدر بعضها بتوسط البعض فما في
قولهم بعدم صدور الكثير عن الواحد ان اسندها الى صور متعددة
بطل قولهم المادة الواحدة لا تتقوم بصورتين في درجة واحدة والجواب
ان الكثير يجوز ان يصدر عن الواحد اذا كانت هناك جهات وشروط
مختلفة فهذه الصور تفعل بحسب ذاتها وبحسب المادة وتقتضي حفظ
الاين بشرط الكون في المكان الطبعي والعود اليه بشرط الخروج عنه وعلى هذا
السبيل سائر الاعراض واعلم ان اثبات ان في كل نوع من انواع الاجسام صورة
نوعية جوهرية لا يخلو عن صعوبة فلا بأس بالبسط في الكلام ثم نعين ما هو الحق
في هذا المقام اذ فيه خلاف بين اتباع المعلم الاول من المشائين ومنهم الشيخ
الرئيس ومن هو في طبقته وبين الاقدمين من اليونانيين كفيثاغورس
وافلاطون وحكماء الفرس والرواقيين ومن تبعهم كصاحب حكمة الاشراق فنقول ان
للمشائين في اثبات تلك الصور مناهج ثلثة الاول من جهة كونها مبادي للآثار المختلفة
وهو الذي اورده المص هٰهنا تقريره ان الاجسام تختلف بالآثار فتلك الآثار ليست
واجبة لذاتها فلا بد ان يكون لها مباد فمبادئها اما ان تكون هي الجسمية او الهيولى
او صورة اخرى والاولان باطلان كما ذكر فهي صورة مغايرة لهما فاما ان تكون مفارقة
عن الاجسام وهو ايضا باطل لان المفارق نسبته الى جميع الاجسام على السوية فلا يختلف آثارها

الطبيعيات
اشكلت الصورة النوعية

فى الاجسام واما ان تكون غير مفارقة عنها فهى اما ان تكون خارجة عن حقائق تلك الاجسام او داخلة والاول بط لاعادة الكلام فى تخصيصها فهى امور داخلة تكون صورا لا اعراضا وهو المطلوب واعترض عليه بوجوه الاول انا لا نسلم ان نسبة المفارق الى سائر الاجسام على السوية لم لا يجوز ان يكون للمفارق خصوصية ببعض الاجسام دون بعض كيف وقد ذهب افلاطون ومن حذا حذوه من المتالهين وحكماء الفرس كما قال الشيخ الالهى صاحب الاشراق فى كتبه كالمطارحات وحكمة الاشراق وغيرهما الى ان لكل نوع من الافلاك والكواكب وبسائط العناصر ومركباتها ربا فى عالم القدس وهو عقل مدبر لذلك النوع ذو عناية به وهو الغاذى والمنمى والمولد فى الاجسام النامية لامتناع صدور هذه الافعال المختلفة فى النبات عن قوة بسيطة عديمة الشعور وفينا عن انفسنا والا لكان لنا شعور بها وهؤلاء يتعجبون ممن يقول ان الالوان العجيبة فى ريش من رياش الطاؤس انما كان لاختلاف امزجة تلك الريشة من غير قانون مضبوط ورب نوع حافظ بل هؤلاء ينسبون جميع انواع الاجسام وهياتها الى تلك الارباب ويقولون ان هذه الهيأت المركبة العجيبة ظلال لاشراقات نورية ونسب معنوية فى تلك الارباب النورية كما ان الهيأة البسيطة لنوع كرائحة المسك ظل لهيأة نورية فى رب طلسم نوعه قالوا وانجذاب الدهن الى النار لما تبين انه ليس بضرورة عدم الخلاء

الطبيعيات
اثبات الصورة النوعية

على ما ذكر فى موضعه ولا يجذب النار بخاصية لها فهو ايضا التدبير يتعلق بصاحب النوع للنار الحافظ للصنوبرة ولغيرها وهو الذى سماه الفرس اردى بهشت فان الفرس كانوا اشد مبالغة فى اثبات ارباب الطلسمات وهرمس واغاثاذيمون وان لم يذكروا الحجة على اثباتها بل دعوا فيها المشاهدة الحقة المتكررة المبتنية على رياضاتهم ومجاهداتهم وخلعهم ابدانهم واذا نقلوا هذا فليس لنا ان نناظرهم كما ان المشائين لا يناظرون بطلميوس وابرخس حتى ان ارسطو عوّل على ارصاد بابل واذا اعتبر رصد شخص واشخاص معدودة من اصحاب الارصاد الجسمانية فى الامور الفلكية حتى تبعهم من تلاهم وبنوا عليه علوما كالهيأة والنجوم فكيف لا يعتبر قول اساطين الحكمة والتالّه فى امور شاهدوها بارصادهم الروحانية فى خلواتهم ورياضاتهم بل هذا اولى وليس للمشائين دليل على حصر العقول فى عشرة او عشرين او بالجملة فى السلسلة الطولية ولا يلزم ان نأخذ الافلاك فى الترتيب فى اول ما نأخذ العقول فى الترتيب الطولى بل العقول كما بيّنه شيخ الاشراق يحصل منها مبلغ كثير على الترتيب الطولى ويحصل من تلك الطبقة على نسبتها طبقة اخرى عرضية تجرى مجرى الفروع يحصل من الفروع الاجسام الفلكية والعنصرية من البسائط والمركبات الاشرف من الاشرف والاخس من الاخس وعدد الفريقين كثير كما فى القرآن ولا يعلم جنود ربك الا هو وقالوا او ليس صاحب النوع النفس فان النفوس لايب

الطبعيات
اثبات الصورة النوعية

وان يتألم بتألم ابدانها وصاحب النوع لا يتألم بتألم نوعه وللنفس علاقة ببدن
واحد ولصاحب النوع عناية بجميع ابدان نوعه والنفس يحصل منها ومن
البدن الذي تتصرف فيه حيوان واحد وهو من نوع واحد ورب الطلسم ليس كذلك
ثم رب الطلسم لنوع اذا كان فياضا لذلك النوع فلا يكون محتاجا الى الاستكمال
بخلاف النفوس فانها مفتقرة الى الاستكمال بالجسم وعلاقة الاجسام انما
هي لنقص في جواهر النفوس يستكمل بالعلاقة ومن له رتبة الابداع لجسم لا يقهره
علاقة ذلك الجسم وكمال المفارق المحض لتشبهه بمبدئه الواجب بالذات
فالعلاقة الجسمانية نقص له والذي ينوع الجوهر ويحصل وجوده كيف تتقوم بعلاقة
عرضية وكل هذا ظاهر لمن له ادنى حدس والثاني سلمنا ان نسبة المفارق
الى جميع الاجسام واحدة لكن لا يلزم منه ان لا يصدر عن المفارق الآثار
المختلفة وانما يكون كذلك لو لم يكن للاجسام وهيولياتها استعدادات مختلفة
بحسبها تصدر عن المفارق الآثار المختلفة كما تصدر عنه الكمالات المختلفة
الفائضة عليها واجيب عن هذين الاشكالين بانا نعلم بالضرورة ان تلك الآثار انما
تصدر عن الاجسام او من المفارق بواسطة مبدأ قريب مقارن لها طبعا فان الاحراق
يكون من النار والترطيب من الماء الى غير ذلك فلو لم يكن في الاجسام الا الهيولى والصورة الجسمية
لم تحصل تلك الآثار من الاجسام فلا بد ان يكون فيها امر مقارن يكون علة لتلك
الآثار والاعتراض الثالث سلمنا ذلك لكن لم لا يجوز ان يكون تلك المبادي اعراضا

اذ كل موجب اثر فى الاجسام لا يلزم ان يكون صورة جوهرية فان الميل القسري وغير القسري مبدأ للحركة وليس بصورة جوهرية والحرارة فى الحديدة الحامية مبدأ الحرق لجسم والحركة فى بعض المواضع سبب للحرارة وليست بصورة جوهرية وهكذا فى اشياء كثيرة لا يقال ليست هذه الاشياء اثارا مما ذكرتموه بل هى معدات والواهب غيرها لانا نقول مثل هذا فيما سميتموه صورا اوايضا قد برهن الشيخ الرئيس فى بعض مؤلفاته على ان الطبيعة لا يجوز ان تكون مبدأ للاشياء المنسوبة اليها فى موادها على ما هو المشهور عند جمهور الحكماء مثل الحركات والسكونات الطبيعية كما يقال ان طبيعة الحجر مثلا مبدأ لحركته الهابطة وطبيعة النار مبدأ لحركتها الصاعدة وهكذا ما يقال فى الكيفيات الاخر مثل ما يقال ان طبيعة الماء مبدأ لبردها وطبيعة النار مبدأ لحرارتها وامثال ذلك حيث قال وذلك لان مصدر الفعل الجسماني قوامه ووجوده بالجسم فلا يجوز ان يصدر عنه فعل بلا مشاركة وضع بينه وبين ما يصدر عنه فاذا كانت القوى المنطبعة فى الاجسام لا يصدر عنها فعل بلا واسطة اجسامها والطبيعة قوة جسمانية فلا يصدر عنها فعل بلا واسطة اجسامها والفعل الذى بواسطة جسمها شرط فى تمامه ان يصح فى اشياء خارجة عن الجسم لا فى نفس الجسم وكيف يصح فعلها فى الجسم شرط كونها فاعلة كون جسمها واسطة ولا يمكن ان يكون الجسم واسطة بين الطبيعة التى فيه وبين ذاته فاذن فعلها

في اجسامها ثم بل معنى قولنا ان الطبيعة هي مبدأ تلك الاشياء مثل الحركة والحرارة مثلا وغير ذلك هو ان الجسم المنطبع بتلك الطبيعة انما يستعد بحدوث الطبيعة فاذا تم استعداده لها افاضها واهب الصور عليها باذن خالقه جلت قدرته الا انه لما كان وجود الطبيعة في الاجسام شرط القبول ذلك الفيض قيل ان الطبيعة سبب او مبدأ لذلك وهكذا في غير هذه اذا تاملت وجدت بعض الهيئات مقدما وجوده على وجود البعض ووجوده شرطا لوجود المتاخر وكذلك نسبة النفس الى قواها وبعينه نسبة الطبيعة الى ما تلناه هذا كلامه مقول لا يخفى ان هذا الكلام من الرئيس مما يؤيد ما نحن بصدده تاييدا عظيما فانه لما ثبت ان فاعل الحرارة في النار والبرودة في الماء ليس امرا مقارنا لتلك الاجسام فليجز مثل ذلك في الحرارة التي تحصل في غير النار والبرودة التي تحصل في غير الماء وكذلك سائر الاثار كالاحالة الى شبيه جوهر المغتذي والانماء والتوليد والتصوير وغير ذلك مما يسمونها صورا لم يثبت الا كونها من الشرائط والمعدات التي لا ينافي العرضية كالميل والحرارة والبرودة وامثالها والعجب ان القوى كالغاذية والمصورة عندهم اعراض مع انهم يسمونها فعالة وينسبون اليها افادة الصور فاذا كانت هذه المؤثرات القوية عندهم اعراضا فغيرها اولى بالعرضية والمنهج الثاني من جهة كونها مقومة للعادة بيانه انا نعلم ضرورة ان في كل نوع

الطبيعيات
اثبات الصورة النوعية

الطبيعيات
اثبات الصورة النوعية

من الاجسام امرا غير الهيولى والجسمية مختصا بذلك النوع مستحيل الانفكاك عنه فهو اما ان يكون عرضا او جوهرا والاول باطل لكونه مقوما للمادة اذ كما لا يتصور وجود للمادة معرى عن الجسمية كذلك لا يتصور وجودها بدون ان تتخصص نوعا من انواع الجسم فانا لا نقدر ان نتصور جسما لا يكون فلكا ولا عنصرا ولا حيوانا ولا شجرا فلا يوجد الجسم المطلق الا بالمخصص فيتقوم وجود الجسم بذلك المخصص المقوم للجوهر جوهر فذلك الامر جوهر فهو اما حال في المادة او محل لها والثاني باطل بالوجدان ولانتقاله الى غيره مع بقاء المادة في الحالين كما في العناصر فيكون حالا والجوهر الحال يكون صورة وهو المطلوب والاعتراض عليه من قبل الرواقيين بوجوه اما اولا فبان الاحتجاج على حاجة الجسم و
حاصله النع على كون الصورة النوعية مقومة للمادة
افتقار المادة الى تلك المخصصات بلزومها الجسم وعدم تصور خلوه عنها غير صحيح لان استحالة الخلو عنها لا يدل على جوهريتها وافتقار المحل اليها اليس الجسم لا يخلو عن مقدار وشكل وحيز مع اعترافكم بعرضيتها وليس لقائل ان يقول انها يصح تبدلها مع بقاء محلها فلا يكون جوهرا لورود مثل ذلك في تبدل الصور على الهيولى مع بقائها بعينها واما ثانيا فما ذكرتم في افتقار المادة الى تلك الصور من عدم تصور خلوها عن الصور فلا يمكنكم دعوى امتناع خلوها عن صورة بعينها بل عنها وعن بدلها فكذلك لا يتعرى الجسم عن شكل وبدله ومقدار وبدله وغير ذلك

الطبيعيات
اثبات الصورة النوعية

ثم ان كون الجسم المطلق غير متصور الوقوع في الاعيان الا بالمخصصات لو اوجب كون تلك المخصصات مقومات لوجوده لوجب كون مخصصات الطبيعة النوعية بالانسان مثلاً ومميزات اشخاصها مقومات لوجودها مع ان التقويم والتحصيل ههنا اقوى واتم من هناك فكما سميتم مخصصات الجنس صوراً فلكم ان تسموا مقومات الانواع صوراً فان قيل ان الماهية النوعية تامة الحصول قلنا مثل ذلك في الجسمية فانها بالقياس الى افرادها مع قطع النظر عن اللواحق التي سميتموها صوراً نوع حقيقي تام والاحتياج في الوجود الى المخصصات مشترك الوقوع بين الجسمية والانسانية فهذا لا يوجب تمامية احدهما وعدم تمامية الاخرى فان قيل مخصصات النوع تعرض عن اسباب خارجة وامور اتفاقية ولا يتقوم بها حقيقة النوع قلنا ما ادعيتموه صوراً ايضاً يلحق الاجسام او الهيوليات باسباب خارجة واستعدادات كالمائية والهوائية وغيرها فانها قد تلحق الهيولى من جهة تلك الاسباب وهي ليست مقومة لحقيقة حاملها والكلام في دعوى كونها مقومة لوجود حاملها دون غيرها من الاعراض هو اول البحث انه بما ذا تبين لكم تقويمها لوجود حاملها فان استند بالتمكنها مخصصة للجسم المطلق فكذا نقول في مخصصات الانواع او بلزومها للاجسام فيجري الحكم في الاعراض اللازمة كما سبق واما ثانياً فبان الجوهر على قاعدتكم هو الموجود لا في موضع فنقول صور المركبات وقواها موجودة في موضوع

الطبعيات
اثبات الصورة النوعية

فتكون اعراضاً دائماً قلنا انها موجودة فى موضوع اى محل مستغن عنها لان صور العناصر على رأيكم كافية فى تقويم المادة والا لما صح للعناصر وجود وصور العناصر باقية فى المركبات العنصرية بحالها على مذهب المحقق وهى فى قوامها مستغنية عما يحل فيها فما فرضتموه صوراً هى اعراض فان قيل ان العناصر وان كانت مستغنية القوام عن صورة اخرى الا ان المجموع غير الافراد والمجموع جوهر والصورة مقومة لوجود المجموع فيكون جوهراً قلنا المجموع اذا نظرنا الى مفهومه من حيث هو مجموع وجدناه اشياء مع اجتماع وتلك الاشياء هى العناصر الباقية الصور والاجتماع عرض فصور المركبات ان كانت تقوم وجوداً فليست مقومة للعناصر بل تقوم اجتماعها والاجتماع عرض ومقوم العرض يجوز ان يكون عرضاً المنهج الثالث من جهة كونها مقومة لماهيات الاجسام تقريره ان الصور اذا تبدلت فى الاجسام يتغير بتغيرها جواب ما هو بخلاف الاعراض فان تبدلها فى الجواهر لا يتغير جواب ما هو فليست الصور اعراضاً ولا يراد عليه نيابة عن القدماء ان من الاعراض ما يتغير بتغيره جواب ما هو فان الحديد قبل ان يحصل فيه هيأة السيف اذا سئل عنه بما هو حسن الجواب بانه حديد ثم اذا حصلت فيه الهيأة السيفية فسئل عنه بما هو لا يجاب بانه حديد بل بانه سيف ولا يحصل فيه الا الاعراض كالشكل والحدة وهكذا الطين اذا جعل لبنات وبنى بها بيت لا يجاب بانه طين بل بانه بيت

ولم يحدث فيه الا اجتماع وهيأت واعراض فقد علم ان تبدل الحد لا مدخل له فى كون المتبدل جوهرا او عرضا كيف وليس رسم الجوهر ما يتبدل بتبدله جواب ما هو ورسم العرض ما لا يتبدل وكذا التفرقة بين الماهيات الطبيعية كالحيوان والانسان وبين الماهيات الاعتبارية كالسيف والسرير غير مفيد بان يقال الجوهر ما يتبدل بتبدل حد الماهيات الطبيعية الجوهرية والعرض ما لا يكون كذلك اذ ليس يرسم الجوهر العرض فى شئ من المواضع بها اللهم الا ان يجدد اصطلاح اخر فى الجوهرية والعرضية فان الاصطلاح فى الجوهر والعرض عندهم كان على الموجود لا فى موضوع وعلى الموجود فى الموضوع و ترجع الضابطة فى العرض الى استغناء المحل عنه وعدم تقومه به وفى الجوهر الصورى الى افتقار المحل وتقومه به ونحن نعلم ان هذا التقوم تقوم الوجود لا تقوم الماهية فان الحال الصورى لا يحتاج اليه المحل بحسب الماهية اذ يعقل المحل دونه والمتقوم بشئ بحسب الماهية لا يمكن تعقله بدون ذلك الشئ فافتقار المحل الى ما يحله من الصور فى تقويم الوجود لا فى تقويم الماهية والحقيقة فيرجع الكلام الى المسلك السابق وقد علم ما فيه هذا غاية ما تاتى للذاب عن الاقدمين لان يبحث به مع اصحاب جوهرية الصور الطبيعية من المشائين واما الذى يختلج لدى فى هذا المبحث هو انه من الامور المتقررة فى مدارك المحققين من الحكماء انه لا يجوز ان تحصل حقيقة محصلة نوعية لها وحدة طبيعية كالبسائط الاسطقسية والمركبات

الطبعيات

اثبات الصورة النوعية

الطبعية من مقولتين مختلفتين نعم يمكن ذلك في المركبات الاعتبارية والصناعية التي لها وحدة بجهة الاجتماع والصناعة وقد قالوا ليس كل معنى يقترن بمعنى يوجب ان يجعل له ذاتا الحدية واقعة تحت جنس والا لكان الانسان مع البياض نوعا ومع الفلاحة نوعا اخر فيكون الانسان جنسا ولهذا حكموا بان مفهومات المشتقات كالابيض والاسود لاحظ لها من التحصل لنوعي لالتيامها من ذات ما ومبدأ ونسبة لم يكن مجموعها من مقولة واحدة وامتنعوا عن تجويز كون حقيقة واحدة مندرجة تحت مقولتين بالذات فان الانسان وان صدق عليه حيوان عالم طويل قائم الى غير ذلك لكن لا يوجب هذا كونه مندرجا تحت مجموع الجوهر والكم والكيف والوضع وغيرها اندراج نوع تحت جنسه بل انما هو واقع تحت واحد من تلك العوالي هو الجوهر بالذات دون الاخرى الا بالعرض فاذا علمت هذا فنقول لا شك ان لكل واحد من الجسم الناري والهوائي وغيرهما ذلك حقيقة محصلة لها ماخذ طبيعي ملتئمة من الجزء الذي هو مشترك بين سائر الاجسام ومن امر اخر مختص لو لم يكن كالجسم مندرجا تحت مقولة الجوهر بل يكون من مقولة اخرى كالكيف مثلا لزم ان لا يكون مندرجا تحت مقولة الجوهر ولا تحت شيء من المقولات البواقي بل لا يكون لحقيقة محصلة احدية ويكون كالمجموع الموضوع بجنب الانسان والواقع خلاف ذلك بالاتفاق فيجب ان يكون للنار جزء مختص جوهري سوى الجسم هو المسمى بالصورة النوعية وايضا تلك المختصات

الطبعيات
اثبات الصورة النوعية

الطبيعيات

اثبات الصورة النوعية

انما هي مبادٍ لفصولٍ ذاتية لانواع الجسم على ما هو المقرر عندهم من ان الجنس والفصل في الماهيات المركبات ماخوذان من المادة والصورة الخارجيتين والاجزاء المحمولة انما تكون محفوظة الحقائق في الذهن والخارج على ما هو راى المحصلين الذاهبين الى انضباط الماهيات في انحاء الوجود ان حصول الاشياء بانفسها لا باشباحها في الاذهان فاذا كان فصول لجواهر اجسام بالمعنى الذي مر ذكره وفصول انواع الاجسام متحدة الحقيقة مع صورها الخارجية فلا محالة تكون تلك الصور جواهر وتركيب القياس على نظم الطبع هكذا الصور الطبيعية فصول للجواهر فصول الجواهر جواهر فالصور الطبيعية جواهر فاذا كان في حقائق الاجسام فصول ذاتية مختلفة هي الصور النوعية باعتبار فيحان يستند الاثار المختلفة المختصة بنوع نوع من الاجسام الى تلك الصور نوعا من الاستناد وان كان كل نوع منها ذا عناية من ملائكة الله الروحانيين تقوم بكلاءة ذلك النوع باذن مبدع الكل جلت اسماؤه واذا كان لها تقويم المادة وتحصيل الاجسام انواعا فلا يكون لها منافاة للمواد بل يفيدها مفيد من خارج فان الاستعدادات واللااستعدادات ليست بطبائع محصلة يتقوم بها انواع الاجسام بل هي توابع لامور محصلة يختص بها الجسم تخصصا اوليا وانما شانها الاعداد لا الافادة واختلاف تلك الصور في الحقائق يرجع الى اختلاف حقائق مباديها المفارقة لا الى اختلاف ذوات الهيولى او اختلاف استعداداتها فانها متقدمة

بحسب الذات على الهيوليات استعدادها كما سيظهر في بحث كيفية التلازم واختلاف الهيوليات او اختلاف استعدادها انما يصلح لاختلاف التشخصات ولغاية الحصولات لا الحقائق انفسها بل الحق ان مفيد جميع الحقائق هو البارئ الفعال على وفق علمه بالنظام الاتم والجواهر العقلية والمفارقات الروحانية روابط فيضه ووسائط جوده كما ذهب اليه الفلاسفة كافة وأعلم ان الصورة الجرمية التي هي الاتصال القابل للابعاد الثلثة مقومة لحقيقة الجسم بما هو جسم ومقومة لوجود الهيولى كما سياتي في البحث عن كيفية التلازم والصورة الطبعية مقومة لحقائق الانواع الجسمانية ومقومة لوجود الجسم بما هو جسم ولما عقلت الهيولى لا بالصورة الجرمية والجسم لا بالصورة الطبعية فليست الجرمية مقومة لحقيقة الهيولى ولا الطبعية مقومة لحقيقة الجسم فكل من الصورتين جهتية تقييدية وتعليلية لاخرى كالفصل بالقياس الى النوع وحصة من الجنس والتشخص بالقياس الى الشخص وحصة من النوع ولما كانت الصورة الجرمية تتبدل بتبدل الصور الطبعية كما صرح به الشيخ الرئيس في التعليقات فيها من ان كل صورة تحدث من الصور الطبعية يحصل معها مقدار اخر وامتدادات اخرى فيحصل معها اتصال اخر فلا ينبغي ان يقول ان الصور الطبعية تقوم وجود الجسم على سبيل البدل كالهيولى بالقياس الى الصور لا متبادلة فان الجسم جوهر لا اتصال القابل لفرض الابعاد الثلثة واذا تبدل الاتصال الصوري بتبدل الصورة الطبعية يتبدل الجسم ايضاً فيحدث

الطبيعات
اثبات الصورة النوعية

مع كل صورة طبعية جسم آخر فليس الجسم كالهيولى التي تبقى بنفسها وتتوارد عليها صور مختلفة تقومها على سبيل البدل والسر في هذا ان كل حال عرضا كان او صورة يحتاج في تشخصه الى محله والفرق بينهما بان الصورة حقيقتها تقوم وجود محلها الذي هو المادة والموضوع يقوم حقيقة العرض كما يقوم تشخصه وحيث كانت الجسمية نوعا واحدا محفوظة الحقيقة في مراتب حدودها المتواردات ومقاديرها المختلفة صغرا وكبرا فالهيولى يحفظ تشخصها بانحفاظ نوعية الصورة الاتصالية بخلاف الجسم بالقياس الى الصور الطبعية المتخالفة الانواع ومن ههنا حكموا بان الشجر اذا قطع والحيوان اذا مات فقد عدم الجسم الذي كان موجودا مع النفس وحدث جسم آخر وهذا ايضا موضع الخلاف بين الفريقين بل هذا الخلاف متفرع على الخلاف بين جوهرية الصور وعرضيتها ولقد اشبعنا في هذا الكلام من الجانبين ليحيط الناظر باطراف المقام وقد بقي بعد خبايا في الزوايا والله الهادي الى الصواب وبه الاعتصام في كل باب واعلم ان ايراد بحث الصورة النوعية في اثناء مباحث التلازم اشارة الى ان التلازم مع الهيولى وكذا كيفيته لا يختص بالصورة الجسمية بل متناول للصورتين فان الهيولى لا توجد بدون الصورة الجسمية وهي لا توجد بدون الصورة النوعية وكذا النوعية لا توجد بدون الجسمية التي لا توجد بدون الهيولى فالهيولى مع الصورتين متلازمة والكيفية كالكيفية كما سيظهر ان شاء الله

الطبيعيات
اثبات الصورة النوعية

هداية يزول بها وهم واشتباه ربما وقع لاحد فى كيفية التلازم الثابت آنفا بين الهيولى والصورة اذ الوهم والاشتباه نوع ضلالة فعبر المص عن ازالته بالهداية كما هو عادته فى هذا المختصر ولنقدم ههنا ما يتوقف عليه تلخيص الكلام فى المط وهو ان التلازم عند التحقيق اما تقتضيه علة موجبة يكون التلازم بينها وبين معلولها او بين معلولين لها لا على اى وجه كان بل بايقاع تلك العلة ارتباطا ما افتقاريا بينهما على وجه من الوجوه البتة اذ لو لم يكن كذلك لكان تعلق لاحدهما بالآخر ويمكن فرض انفراد احدهما عن الآخر وما يظنه الجمهور من المتضايفين اللذين بينهما تلازم بحسب الماهية انه بلا تحقق افتقار بينهما باطل اما الحقيقيان فبافتقار كل منهما الى معروض الآخر واما المشهوريان فبافتقار بعض كل منهما وهو اضافته الى بعض الآخر وهو ذاته وعلى هذا القبيل تلازم العقود دون تعاكس القضايا وتقاوم اللبنتين المتخيلتين ليس من باب التلازم بل من باب تدافع الابعاد المتساوية الميول كجوانب الارض الى مركز الكل ولو عد من التلازم فانما هو فى حفظ الوضع لا فى الوجود وكل منهما يحتاج فى ذلك الى ذات الاخرى واما المعان بحسب المعلولية فليس يصح ان يستند فى درجة واحدة الى علة واحدة حقيقة بل بحسب انتهائهما الى علة موجبة احدية الذات متكثرة الحيثية الاعتبارية وكل واحد منهما يستند اليها من حيثية يصدر عنها بتلك الحيثية فكل منهما يستلزم العلة بجهة والعلة تستلزم الآخر بجهة اخرى وهذا لا يحقق التلازم

بين المعيّن لعدم تكرر الوسط اذا تمهّد هذا فنقول فى كيفية التلازم بين الهيولى والصورة اعلم انّ الهيولى ليست علّة موجبة للصورة لانها القابل المحض كما سبق منا القول فيه والقابل من حيث انه قابل لا يكون منه فعلية التحصيل ولانها لا تكون موجودة قبل وجود الصورة لاقبلية زمانية كما مرّ ولا قبلية ذاتية والّا لتقدمت الهيولى المتشخصة فى الوجود بالذات على الصورة

لان العلة الموجبة تكون متقدمة على وجود المعلول بالذات

واللازم باطل لانّ الصورة سبب لوجود الهيولى فيلزم الدور والعلة الفاعلية التى يجب ان تكون موجودة قبله قبلية ذاتية والصورة ايضًا ليست علة للهيولى سواء كانت علة مطلقة او آلة او واسطة والآلة ما به يؤثر الفاعل فى منفعله القريب والواسطة هى معلول بالقياس الى احد طرفيه احدهما معلول مطلق والآخر علة بعيدة والواسطة معلول قريب لاحدهما وعلة قريبة للآخر لان الصورة انما يجب وجودها مع الشكل او بالشكل فانها تحتاج فى تشخصها الى التناهى والتشكل

ای بل بالشكل فهو اضراب

والاستدلال على تأخر الشكل عن الصورة بتأخره عن الحدّ والمتأخرة عن المقدار المتأخر عن الجسم غير صحيح لانه انما يفيد تأخره عن ماهية الصورة لا عن شخصها والمدعى عدم تأخره عن الصورة الشخصية ولا بعد فى احتياج الشئ فى تشخصه الى ما يتأخر عن ماهيته كالجسم الى الأين والوضع المتأخرين عنه اعترض بعضهم بان احتياج الجسمية فى تشخصها الى التناهى والتشكل وامثالهما غير ظاهر لان الجزئى منها متغير مع بقاء تشخص الصورة كالشمعة المتشكلة باشكال مختلفة وانضمام الكل الى الكل

الطبعيات
اثبات الصورة
النوعية

لايفيد تشخصية والجواب ان الاعراض المشخصة المادية كالوضع والاين و
غيرها مسميات بالمشخصات اما لانها يحصل بها امتياز الجسم عن سائر الاجسام
او لانها لوازم وامارات للتشخص بمعنى امتناع الحمل على كثيرين وربما تعد
من مقومات الهوية الشخصية ومن متممات علة التشخص لنوع مادي من
ماذكرناه لاينافي الكلية فالجسم يحتاج لا في كونه جسما بل في كونه متشخصا الى
الاين مثلا من حيث هو اين بعينه بل من حيث هو اين ما ويحتاج الاين بما هو
اين ما الى الجسم بما هو جسم ما وبما هو اين بعينه اليه بما هو جسم بعينه وكذلك الحال في سائر
الاعراض التي يقال لها المشخصات والشكل لايوجد قبل الهيولى كما مر بل ما معها او متأخر
عنها فلو كانت الصورة علة لوجود الهيولى لكانت متقدمة على الهيولى بالذات والهيولى
متقدمة على الشكل بالذات فكانت الصورة متقدمة على الشكل بالذات لان
المتقدم على المتقدم على الشيء والمتقدم على ما مع الشيء متقدم عليه سواء كان
بحسب الزمان او بحسب العلية واما مع المتقدم على الشيء بحسب العلية فلا يتقدم على ذلك
الشيء والوجه في ذلك ان المعية في الوجود بحسب الذات انما يتحقق بين معلولي
علة واحدة والعلة المتقدمة على احدهما متقدمة على الآخر ايضا لاشتراكهما في كونهما معلولا
لها متأخرا عنها واما المعلول لمتأخر عن احدهما بالذات فلا يتأخر عن الآخر كذلك لعدم
كونه معلولا لهما وبهذا يندفع التدافع بين كلام الحكماء حيث حكموا بان الفلك الحاوي لو كان
متقدما على الفلك المحوي الذي هو مع عدم الخلاء لكان متقدما على عدم الخلاء

الطبعيات
اثبات الصورة النوعية

الطبيعيات
اثبات الصورة النوعية

ثم حكموا بان الفلك الحاوى الذى هو مع العقل لمتقدم على الفلك المحوى غير متقدم على الفلك المحوى لا يحمل المعية تارة على ملاقة المتلازمين بالطبع وتارة على المصاحبة الاتفاقية كما وقع لافضل المحققين فى شرح الاشارات ولما ثبت التلازم بين الهيولى والصورة ومن البين ان العلاقة بينهما ليست ملاقة التضايف لامكان تعقل كل واحدة منهما بدون الاخرى وان عرض لهما ملاقة التضايف من جهة كونهما شيئين مستعدا ومستعدا له لكن النظر فى تلازم ذاتيهما فلابد هناك من علة واذ قد ثبت ان شيئا منهما ليست علة للاخرى فهما معلولا علة واحدة موجبة لهما تحقيقا لمعنى التلازم فاذن وجود كل منهما عن شيئ واحد منفصل مفارق عن الاجسام وتوابعها وذلك السبب الواحد اما ان يقيم كل واحدة منهما بالاخرى على الوجه الدائر وهو معلوم الاستحالة او معها الاخرى فلا يخلو اما ان يكون كل واحدة منها بحسب نفس ذاتها متعلقة بنفس ذات الاخرى تعلقا افتقاريا فيرجع الى الوجه الدائر اوليس هناك تعلق الافتقار من جانب فينقلب التلازم بالطبع الى التصاحب الاتفاقى كما علمت او يكون التعلق الافتقارى من الجنبتين فى الوجود لكن لا لكل من الذاتين بنفس ذات الاخرى بل بعوارضها فيكونان عرضين متمايزين لمعروض كالابوة والبنوة او من الجنبتين ولكل من الذاتين بنفس ذات الاخرى ولكن لا فى اصل الوجود بل فى وصف آخر كالبنتين المعنيتين فيكون على تفارق فى الوجود وارتباط فى ذلك الوصف بنفسه فرض

الطبيعيات

اثبات الصورة النوعية

بحسب الوجود هف فقد علم ان بعد فرض مقيم لكل منهما لا يمكنك ان تدير الاقامة من الجنبتين ولا ان ترتفع الافتقار منهما جميعًا ونقول ليس احدهما بان يقام بها الاخرى اولى من الاخرى بعكسه فقد تعين ان احدهما بخصوصها متعينة لان تقام بها الاخرى فلننظر انهما كك وايتهما علة تكون لها جو اذ ليست للهيولى الا قوة القبول وليست لها جهتان لتوثر وتتاثر والقابل من حيث هو قابل لا يكون موجبًا لوجود المقبول لان علاقة الاستعداد انما يكون بحسبها الجواز والقوة لا الوجوب والفعلية فالهيولى ليست علة موجبة للتلازم ولا شريكة لها فقد تعينت الصورة للعلية واذ ليست الصورة التامة واسطة مطلقة فتكون جزءًا من العلة التامة للهيولى غير الفاعل قريبًا وبعيدًا او غيره لا العلة المطلقة لكن لا بتشخصيها لاحتياجها الى هيولى فى لوازم تشخصيتها من التناهى والتشكل بل بحقيقتها النوعية فقد علم ان الهيولى مفتقرة فى وجودها الى طبيعة الصورة فتكون شريكة لعلتها الفاعلية والصورة مفتقرة الى الهيولى لا فى وجودها بل فى امور خارجة عنها لازمة لوجودها والى هذا اشار بقوله ليست الهيولى غنية من كل الوجوه عن الصورة لما بينا انها لا تقوم بالفعل بدون الصورة وليست الصورة ايضًا غنية عن الهيولى من كل الوجوه لما بينا انها لا توجد بدون التشكل المفتقر الى الهيولى فالهيولى تفتقر الى ماهية الصورة دون تشخصيتها فى وجودها وبقاءها ولذا قد علمت ان الصورة شريكة لعلة فاعلية للهيولى فلابد ههنا

من سبب اصل هو موجود ثابت دائم الوجود ومفارق الذات عن المادة وعما يتعلق بها من الجسمانيات والا لعاد بعض المفاسد ومن معين هو ماهية الصورة التي يحصل وجودها عن السبب الاصل وتستحفظ تلك الماهية في عالم الاسطقسات بتعقب الصور منه وتستبقي الهيولى بالسبب الاصل وبالصورة من حيث هي صورة فباجتماعهما تحصل العلة التامة القريبة المستمرة الوجود والصورة العامة شريكة للسبب الاصل في اقامة الهيولى بما تماثل الزائلة في انها صورة وبما يخالفها من المتنوعات تجعل المادة جوهرا بالفعل غير الذي كان بالسابقة وقد يقال كيف تكون طبيعة عامة هي الصورة المطلقة مبدا لذات شخصية هي الهيولى وقد بين في موضعه ان الواحد بالعموم لا يكون علة للواحد بالعدد فيجاب بان ذلك غير مستبين الفساد في الشرائط والروابط فان العقل ان استوحش عن تجويز كون المعلول اقوى تحصلا من علته الفاعلية لكن لا يمنع ذلك في الشرائط والمتممات وغيرها فيجوز ان يكون الواحد بالعموم المستحفظ وحدة عمومه بواحد بالعدد يكون علة لواحد بالعدد على ان ذلك لا يخرج العلة التامة عن الوحدة العددية ولقد شبهت الحكماء المتعقب لعدد واستحفاظه للهيولى الشخصية بالصور المترادفة المستمرة وحدة عمومها بمن يمسك سقفا معينا بدعامات متعاقبة يزيل واحدة منها ويقيم الاخرى بدلها والحال في عالم الطبيعة الخامسة كالحال في عالم الطبائع الاربع

الطبيعيات
اثبات الصورة النوعية

فان الصورة اللازمة هناك تعين العقل لواهب للهيولى باذن مبدع الكل بما هى صورة ما مطلقة لا من حيث هى مشخصة وان كانت لازمة التشخصية لاحتياجها الى المادة فى غواشيها من المقدار والشكل ولذا قال والصورة تفتقر الى الهيولى فى تشكلها اعلم ان الصورة وان كانت اقدم ذاتا من الهيولى كما علمت لكن اعتبار التشخصية يوجب تكرر التعلق من الجانبين لا على الوجه الدائر بان يكون تشخص الهيولى بنفس ذات الصورة لا بتشخصيتها وتشخص الصورة انما هو بالهيولى التشخصية لا بالهيولى بما هى هيولى اذ لا يعقل هذية الحال بدون هذية المحل والا لصح بقاء الحال مع تبدل المحل بل هذه شاكلة الهيولى بالنسبة الى الصورة فان قيل اذا عدمت الهيولى فتنعدم الصورة فيصدق ان كل واحدة منهما يرتفع برفع الاخرى فلا احقية لاحدهما فى تقويم الاخرى من الاخرى بعكسه قلنا معناه انه لا ترتفع الهيولى الا وقد سبقه ارتفاع الصورة كما ان اليد اذا حركت المفتاح فليس عدم حركة المفتاح علة لبطلان حركة اليد بل لا يصح ان يبطل حركة المفتاح الا وقد بطلت حركة اليد اولا وهكذا الحال فى جميع العلل والمعلولات نعم التلازم المتكرر من الجنبتين بين العلة التامة ومتممها الاخير وبين المعلول فى الرفع والوجود انما يكون بحسب الزمان لا بحسب الذات اذ العلة متعينة نفعا ووجودا بالملزومية والسبق والمعلول باللازمية واللحوق وان كانا فى درجة واحدة بحسب الزمان انتفاء وتحققا والله اعلم بالصواب

الطبيعيات اثبات الصورة النوعية

فصل فی المکان لما فرغ عن تحقیق ماہیۃ الجسم الطبعی الذی ہو موضوع ہذا العلم اراد ان یشرع فیما ہو المقصود فی ہذا الفن اعنی البحث عن الاعراض الذاتیۃ للجسم الطبعی فبدأ بما ہو الاشہر منہا وہو وقوعہ فی المکان فحقق اوّلاً ماہیۃ المکان فی ہذا الفصل واثبت انیتہ بعد ذلک فی الفصل التالی لہذا الفصل ونحن نرید ان نبین اوّلاً کیفیۃ رفوع النزاع بین العقلاء فی تحقیق ماہیۃ المکان فنقول الامر المسمی بالمکان اما ان یکون جزءًا من الجسم اولا یکون فان کان جزءًا منہ فاما ان یکون ہیولاہ او صورتہ وان لم یکن جزءًا ولا شک انہ یجب ان یکون مساویًا لہ فلا یخلو اما ان یکون عبارۃ عن بعد تساوی اقطارہ اقطار المتمکن فیہ واما ان یکون عبارۃ عن سطح من جسم لا فیہ وان کان بعدًا فہو اما ان یکون موجودًا او موہومًا فہذہ خمسۃ احتمالات وقد ذہب الی کل منہا ذاہب ولما کان الاشکال فی ماہیۃ المکان فی انہا بعد او سطح خصصہما بالذکر فقال وہو اما الخلاء ای البعد المجرد من المادۃ سواء کان فارغًا او مشغولاً او السطح الباطن من الجسم الحاوی المماس للسطح الظاہر من الجسم المحوی اعلم انہ لما کان للمکان امارات اربع تصالح علیہا المتنازعون لئلا یکون النزاع لفظیًا وہی نسبۃ الجسم الیہ بلفظۃ فی او ما فی معناہ وصحۃ انتقال الجسم منہ لذاتہ و استحالۃ حصول جسمین فی واحد منہ واختلافہ بالجہات فنقول لا یجوز

ان يكون المكان امرا غير منقسم ولا ان يكون منقسما في جهة واحدة فقط لاستحالة حصول الجسم في النقطة او الخط فهو اما منقسم في جهتين او في الجهات كلها وعلى الاول يكون المكان سطحا ولا يجوز ان يكون حالا في المتمكن بعد صحة انتقال الجسم من سطحه مع بقائه بحاله بل فيما يحويه ويجب ان يكون مماسا للسطح الظاهر من المتمكن في جميع جهاته والا لم يكن مايناله فهو السطح الباطن من الجسم الحاوي المماس للسطح الظاهر من الجسم المحوي وهذا هو مذهب جمهور الحكماء كالمعلم الاول والشيخين ومن تابعهم وعلى الثاني يكون المكان بعدا منطبقا على البعد الذي في الجسم فهو اما ان يكون امرا موجودا او موهوما اما الاول فهو مذهب افلاطون ومتابعيه القائلين بان المكان هو البعد الموجود المجرد عن المادة من شانه ان ينفذ فيه الابعاد الجسمانية ويسمونه البعد المفطور واما الثاني فهو مذهب المتكلمين القائلين بان لكل جسم فراغا موهوما موافقا للجسم في المقدار والتناهي يشغله الجسم ويملؤه على سبيل التوهم ولما كان مذهب المشائين هو المختار عند المص اراد ان يبينه في هذا الفصل فقال بعدما ردده بين البعد والسطح بحسب الحصر الاستقرائي حيث لا يتصور شيء سواهما يوجد له امارات المكان ولا الاول اي البعد مفطورا كان او موهوما باطل تعين الثاني وهو السطح المذكور وانما قلنا انه باطل لانه اي المكان لو كان خلاء فاما ان يكون لا شيئا محضا او بعدا موجودا مجردا عن المادة لكن كل من الشقين الثاني باطل فكذا المقدم اما انه لا سبيل الى الشق الاول من التالي لانه يكون حلاء

اقل من خلاء فلان الخلاء بين الجدارين اقل من الخلاء بين المدينتين وما
يقبل الزيادة والنقصان فيكون مقدارا او ذا مقدار واستحال ان يكون لاشيئا
محضا لان امتناع الصفة يوجب امتناع الموصوف المأخوذ مع تلك الصفة فامتنع
الخلاء بمعنى اللاشئ المحض فبطل مذهب المتكلمين واما انه لا سبيل الى ثبوته
منه اى كون الخلاء بمعنى البعد المفطور فهو لانه لو وجد البعد مجردا عن الهيولى
لكان لذاته غنيا عن المحل والا لم يتجرد عنه لان الحلول وعدم الحلول ليسا من
الامور التى تعرض للاشياء لامر خارج عنها كما يحكم به الحدس الصحيح واذا كان البعد
المكانى لذاته غنيا عن المحل فاستحال اقترانه به وحلوله فيه هف لان البعد
المادى حال فى الاجسام وهذا انما يتم اذا ثبت كون البعد ماهية نوعية ولم يبرهن
عليه بعد قيل لو كان البعد المجرد موجودا لكان متناهيا لوجوب تناهى الابعاد
فيلزمه شكل فى الوجود وهو لا يمكن ان يحصل للامتداد لا بعد كونه منفعلا
لان ينفعل ويكون فيه قوة الانفعال التى هى من لواحق المادة والبعد خلاء فيه
اقول فيه بحث لا لما ذكره شارح حكمة العين من ان فى كون الانفعال
الى انفعال كان من لواحق المادة نظرا لان الثابت بالدليل هو ان الانفعال
المخصوص الذى يكون بالانفصال والانفكاك من لواحق المادة لا غير والجسم
قد يختلف اشكاله من غير انفصال كاشكال الشمعة المتبدلة بحسب التشكلات
المختلفة لان ما ذكره ليس بصواب كما سيظهر لك وجهه وكانه

الطبيعيات فى المكان

الطبيعيات في المكان

انحصرت طرق اثبات الهيولى عنده فى مسلك الانفصال والاتصال بل لانا نقول الانفعال لمستدعى المادة كما مر مرارًا عبارة عن قبول الشئ حالة مسبوقة بقوة استعدادية تبطل تلك القوة بطريان تلك الحالة فبالجملة العوارض المفارقة ما يحوج حصولها فى كل شئ الى كون ذلك الشئ ذا مادة بخلاف اللوازم والا لكانت المفارقات ايض ذوات مواد من جهة اتصافها بالعلوم وغيرها اذا تقرر هذا فنقول كون البعد متشكلًا لا ينافى تجرده الا اذا كان شكله من العوارض التى يمكن تجردها عن زوالها وهو مم ومن الدلائل التى قيمت على نفى كون المكان بعدًا موجودًا كما هو مذهب افلاطون انه لو كان بعدًا لكان لخاصية الكمية الاتصالية وقبول القسمة الوهمية فهذه الخاصة اما ان تكون لذاته او لامر حال فيه او محل له فعلى الاخيرين يلزم كونه مادة للمقدار او كونه مقدارًا ذا مادة وكلاهما خلف لفرض تجرده عن المادة وعلى الاول يلزم ان لا يقبل الانفصال اصلا لذاته ولا لغيره اما الاول فلان المتصل بذاته لا يقبل الانفصال ما دام ذاته موجودة واما الثانى فلتجرده عما يقبل الانفصال لذاته وهو المادة وقد ثبت ان كل متصل يقبل الانقسام هذا تلخيص ما ذكره الشيخ فى الشفاء وليس لقائل ان يقول القول بان ما لا مادة له لا يقبل الانقسام غير مسلم عند اصحاب هذا الراى لان الجسم يقبل الانفصال ولا مادة له عندهم لانا نقول قد سلف منا ان الجوهر القابل للانفصال وسائر العوارض

الطبيعيات في المكان

مسلم الثبوت عند الجميع سواء كان ذلك القابل نفس الجسم وجزأه ولا
ان يقول لا نسلم ان المتصل بذاته لا يقبل الانفصال ذا الجسم عند بعضهم بعض
المتصل بذاته القابل للانفصال لانا نقول مع قطع النظر عن صحة ذلك
المذهب فساده يلزم كون الخلاء ملاءً بواسطة كونه قابلاً للانفعالات والحوادث
من الفصل والوصل والتناهي والتشكل منها انه لو كان بعداً يلزم تداخل الاجسام
والاعتذار بكون المحل لمتداخلين غير مادي غير صحيح لان القائلين بالبعد
ينكرون المادة لما قاله بعض الاعلام بل لما اقول وهو ان امتناع تداخل
الجسمين اما ان يكون لتمانع بين المادتين من الجسمين او بين البعدين او بين
البعد والمادة او بين كل واحد فهما مع كل واحد منهما اما التمانع بين المادتين فهو
ما لذاتيهما او لتمانع البعدين فان كان الثاني فيكون البعدان هما المتمانعين عن
التداخل بالذات لا المادتان وان كان الاول فذلك يطرد في الجسمين المنفصلين
اذا اتصلا وتصير مادتاهما واحدة واما التمانع بين ذات المادة والبعد فهو ايضاً محال
لان المادة ذاتها تلاقي البعد وتتقدر به وتسمى كلها في كله ان مانعت ببعدها
فالمانع هو بعدها لا نفسها فاذا لم يكن الامتناع في تداخل الجسمين من جهة
المادتين ولا من جهة المادة والبعد فقد كان من جهة البعدين فقد علم
ان طباع الابعاد يابى عن التداخل ويوجب المقاومة والتنحي وايضاً يلزم على تقدير
كون المكان بعداً تشابه الامكنة فلا يتصور كون بعضها طبيعياً لبعض الاجسام

وكون الآخر غيره للآخر وايضا يلزم من امكان اتصافه في ذاته بالحركة الاينية ترتيب الامكنة الغير المتناهية ومن امتناعه لها امتناع الجسم لها لانه ملزوم للبعد المنافي للحركة وملزوم منافي لشيء مناف لذلك الشيء وهذا ايضا يتوقف على ان البعد ماهية نوعية وايضا يلزم سكون المتحرك اذا فرضت نملة متحركة على محيط دائرة من الرحى حركة مساوية لحركة الرحى على خلاف جهتها وهذا معارض بالحوت المتحرك في الماء على ما سيجيء واعترض اصحاب الخلاء على القائلين بسطحية المكان بوجوه منها تضاد الاحكام كحركة الساكن وسكون المتحرك لانه يلزم ان يكون الطير الواقف في الريح الهابة متحركا لتبدل امكنته وان يكون المحفوف بالكرباس والمحمول في الصندوق منتقلا من بلد الى بلد ساكنا وكذا الحوت المتحرك في الماء حركة مساوية لحركته جهة وسرعة لعدم تبدل امكنتها ومنها ما اورده الحكيم ابن الهيثم من بقاء المكان مع نقصان المتمكن بل زيادة المكان مع ذلك النقصان وبقاء المتمكن مع زيادة المكان يظهر الاول في الزق المملوء ماء وهواء اذا نقص منه شيء مما فيه والثاني في الجسم المنقوب والثالث في الشمعة المدورة مرة والمنبسطة اخرى لكن المساواة بين المكان والمتمكن لازمة ومنها عدم عموم الامكنة مع حكمهم بان لكل جسم مكانا ومنها عدم وجود ما هو الطبيعي للاجسام الى غير ذلك ولها وجوه من الاجوبة المشهورة المسطورة في الكتب من اراد الاطلاع عليها وعلى سائر الادلة

الطبيعيات في المكان

والمباحثات المذكورة في هذا الباب بين اصحاب هذين المذهبين فليرجع الى الكتب المبسوطة ولكثرة الايرادات على كل من هذين المذهبين ذهب بعض الاعلام الى ان المكان عبارة عن الجسم المحيط من حيث انه محيط لخلوصه عن جميع ما يرد على القول بالبعد وعن اكثر ما يرد على القول بالسطح ولقربه عن مفهومه العرفي لانه اذا سئل عن مكان الماء يجاب بانه الكوز لا السطح الباطن منه

فصل في الحيز كل جسم اثيريا كان او اسطقسيا فله حيز طبعي يطلبه عند الخروج عنه باقرب الطرق وهو عند القائلين بالجوهر الفرد هو الفراغ الموهوم وهو عندهم غير المكان اذ المكان عندهم ما يعتمد عليه الجسم كما هو في العرف وعند القائلين بالبعد نفس المكان وعند الذاهبين الى السطح اعم منه ومن الوضع فان الجسم المحيط ليس له مكان على تفسيرهم لكن له وضع ومحاذاة بالنسبة الى ما في جوفه وما وقع في عبارة بعض المحققين انهما عندهم واحد فالمراد كونهما واحدا فيما له مكان كما سوى الجرم الاعظم وهو لا ينافي الاعمية كما توهم وذهب بعضهم الى ان المكان بما هو مكان ليس طبعيا لجسم من الاجسام اصلا سواء كان بعدا مجردا او سطحا اما على الاول فلتشابه اجزائه في الماهية والحقيقة كما يشهد به النظر الحكمي فلا اختصاص لبعض اجزائه بكونه طبعيا لبعض الاجسام دون بعض واما على الثاني فلانه يلزم ان تسكن الارض بطبعها لو فرضت فيما بين الماء في اي موضع كان سواء انطبق مركز ثقلها على مركز العالم ام لا وان تتحرك الارض بطبعها لو فرضت

الطبيعيات
فصل في اثبات الحيز

فبالضرورة لتسكن وعلى الاول فانا نعلم ... لابنا انا طلبته ... ان يكون تحت الهواء بحيث يكون الوسط سطحه ... الماء ليس بهذه الصفة فلا تميل اليه هذا غاية الكلام ... لانتظام الدرج

الطبعیات

فصل فی اثبات الحیز

فی وسط العالم غیر محاطة بالماء والا زمانٍ کلاهما ظاهر البطلان فکذا الملزوم

بل المط بالطبع للاجسام انما هو الوضع والجهة والمکان مطلوبٌ بالعرض

فالارض مثلا تطلب مکانها الذی هی فیه لانه تحت جمیع الامکنة والماء

یطلب ان یکون محیطا بالارض بکلیته بشرط ان یکون الارض علی مرکز العالم

لانا لو فرضنا عدم تاثیر القواسر ای ما یؤثر فی الجسم لا علی وفق ما یقتضیه

طبعه الاولی ان یق اذا لاحظنا الجسم وقطعنا النظر عن تاثیرات الامور الخارجة

عن ذاته لئلا یرد ان رفع القواسر وان کان ممکن الانفراض بحسب الذهن

لکنه جاز ان یکون مستحیلاً بحسب نفس الامر فلا یتمشی الاستدلال علی ان الجسم

مکانا طبیعیا بحسب نفس الامر بل بحسب ذلک الفرض المخالف للواقع کان فی حیز

معینٍ لا محالة وذلک الحیز الذی حصل فیه حینئذٍ اما ان یستحقه الجسم

لذاته او لقاسرٍ لان وجود العارض للشئ یدل علی وجود سببٍ یقتضی ذلک العارض والسبب اما

ان یکون غیر خارجٍ او یکون خارجا لا سبیل الی الثانی لانا فرضنا عدم جمیع القواسر

علی التاویل المذکور فتعین الاول فاذن انما یستحقه ای یستوجبه بطبعه لا

بجسمیته المشترکة ولا بهیولاه اذ لیس شانها اقتضاء شئٍ معها فی التحیز تابعة

للجسمیة وهو المط فان الفاعل ان لم یمکن فرض رفعه مع فرض وجود مفعوله

لکنک قد علمت فی مبحث التلازم ان فاعل الاجسام جوهر قدسی نسبته الی جمیع

الاحیاز نسبةٌ واحدةٌ فلا بد ان ینسب طلب الاحیاز المختلفة الی امورٍ مختلفةٍ داخلةٍ

الطبيعيات

اثبات الحيز

فی حقائق الاجسام وما هی لاختلافها التی هی صورها النوعية اقول وبما ذكرنا يندفع ما قيل من ان حصول الجسم فی المكان لما كان من الاعراض اللازمة التی لا يتصور خلو الجسم عنها فالتاثير فی حصول الجسم فی مكانه من تتمة تاثير الفاعل فی وجوده فالفاعل اذا اوجد الجسم اوجده فی مكان لا محالة تكيف وقد علمت ان التلازم بين شيئين يوجب استناد احدهما الى الآخر ولا يجوز ان يكون لجسم ما بسيط حيزان مختلفان طبعيان لانه ذو طبيعة واحدة والطبيعة الواحدة لا تقتضی شيئا مختلفا وايضا لو كان له حيزان طبعيان فاما ان يحصل فيهما معا او فی احدهما او لا يحصل فی شیٔ منهما والكل مستحيل اما الاول فظاهر واما الثانی فاشار اليه بقوله فاذا حصل فی احدهما وخلی مع طبعه فاما ان يطلب الثانی او لا فان طلب الثانی يلزم ان لا يكون الحيز الاول الذی حصل فيه طبعيا لان طلب الذی لم يحصل فيه هرب عن الذی حصل فيه والمهروب عنه طبعا لا يكون حيزا طبعيا وقد فرضناه طبعيا هف وان لم يكن طالبا للثانی يلزم ان لا يكون الثانی طبعيا لان غير المطلوب طبعا لا يكون طبعيا وقد فرضناه طبعيا هف واما الثالث فلانه حينئذ ان لم يكن علی سمتهما او كان عليه لكن يتوسطهما يلزم ميله طبعا الی جهتين مختلفتين وهو محال وان وقع منهما فی جهة يميل الی جهتهما طبعا فاذا وصل الی اقربهما عاد الی القسم الثانی وللقائل ان يقول انا لو توهمنا النار فی مركز الفلك بحيث

الطبيعيات
اثبات الحيز

يتساوى نسبة جوانبها الى المركز فيلزم سكونها بالطبع عند المركز فيكون هذا الحيز طبيعيا لها بيان الملازمة انها لو لم تكن ساكنة بالطبع لكانت مقتضية للحركة الى جهة من الجهات ولا مخصص لجهة هف واجاب عنه الشيخ في الشفاء بانه يعرض لها سكون بالقسر لانها كانت تقتضي ان تنبسط عن الوسط الى الجهات بالسواء ولا بد من تجويف في داخلها والتجويف اما بتحقق الخلاء او بدخول جسم في داخلها والاول ممتنع والثاني لا يمكن الا بنفوذ الهواء المحيط بها او غير ذلك والنفوذ لا يتاتى الا بالخرق في جهة دون جهة مع فقدان المرجح لان هذا انبساط في كل جهة هذا تلخيص ما ذكره ثم قال هذا عجيب جدا فان الطبع يقتضي امرا صار غير ممكن لعارض عرض فادى ذلك الى حكم غريب ونحن لا ندري استحالة هذا العارض ولا نمنعها انتهى واعلم انه كما لا يكون للجزء البسيط مكان الا بعد حصول الكلية والقسمة لذلك البسيط بل مع وقوع التجزية في المتمكن مع وقوع التجزية في المكان فمكان الجزء هو جزء مكان الكل فكذلك لا يكون للمركب مكان الا بعد حصول التركيب التركيب امر يعرض بعد الابداع فلو كان للمركب مكان حالة الابداع يلزم وجود الخلاء قبل التركيب ثم من اقتضائه الحصول فيه يلزم وجود الخلاء بعد التركيب ههنا لم ان التركيب حيث لا يقتضي زيادة في الجسم فلا احتياج بسببه الى مكان زائد على ما كان للبسائط فامكنة المركبات

الطبيعيات
اثبات الحيز

هي امكنة البسائط بعينها وكما ان مكان الجسم البسيط واحد لا غير كذلك المركب مكانه ليس الا واحدا لان مكانه ما يقتضيه الغالب من اجزائه ان كان فيه غالب ميلا اما مطلقا او بحسب جهة المكان او ما اتفق وجوده فيه اذا تساوت الميول فيه وتجاذبت هذا ملخص ما اورده افضل المحققين في شرح الاشارات واعترض عليه العالم بوجوه منها ان قوله مكان جزء البسيط جزء مكان الكل انما يستقيم لو كان المكان هو البعد المفطور والخلاء وان كان هو السطح الباطن فمكان الجزء جزء مكان الكل لا في جميع الصور فان شيئا من مكان التدوير الذي هو جزء الفلك ليس جزءا من مكان الفلك اصلا اقول هذه المواخذة كالمواخذات اللفظية فان غرضه قدس سره ان مكان الجزء ليس امرا خارجا عن مكان الكل اذ هو بصدد دفع الحاجة عن اجزاء البسائط وعن مركباتها الى امكنة سوى امكنة البسائط ومنها ان القول بان التركيب لما كان حادثا بعد الابداع فلو كان للمركب مكان حالة الابداع لزم وجود الخلاء منظور فيه لان المركب وان كان افراده محدثة الا ان مطلق المركب قديم فلا زمان الا ويوجد في ذلك المكان مركب اقول مطلق المركب ان كان قديما لكن تحققه انما يكون بعد تحقق البسائط بعدية بالطبع فلو كان له مكان سوى امكنة البسائط يلزم الخلاء في تلك المرتبة وتحقق الخلاء مطلقا مستحيل عندهم في اي مرتبة كان كما يظهر من نفيهم علية الجسم الحاوي للمحوي في اثبات العقول

ومنها انه لم لا يجوز ان يتمكن فی ذلك المكان بسيط قسرا ولو كان القاسر ضرورة الخلاء اقول لما كان تحقق القسر فی كل مرتبة بعد تحقق الطبع عاد المحذور المذكور جذعا ومنها قوله واما مكان المركب ما يقتضيه غالب اجزائه على الاطلاق او بحسب المكان فممنوع ايضا لجواز ان يكون الصورة النوعية التی للمركب مقتضية لحصوله فی مكان المغلوب فربما يفيد الصورة النوعية ثقلا عظيما كما ان ثقل الذهب ليس لثقل الاجزاء الارضية بل هو مستفاد من صورته النوعية اقول ان ما ذكره مع كونه مجرد احتمال بعيد عن التحصيل كما يحكم به الحدس الصحيح لا يقدح فی اصل المقصود من عدم احتياج المركب الی غير امكنة البسائط ولا يخفی ان ثقل الذهب وان لم يكن لثقل اجزائه الارضية لكن فعل الصورة ينبغی ان يناسب فعل الغالب من الاجزاء المادية لها فكثرة الاجزاء الثقيلة المندمجة اندماجا شديدا مما له مدخل فی افادة الصورة ذلك الثقل لبنته فصل فی الشكل قد علمت معناه فلا حاجة الی ان نعيده ولما كان الشكل من الاحوال التی تعم الاجسام كلها ذكره ههنا فقال كل جسم

فله شكل طبيعی لان كل جسم متناه وكل متناه متشكل وكل متشكل فله شكل طبيعی

فكل جسم فله شكل طبيعی اما ان كل جسم متناه فلما مر اما ان كل متناه فهو متشكل فلما مر ايضا فلا حاجة الی قوله فلانه يحيط به حد واحد او حدود فيكون متشكلا واما

قلنا كل متشكل فله شكل طبيعی لانا لو فرضنا ارتفاع تاثير القواسر بل الامور الخارجة

اقول الكلام فيه كالكلام فی الحيز الطبيعی

الطبيعيات

اثبات الحيز

الطبعيّات
في اثبات الشكل الطبعي

يتمّ به قوامه لكان على شكل معيّن لكونه على تناهٍ مخصوص وذلك الشكل اما ان يكون لطبعه سواء كان بلا واسطة او بواسطة مستندًا اليه او لقاسر لا سبيل الى الثاني لانا فرضنا عدم القواسر فاذن هو عن طبعه وهو المطلوب فان قيل كما ان الفلك لا يخلو عن وضع معيّن وعندهم انه لا يقتضي وضعا معيّنًا فكذلك لم لا يجوز ان لا يكون شئ من الاشكال طبعيًّا للجسم مع عدم خلوه عن واحد معين منها قلنا الفرق بيّن الصورتين بيّن اذ الوضع الذى هو تمام المقولة انما يحصل بسبب الامر الخارج ومع قطع النظر عن الغير لا يتحقق اصلًا لا مطلقا ولا معينا فلذلك حكم بان الفلك لا يقتضي وضعا معينا واما الشكل المعين فانه حاصل للجسم مع قطع النظر عما عداه ولذا حكم بكونه طبعيًّا واعلم ان الشكل الطبعي للبسيط هو الكرة اذ الطبيعة الواحدة في المادة الواحدة لا تفعل الا فعلًا متشابهًا واتفاق البسائط في الشكل المستدير لا يدل على اتفاقها في الطبيعة لان اختلاف المعلولات وان اوجب اختلاف العلل لكن اشتراكها لا يوجب اشتراك عللها ولا يجوز مع ذلك استنادها الى الجسمية المشتركة لانها من حيث هى معينة متاخرة عن المقادير المختلفة باختلاف الطبائع فلا بد من استنادها الى الطبائع اقول وههنا شئ آخر وهو ان البسائط وان اشتركت في اصل الاستدارة لكن لكل منها استدارة خاصة ومراتب الاستدارة مختلفة اختلافا نوعيًّا كما بين في موضعه فلا بد لها من علل مختلفة بالنوع وما هى الا طبائع تلك الاجسام التى هى عين صورها النوعية واعلم ان طبيعة الارض تقتضي الكرية

والکیفیۃ الحافظۃ لای شکل کان ولا منافاۃ بین ذینک الاقتضائین بل الثانی موکد للاول لکن عدم کونہا علی الاستدارۃ لاجل نہا صارت مقسورۃ بالاسباب الخارجیۃ کالریاح والامطار والسیول ولما ازالت ھی عنہا الشکل ولم تزل الیبوسۃ صارت الیبوسۃ حافظۃ للشکل القسری ومنعت عن العود الی الشکل الطبعی بالعرض عروض ذلک لکونہا مقسورۃ من وجہ مطبوعۃ من وجہ کالمریض الذی تفعل طبیعۃ فی بدنہ الذی قلت رطوبتہ بسبب القاسر حرارۃ توجب فسادہ واعلم ان اختلاف الافلاک التی ارتکز فیہا کوکب اوتدویر اوخارج فی الشکل لاجل النقر وکذا الاختلاف المتمم فیہ لاجل اختلافہ رقۃ وغلظا لیس بسبب القاسر لعدمہ فی الفلکیات علی رأیہم ولا بسبب صورۃ واحدۃ والا لزم ان یکون فعل الطبیعۃ الواحدۃ مختلفا بل بسبب الصور المتعددۃ والفعل کما یختلف باختلاف القابل کذلک یختلف باختلاف الفاعل فالصور المتعلقۃ بالفلک الکلی وان اقتضت کریۃ شکلہ لکن اتصلت بہ صورۃ اخری افرزت منہ کرۃ اخری ھی کوکب اوتدویر اوخارج فحصل لشکلہ اختلاف بالعرض وتعدد الصور لیس مقصورا علی اختلاف المواد واختلاف استعدادا تہا بل یجوز ان یکون ذلک بسبب اختلاف الفواعل فلما جاز ان یتصل ببعض المرکبات صورۃ کمالیۃ بحسب فطرتہا الثانیۃ المرتبۃ علی تعدد القوابل واستعدادا تہا کذلک جاز ان یتصل ببعض البسائط صورۃ کمالیۃ

الطبعیات
فی اثبات الشکل الطبعی

بحسب فطرتها الاولى لاسباب تعود الى العقول الفعّالة او تصورتها النظام
على الوجه الاشرف الاتم قال صاحب المحاكمات ههنا اشكالات احدها ان
الصورة النوعية الاولى لما كانت صورة الفلك الكل فلا بد ان يسرى
فى جميع اجزائه واما الصورة الاخرى فانها صورة للخارج مختصة به فيكون
فيه الصورتان النوعيتان وهو محال جوابه المنع عن استحالة ذلك فان
جميع صور العناصر فى المركب باقية وحلت فيها صورة اخرى نوعية سارية
فى جميع اجزائه وهى العناصر فيكون فى كل عنصر صورتان نوعيتان اقول
الحق فى الجواب ان يقال صورة الفلك وكل صورة ما ارتكز فيه غير
سارية فى اجزاء الجسم حتى يلزم ما ذكره من كون جسم واحد ذا صورتين
نوعيتين بل انما تعلقت بمجموع الجسم من حيث هو مجموع لا بكل جزء من
اجزائه اذ صورة الفلك بعينها نفسها المجردة فان الصور صنفان صور تقوم
بمواد الاجسام سواء كانت سارية كالصور المعدنية او غير سارية كالصور الحيوانية وصور
لا تقوم بمواد الاجسام بل قوامها بذاتها وما كانت لكل فلك بل لكل كرة اثيرية
صورة مجردة هى ذاتها وبها تحصلت ماهيته فلا يكون لصورة اخرى منطبعة
فان ذلك كما قال المحقق الطوسى شئ لم يذهب اليه ذاهب اذ الجسم
الواحد يمتنع ان يكون ذا نفسين اعنى ذا ذاتين وقد صرح هذا العلامة
بان القوة المنطبعة فيها كالخيال فينا فكيف يكون صورة جوهرية لها

الطبعيات
فى اثبات الشكل
الطبعى

واما ما افاده فی الجواب من تجویز کون جسم واحد ذا صورتین نوعیتین کالاجزاء العنصریۃ للمرکبات ففساده مما لا یخفی اذ یلزم ح ان یکون لشیء واحد حقیقتان مختلفتان حتی یکون جسم واحد فلکا وکوکبا او نارا او یاقوتا والصور العناصر فی المرکبات العنصریۃ وان کانت باقیۃ علی التحقیق والصورۃ الاخری ساریۃ فیہا لکن لا یلزم من ذلک ان یکون لعنصر واحد صورتان نوعیتان بیانہ ان المرکب العنصری کالیاقوت مثلا وکالاعضاء البسیطۃ الحیوانیۃ اجزاء مقداریۃ متحدۃ بالماہیۃ والوجود واجزاء متباینۃ بالماہیۃ والوجود والصورۃ الیاقوتیۃ او اللحمیۃ او العظمیۃ انما ہی ساریۃ فی جمیع تلک الاجزاء المتشابہۃ الحاملۃ للکیفیۃ المزاجیۃ لا فی کل احد من الاجزاء المتباینۃ البسیطۃ فان الجزء البسیط من النار والہواء کیف یتاتی لہ استعداد قبول الصورۃ الترکیبیۃ وقال ایضا والآخر انہ لو کان فی الفلک صورتان کان فیہ ترکب قوی وطبائع فلا یکون بسیطا اقول بما قررنا ظہر لک عدم ورود ہذا السوال حتی یحتاج الی ما اجاب بہ عنہ من ان معنی ترکیب الصور والقوی ان یکون لجزء الجسم قوۃ ولجزء آخر قوۃ اخری حتی اذا کان لہ جزءان کان لہ قوتان ولیس الامر فی الفلک ہکذا لان احدی الصورتین ساریۃ فی الجمیع والاخری مختصۃ بالبعض ثم قال الآخر ان الصورۃ التی تتعلق بمجموع الفلک وتنوعہ ساریۃ فی جمیع اجزاء الفلک فیکون الخارج والمتمم افرادا من نوع واحد

الطبعیات فی اثبات الشکل الطبعی

فيلزم تعدد افراد المبدع وقد صرحوا بوجوب انحصار المبدع فی شخصه اقول وجوابه ان کل واحد من المتممين ليس جسما مستقلا بنفسه بل هو جزء لجسمية الفلك فلا يجب ان يكون له صورة مستقلة ولذلك لم يكن كرة متشابهة الثخن كيف ولو كانت لطبيعة مستقلة لكانت لها حركة مخصصة يخرج نفسه بها الاوضاع من القوة الی الفعل ليتشبه بمبدأها المفارق كما هو المقرر عندهم واما الخارج فهو من حيث كونه جزأ من الفلك لم يكن جسما مستقلا ولم يكن له حركة خاصة ولا مبدأ حركة خاصة من الحيثية المذكورة واما من حيث كونه كرة مستقلة فلها حركة خاصة وصورة خاصة منوعة تكون مبدأ لها وهو من هذه الحيثية مباين الحقيقة للفلك الشامل فعلی هذا لا يلزم فی شیء من الصورتين تعدد افراد المبدع واعلم ان فاعل اشکال الاعضاء فی الحيوان ومقاديرها واوضاعها المختلفة التی يلاحظ فی کل منها منفعة خاصة يجب ان لا يکون قوة طبعية عديمة الشعور تسمی بالمصورة حتی احتيج الی تجشم اعتذار لدفع لزوم کون الحيوان کرة واحدة او مجموع کرات متعددة علی ما فصل فی موضعه فان کل فطرة سليمة تشهد علی ان مثل هذا الترصيف المحکم والترتيب الانيق الذی عجزت العقول عن الوصول الی غايات منافعها يستحيل صدوره من شیء عديم العلم والادراك وهو ظاهر ولا من النفس ايضا سواء کانت ناطقة او غير ناطقة اما اولا فلان النفس لا تحدث الا بعد البدن

الطبيعيات

اثبات الشكل الطبعي

واما ثانيا فلانا الآن عند كمال علومنا لا نعلم كيفية الاعضاء فى اشكالها و مقاديرها واوضاعها الا بعد ممارسة التشريح فكيف يمكن ان يقع انا كنا عالمين فى ابتداء تكوننا بهذه الامور واما ثالثا فلانا الآن عند ستكمال قدرتنا لا نتمكن من تغير صفة من صفات ابداننا ففى ابتداء الامر عند غاية الضعف كيف قدرنا على تركيب مثل هذه البنية فثبت ان مشكل الابدان وخالقها مدبر حكيم فاطر عليم بواسطة الملائكة الموكلين على عالم الاجرام كما هو راى اساطين الحكمة والتالة كافلاطون ومن قبله من اصحاب المعارج والارتقاء الى الملكوت الاعلى

الطبيعيات فصل فى الحركة والسكون

فصل فى الحركة والسكون لما كان الحركة من الاحوال التى تعرض للجسم الطبعى بما هو هو والسكون مقابل لها تقابل العدم والملكة اراد البحث عنهما فى هذا الفصل فعرفهما اولا لتوقف البحث عن احوالهما على تصور ماهيتهما وقدم الحركة التى هى الملكة على السكون الذى هو العدم فى التعريف لتوقف تعريفه على تعريفها اذ الاعدام انما تعرف بملكاتها فقال اما الحركة فهى الخروج من القوة الى الفعل على سبيل التدريج او يسيرا يسيرا او لا دفعة اعلم ان تعريف الحركة بهذا الوجه مما جرت به عادة قدماء الفلاسفة وتوضيحه ان الموجود اما ان يكون بالفعل من كل جهة كالمبدأ الاول تعالى وضرب من الملائكة او بالفعل من بعضها لوجود وبالقوة من بعضها ضرورة امتناع كونه بالقوة من جميع الوجوه حتى فى كونه موجودا فى كونه بالقوة فيكون الوجود والقوة حاصلا له غير حاصل له

الطبعيات
فی الحرکة
والسکون

هذا ع‌ ومن شان کل ذی قوة ان یخرج منها الی الفعل المقابل لها اذ لو امتنع الخروج الیه فلا قوة علیه وذلک الخروج قد یکون دفعة وقد یکون تدریجا وهو بالمعنی الاعم یعرض لجمیع المقولات لکن الاصطلاح وقع علی استعمال لفظ الحرکة فیما کان خروجا علی التدریج وهذا لا یمکن الا فی الاربع منها کما سیرد علیک وطعن المعلم الاول فی هذا التعریف بکونه متضمنا للدور اذ معرفة التدریج ویسیرا یسیرا متوقف علی معرفة الزمان وکذا اللادفعة المأخوذة فی حدها الدفعة المأخوذ فی حدها الآن الذی هو عبارة عن طرف الزمان والزمان مقدار الحرکة واجاب عنه صاحب المطارحات بان الدفعة واللادفعة والتدریج لها تصورات اولیة لاعانة الحواس علیها فمن الجائز ان نحد الحرکة بهذه الامور ثم نجعل الحرکة معرفة للزمان والآن اللذین هما سببا هذه الامور الاولیة التصور واستصوبه الامام الرازی فی المباحث المشرقیة والحق خلاف ذلک لا لما قیل من انه لا یمکن تعقل التدریج بدون تعقل الزمان سواء قلنا ان تصور التدریج بدیهی اولا اذ کون تعقله متوقفا علی تعقل الزمان غیر مسلم وان توقف ثبوت التدریج علی ثبوت الزمان بل لانه لا بد ان یعتبر فی تلک الامور الانطباق علی امر ممتد غیر قار الذات لئلا ینتقض التعریف بالانتقالات الفکریة التی تقع فی آنات متعاقبة یتوسط بین کل اثنین منها زمان ولیست بحرکة والممتد

على هذا الوجه هو الزمان واجاب عنه بعضهم بان تصور كل من الحركة والزمان بوجه ما بديهى وقد اخذ ذلك الوجه البديهى من كل واحد منهما فى تحديد ماهية الآخر فلا دور ورد ذلك بان تحديد الزمان يتوقف على اخذ الحركة على وجه الاتصال وهو غير بديهى وقد علمت ومع اخذ الانطباق فى تعريف الحركة على تلك الحقيقة الاتصالية فالاولى ان يقرر ان الماخوذ فى تعريف الزمان انما هى الحركة باتصالها بحسب المسافة والماخوذ فى تعريف الحركة انما هو الزمان الممتد المتصل بنفس ذاته لان التى قصد تحديدها انما هى حقيقة الحركة بحسب اتصالها التى لها من قبل الزمان فلا دور ثم اعلم ان لفظة الحركة تطلق على معنيين احدهما توسط الشئ بين المبدأ والمنتهى بحيث اى حد يفرض فى الوسط لا يكون ذلك الشئ قبل وصوله ولا بعده فيه بخلاف حدى الطرفين فهذا هو صورة الحركة وهى صفة واحدة شخصية غير متغيرة بتبدل حدود التوسط اذ كون المتحرك متوسطا ليس لانه فى حد دون حد بل لانه على الصفة المذكورة ثم ان ذلك التوسط وان كان بحسب ذاته واحدا شخصيا مستقرا لكن بواسطة نسبته الى حدود المسافة الغير المتناهية بالفرض مما يقبل انقساما بغير نهاية بالعرض اذ لها حدود بالقوة من جهة اتصال موافاة حدود المسافة فهو مستقر بحسب الذات غير مستقر بحسب النسبة الى تلك الحدود وكما ان كل حد من المسافة المتصلة وكل نقطة فى الخط بين طرفيه لا يكون بالفعل

ولكن بالقوة فكذلك كل كون من هذه الاكوان لا يكون الا بالقوة فهي المعنى من
الحركة متوسط بين صرافة القوة ومحوضة الفعل فلذلك رسموها بانها كمال اول
لما بالقوة من جهة ما هو بالقوة وثانيهما ما يحصل من الاول بسبب استمراره واته
واختلاف نسبته الى حدود المسافة وهو امر متصل منطبق على المسافة منقسم
بانقسامها واحد يوجد تمامه هذا الامر يسمى الحركة القطعية والاول الحركة التوسطية
والتوسطية كانها فاعلة للقطعية مثال ذلك النقطة المنتقلة كراس محروط
ما من السطح يرسم بحركته وسيلانه على ذلك السطح خطا ما فقد يعرض للنقطة
ماسة منتقلة يحصل من استمرارها على ذلك السطح خط يفرض فيه نقط
متوهمة ليس شيء منها فاعلة له او لاجزائه بل متاخرة عنها ففي الحركة شيء
كالخط المرسوم وهو الحركة المتصلة القطعية وشيء كالنقطة الفاعلة للخط وهو الحركة
التوسطية واشياء كالنقط المفروضة فيه التي لم تفعله بل تاخرت عنه وهي
الاكوان المفروضة بحسب افتراض حدود المسافة وفي الزمان ايضا شيء كالراسم
يقال له الآن السيال وشيء كالمرسوم يقال له الزمان المتصل واشياء كالحدود
والنهايات يقال لكل منها الآن بالمعنى الآخر وكل من الامور الثلثة في كل
واحد من الاشياء الثلثة ينطبق على نظيره في الآخرين وليس الباقي مع المتحرك
الا الواحد المستمر من كل منها ضرورة انه لا يكون مع المنتقل خط ما لانه اذ قد فرغ
ولا الحركة بمعنى القطع فقد انقضت ولا الزمان المتصل فقد مضى فاذن انما يكون معه

الطبيعيات
في الحركة
والسكون

الطبعيات
في الحركة
والسكون

من القطع المتوسط ومن المسافة النقطة او ما فى حكمه ومن الزمان الممتد الا الآن واما لوازن المتحرك فمن حيث انه متحرك حالم بعينها حال الحركة فى تحقق الامور الثلثة فيه فانه من حيث انه متوسط بين مبدأ المسافة ومنتهاها مع استمرار مبدأ لنفسه من حيث انه قد انتقل ذهوبهذا الاعتبار كانه شئ ممتد منطبق على المسافة ونفسه من حيث انه وصل الى حد حد لنفسه من حيث انه قطع المسافة الى ذلك الحد اما السكون فهو عدم الحركة عما من شانه ان يتحرك فالتقابل بينهما تقابل الملكة والعدم فالوجود الذى هو بالفعل من جميع الوجوه لا يكون متحركا ولا ساكنا والموجود الذى له جهتا قوة وفعل لا يمكن خلوه عنهما جميعا كالجسم وتقابل ان يقول لنا نعين آنا فى زمان الحركة فنقول الجسم اما ان يكون فيه متحركا فيقع الحركة فى الآن فيلزم بازائه جزء غير متجزء من المسافة لتطابقهما وهو محال او ساكنا فلا تكون الحركة متصلة وقد وضع انها متصلة باتصال المسافة غير متألفة من الاجزاء الغير المنقسمة فيلزم خلو الموضوع القابل عنهما جميعا فيجاب بان الجسم لا يكون فى ذلك الآن متحركا ولا ساكنا لان كلا من الحركة والسكون انما يتحقق فى الزمان لا فى الآن لا يقال اذا لم يكن الجسم متصفا بالحركة فى الآن كان متصفا فيه بسلب الحركة عما من شانه الحركة واى شئ يلزم ان لا يكون الجسم متحركا ولا غير متحرك وهو ارتفاع النقيضين لانا نقول فى الجواب عن الاول ان نقيض الحركة فى الآن هو عدم الحركة فى الآن على ان يكون فى الآن قيدا وظرفا للمنفى الحركة لا للنفى

الطبعيات في الحركة والسكون

اى عدم مهاد عن الثانى بانه لا يلزم من عدم تحركه وسكونه فى الآن خلوه عنهما
فى نفس الامر اذ الحركة فى الآن اخص من اللاسكون ومما يشابه فانتفاؤها
لا يستلزم انتفاء مساوى اللاسكون لتحققه بالحركة لا فى الآن والحاصل ان الآن
ان اخذ ظرفا للاتصاف فنختار ان الجسم متصف فيه بالحركة الواقعة فى
الزمان لا فيه وان جعل ظرفا لوقوع الحركة او السكون فنقول انه لا يقع شئ
منهما فيه ولا يلزم من ذلك خلو الموضوع فيه عن الاتصاف بهما واعلم ان الحركة
لما كانت عرضا قائما بغيره فلا بد له من قابل وفاعل اما القابل لها فلا بد ان يكون
امرا ثابتا حتى يعرض له الحركة فهذا الثابت اما ان يكون امرا بالقوة فقط او بالفعل
فقط او ذا جهتين فالاول محال اذ العرض لا بد له من محل متقوم بالفعل وكذا الثانى
لان ما بالفعل مطلقا قد حصل له جميع ما يجب له ولم يكن له امر منتظر اصلا
وما ليس فيه معنى ما بالقوة لم يتحرك اذ كل متحرك يطلب بالحركة شيئا لم يحصل له
بعد ايضا فان الحركة انتظار على الشئ ويجب ان يكون ما يعرض له شئ متجدد مشتملا
على القوة والاستعداد على ما سيجئ فلا يكون بالفعل مطلقا وقد ظهر ان المفارق
عن المادة لا يعرض له الحركة فيجب ان يكون الحركة موجودة فى شئ مركب مما بالقوة
ومما بالفعل وهو الجسم واما الفاعل للحركة فيجب ان يكون امرا غير الجسم بما هو جسم كما اشار اليه بقوله
وكل متحرك فله محرك غير الجسمية اما ما يتحرك باسباب من خارج مثل المدفوع والمجذوب فلان
حركته من جهة امر خارج عنه ظ واما الذى لا يعرض له محرك من خارج فيكون متحركا من غيره

الطبيعيات في الحركة والسكون

يحتاج الى نظر واستدلال عليه براهين كثيرة نختار منها ثلثة الاول هو ما اشار اليه المص بقوله اذ لو تحرك الجسم بما هو جسم لا لعلة غير كونه جسما لكان كل جسم متحركا لاشتراك الاجسام في الجسمية والتالي كاذب لسكون بعض الاجسام كالارض مثلا فالمقدم مثله واعلم انك لما علمت ان المتحرك هو الجسم و كان الجسم جنسا للانواع الجسمانية فلك ان تقول هذا البرهان منقوض بقولنا ان البياض لو كان اللون الذي يقارنه بياضا لذاته لكان كل لون بياضا وليس كذلك فكون اللون بياضا يحتاج الى علة وهو محال لكنا نقول فرق ما بين الجنس في المركبات الخارجية وبينه في البسائط فان الجنس في الاشياء المركبة يمكن ان يجرد عن جنسيته ويوخذ بحيث يصير نوعا حقيقيا لا بفصل من الفصول بل لنفس طبيعته وذلك لان جنسية الجسم مثلا ليست باعتبار انه مجرد جوهر متكمم غير اخر في شئ اخر كالانسانية والفرسية وغير ذلك اذ هو بهذا المعنى غير مختلف في الاجسام بشئ داخل بل بامر مستضاف اليه من خارج وهو بهذا المعنى لا يصدق على الانسان والفرس وغيرهما لانهما مركبة منه ومن شئ اخر بل يكون مادة لهما فيكون نوعا محصلا لان حقيقته قد تمت وتحصلت في الخارج ولا لما امكن ان ينتقل الجسم من الجمادية الى الحيوانية ومن النباتية الى الحيوانية بل انما يكون جنسا بمعنى انه جوهر ذو طول وعرض وعمق بلا شرط ان لا يكون غير هذا او يكون واذا اخذ هكذا تكون ذا جنس ونعلل لا يلزم ان يكون امرا خارجا عنه لاحقا به اذ يصدق على المتمايز

والمتغذى وغيرهما من الحقائق المختلفة الجسمية انه جوهر ذو اقطار ثلثة و
ان لم يصدق عليها انها جوهر ذو اقطار ثلثة فقط واما اللونية مثلا فلا يمكن
ان يتم لها ذات الا ان تنوع بالفصول ولا يوجد فى الخارج لونية وشئ اخر
غير اللونية يحصل منهما البياض كما يوجد فى الخارج جسمية وصورة اخرى
غير الجسمية يكون الانسان حاصلا منهما فقد تبين ان الجسم تلحقه علل
فى الوجود تجعل هذا الجسم شيئا دون ذلك الجسم لا فصول فى الذهن فقط واما
البرهان الثانى فهو انه لو تحرك جسم من الاجسام عن ذاته لما امكن توهم ان
فى غيره يوجب بطلان حركته ان كان ذلك هو السكون فى حيزه او حصول
هو المطلوب بالحركة اى مطلوب كان وبطلان التالى ضرورة يوجب بطلان المقدم
ومنهم من قرر هذا البرهان هكذا لو تحرك جسم بمجرد جسميته فلو لم يكن له
فى حركته مطلوب لكان اما متحركا الى كل الجهات او الى بعضها والاول يوجب التوجه
فى حالة واحدة الى جهات مختلفة وهو بديهى الاستحالة والثانى يوجب الترجيح
بلا مرجح وهو ايضا محال وان كان له مطلوب وجب سكونه والا لكان المطلوب
بالطبع متروكا بالطبع والتالى باطل لانه ح لا يكون متحركا لذاته لامتناع زوال ما بالذات
وقد فرض كونه كذلك هف فالمقدم مثله واقول فيه بحث اما اولا فلعدم اختصاص هذا الوجه
المذكور بما نحن فيه بل يجرى فيما اذا كان تحرك الجسم بشئ غير الجسمية بل الطبيعة وهو على حالته الطبيعية بل الاولى
ايراده لنفى كون شئ من الحركات ملائما للذات الطبيعية كما هو واما ثانيا فلانه يجوز ان يكون

الطبيعيات
فى الحركة
والسكون

الطبعيات في الحركة والسكون

مطلوب الجسم المتحرك امرًا يستحيل حصوله بالكلية كما في الافلاك مثلاً فلا
يلزم الخلف المذكور على تقدير ان يكون ممكن الحصول انما يلزم سكون الجسم عند
حصوله ان لم يكن له مطلوب اخر واما اذا كان فلا لجواز ان يسنح له كمال بعد كمال
الى غير النهاية ويحدث فيه شوق بعد شوق فيتحرك من غير انقطاع واما البرهان
الثالث فهو ان الحركة امر يحدث دائمًا وكل حادث فله علة فاعلية محدثة
فهو المحرك وهو اما ان تكون نفس المتحرك او غيره والاول بط لان المتحرك من
جهة ما هو محرك مفيد لوجود الحركة والمتحرك من جهة انه متحرك مستفيد لوجود
الحركة ولا يجوز ان يكون شئ واحد من جهة واحدة مفيدًا ومستفيدًا لا ينقض
هذا بمعالجة النفس انها اذ المعالج النفس من حيث ما لها من الطبابة وملكة
المعالجة والمستعلج هي من حيث ما لها من المرض واستعداد قبول العلاج
من جهة التعلق بالبدن فالطبيب معالج والمريض متعالج فموضوع التاثير
والتاثر مختلف فيه واعلم ان الحركة تتعلق بامور ستة وهي المتحرك والمحرك وما
فيه الحركة وما منه الحركة وما اليه الحركة والزمان وقد جرت العادة بتقسيمها باعتبار
امرين من هذه الستة وهما المحرك وما فيه الحركة كما فعله المص ولا انسب تقديم التقسيم
باعتبار الفاعل لكن المص قدم التقسيم باعتبار المسافة وقال ثم الحركة على اربعة اقسام
باعتبار مقولة تقع فيها الحركة ومعنى كون الحركة واقعة في مقولة هو ان يكون للموضوع
في كل آن يفرض من آنات زمان تلك الحركة فرد من تلك المقولة يخالف الفرد الذي

يكون له في ان اخر منها مخالفة نوعية او صنفية وقد يعتقد ها عبارة عن تغير حال تلك المقولة المعينة وهذا باطل لان معنى التسود ليس ان سوادا واحدا يشتد حتى يكون الموضوع الحقيقي للحركة في السواد نفس السواد كيف وذلك الاول في نفسها كانت ناقصة او زائدة والزائدة ليست بعينها الناقصة ولا يتاتى لاحد ان يقول ان ذات الاول باقية وينضم اليه شئ اخر فان الشئ الذي ينضم اليه ان لم يكن سوادا بل يكون شيئا اخر فما اشتد السواد في سواديته بل حدثت فيه صفة اخرى وان كان الذي ينضم اليه سوادا اخر فحصل سوادان في محل اخر بلا امتياز بينهما في الحقيقة او المحل او الزمان هو محال واتحاد الاثنين من السواد غير معقول لانهما ان بقيا اثنين فلا اتحاد وكذا ان انتفيا او انتفى احدهما فقد علم ان شدة السواد ليست ببقاء سواد وانضمام اخر اليه بل بانعدام ذات الاول وحصول سواد اخر اشد منه وههنا بحث وهو انه لو كان معنى وقوع الحركة في مقولة هذا الذي ذكر يلزم ان لا يتحقق حركة في مقولة لان الانتقال من فرد من مقولة الى فرد اخر انما يتصور اذا كانت الافراد موجودة بالفعل وليس كذلك والا لزم تتالي الانات وانحصار ما لا يتناهى من الموجودات المترتبة بين حاصرين وجوابه ان تلك الافراد وان لم تكن موجودة متميزة بالفعل لكنها موجودة بالقوة القريبة من الفعل يعني ان لو فرض انقطعت الحركة في

الطبعيات
في الحركة
والسكون

تلبس المتحرك بفرد مخصوص من تلك الافراد فيه ورده هذا بانه يلزم ان لايكون للمتحرك الآني في زمان الحركة مكان بالفعل ر و للمتحرك الكمي كم بالفعل وهو بط ايضا واجاب عنه العلامة الدواني بان المتحرك انما يتصف بالفعل حال الحركة بالتوسط بين تلك الافراد وذلك التوسط حالة بين صرافة القوة ومحوضة الفعل والقدر الضروري هو ان الجسم لا يخلو من تلك الاعراض التوسط فيها واما انه لا يخلو من افرادها بالفعل فليس ضروريا ولا مبرهنا عليه بل البرهان ربما اقتضى خلافه هذا كلامه لا يخفى ما فيه فان المتحرك في الاين مما احاط به جسم في كل آن فرض فبالضرورة له اين بالفعل والا فيلزم الخلاء وهو مح و ايضا الافلاك غير منفكة عن الحركة الوضعية فيلزم ان لا يكون لها وضع ما في وقت من الاوقات والحق ان افراد المقولة التي تقع فيها الحركة ليست منحصرة في الافراد الآنية بل لها افراد آنية هي معيار السكون وافراد زمانية تدريجية الوجود منطبقة على الحركة بمعنى القطع بل هي عينها على مذهب بعضهم فيكون للمتحرك ما دامت الحركة باقية على اتصالها فرد واحد زماني متصل غير قار هو مقدار بالعرض متضمن لجميع الحدود التي فرضت للمتحرك في آنات زمان الحركة يكون نسبة تلك الحدود اليه نسبة النقط الى الخط والخطوط الى السطح فالفرد الزماني حاصل للمتحرك بالفعل من دون فرض اصلا واما الافراد الآنية والزمانية التي هي حدود ذلك الفرد وابعاضه فهي حصولها بمجرد الفرض فلا يلزم خلو الجسم

الطبيعيات
في الحركة
والسكون

عن المقولة المتحرك فيها ولا تتالى الآنات والآنيات ولا انحصارها غير المتناهى
بين الحاصرين اذ لا يوجد فرد واحد آنى منها فى حال الحركة فضلاً عن تتابع
الآنيات منها وكونها غير متناهية ومما قررناه وبيناه قد ثبت وتحقق عند
البصير المحدق وجود الحركة القطعية التى هى ذات هوية متكممة اتصالية
منقسمة انقسام المقادير الى لا نهاية من الاجزاء المتشابهة فى الحد والاسم
سواء كانت عين المقولة التى وقعت فيها الحركة او غيرها ولاثباته وجه آخر
مذكور فى الجلسة الملكوتية بيانه ان المتحرك ما دام متحركاً له باعتبار الحركة
التوسطية حالة شخصية بسيطة غير منقسمة متوسطة بين المبدأ
والمنتهى وهى ليست منطبقة على شئ من اجزاء المسافة ولا لازم الانطباق
بين المنقسم وغير المنقسم بل ليس لها الا الانطباق على الحدود المفروضة
فى المسافة لا المقادير التى هى واقعة بين تلك الحدود فلو لم يتحقق فى الخارج الا
الحركة التوسطية يلزم ان لا ينال المتحرك شيئاً من اجزاء المسافة فيكون لا محالة ينتقل
من حد الى حد آخر بلا موافاة قدر من المسافة تكون بينهما فيلزم طفرات غير متناهية
بحسب اجزاء غير متناهية تتفرض بين الحدود المفروضة الغير المتناهية فيكون جميع الحدود
حركة وجميع المقادير طفرة وهذا اشد انحاء الطفرة حيث يطفر فى جميع اجزاء المسافة آفلا
نظر بالنقض والمنع والمعارضة اما اولاً فلانتقاضه فيما اذا فرض نقطة تكرار سمخروط مارة على
خط من سطح فلا محالة تلاقى تلك النقطة جميع اجزاء الخط مع انه لا انطباق للنقطة

فقالوا هي القار الثابت وانا نقول بالوجود القار للحركة التوسطية وشكوكهم لا تتعرض لنفيه فافهم بحر العلوم رحمه الله

الطبيعيات في الحركة والسكون

بالقياس الى الخط لانقسامه وعدم انقسامها فكذلك حكم الحركة التوسطية بالقياس الى المسافة واما ثانيا فلانه وان سلم انه لا موافاة بحسب آنات الحركة لاجزاء المسافة في كل آن فرض من آنات زمان الحركة لكن لا نم انه لا موافاة لها في ذلك الزمان فان ملاقاة الغير المنقسم مع المنقسم وان استحال في الآن لكن لا يستحيل في الزمان وهذا كما ان الانطباق الآني لا يمكن بين الخط المستقيم والمستدير ولكن الانطباق الزماني بينهما ممكن بل متحقق واما ثالثا فلان نسبة الحركة التوسطية الى الحركة المتصلة لما كانت كنسبة القطرة النازلة او الشعلة الجوالة الى الشئ المتصل المستقيم والمستدير فلو لم يكن لها الا موافاة الحدود دون اجزاء المسافة لم يكن ما يفعله ويرسمه متصلا واحدا بل اشياء غير منقسمة متفاصلة سواء كان المرسوم موجودا عينيا او خياليا فقد ظهر مما ذكرنا انه مع قطع النظر عن وجود الحركة المتصلة ومما يجب للمتحرك باعتبار الحركة التوسطية موافاة جميع اجزاء المسافة وحدودها فموافاتها ليست دليلا على وجود المرسوم من الحركة بل على وجود الراسم منها لا غير ولما انه يجب علينا ان نذكر بعضا من الشبه الواردة على ثبوت الحركة الاتصالية في الخارج مع وجوه انحلالها بقياس مبناها عليها لان كثيرا من الشكوك الواردة على اتصال الجسم يبتنى عليها فلذا قلنا انه تنذكر من تلك الشكوك كما وعدنا في اوائل الكتاب فمنها ان المتحرك ما لم يصل الى المنتهى لم توجد الحركة تماما اذا وصل اليه فقد انقطعت الحركة والجواب ان امتناع وجودها في آن الوصول

الى المنتهى وكذا فى كل آن من الآنات مسلم ولا يلزم منه امتناع وجودها مطلقا لان رفع الخاص لا يستلزم رفع العام بل الحركة بمعنى القطع انما توجد فى زمان نهايته آن وصول الجسم الى المنتهى فان قيل الحركة بمعنى القطع لا تتصف بالوجود العينى قبل الوصول الى الغاية ولا حال الوصول اليها اما لما مر ولا بعده كما لا يخفى فلا تتصف بالوجود العينى قلنا ان اردت بقولك قبل الوصول الى الغاية آنا قبل الوصول اليها فالترديد المذكور غير حاصر وان اردت به اعم من ان يكون آنا وزمانا نختار انها موجودة فى نفس زمان هو قبل آن الوصول الى الغاية وطرفها موجود فى ذلك الآن وكل جزء منها فى جزء من ذلك الزمان وفيه تامل سيظهر لك ومنها انه لو كانت الحركة المتصلة القطعية موجودة يلزم من اتصال الماضية منها بالمستقبلة اتصال الموجود بالمعدوم والجواب انه ان اريد بالمعدوم المعدوم فى الحال الذى هو الحد المشترك بين الماضى والمستقبل فالحركة التى فى الماضى ايضا معدومة بهذا المعنى وان اريد به المعدوم مطلقا فلا نسلم ان الحركة المستقبلة معدومة فى الزمان المستقبل فالذى يلزم ليس الا اتصال الكائن فى الزمان الماضى بالمعدوم فى الحال الكائن فى الزمان المستقبل بحيث يحصل منهما موجود متصل واحد شخصى متحقق فى مجموع الزمانين ولا استحالة فيه بل هو عين المدعى ومنها ان الماضى من الحركة لو كان موجودا فاما ان يراد وجوده مقارنا لوصف المضى فيلزم ان يكون موجودا او معدوما اذ لا معنى للمضى

الطبعيات
فى الحركة
والسكون

الطبيعيات في الحركة والسكون

الا الانقضاء وان كان مقارنا لوصف الحضور ثم زال الوجود بزوال الحضور فيلزم ان يكون موجودا في آن فلا يكون موجودا في آن لا يكون موجودا في الماضي وعليه يقاس مقارنة الوجود للاستقبال الجواب ان الماضي من الحركة موصوف بوصف الانقضاء بالقياس الى الآن لا في نفس الزمان الماضي ولا بحسب الواقع مطلقا فيسلب عنه الوجود المقيد بكونه في الآن ولا يسلب عنه في الآن الوجود المطلق فالآن انما يكون ظرفا لسلب وجوده فيه وليس ظرفا للحكم بسلب مطلق الوجود في الاعيان وبين المعنيين فرق بعيد وكذا القول في المستقبل من الحركة حركة في الكم كالنمو وهو ازدياد مقدار الجسم بسبب اتصال جسم آخر على وجه يكون للزيادة مداخلة في الاصل مدافعة اجزاء الى جميع الاقطار على نسبة طبيعية كما يكون في سن الحداثة فقولنا ازدياد مقدار الجسم شامل للتخلخل فيخرج بقولنا بسبب اتصال جسم آخر وبقولنا على وجه يكون للزيادة مداخلة في الاصل يخرج الازدياد الحاصل للجسم بسبب اتصال جسم آخر بسطحه الخارج وبقولنا مدافعة اجزائه الى جميع الاقطار خرج السمن فانه في العرض والعمق وبقولنا على نسبة طبيعية خرج الورم في جميع الاقطار والذبول عكسه وهو انتقاص مقدار الجسم بسبب انفصال بعض الاجزاء عن جميع اقطاره على التناسب كما في سن الشيخوخة مليك بمقايسة قيوده على قيود النمو وههنا بحث مشهور تقريره ان النامي اما ان يكون فيه شيء ثابت اولا يكون فان كان فهو اما ان تكون الصورة فقط

او المادة فقط او المجموع اما الاول فهو محال لان الصورة يستحيل بقاؤها عند
تبدل المادة لاستحالة انتقال الصورة واما الثاني فلا يخلو اما ان يكون الثابت
كل المادة او الثابت هو البعض الذي كان منها كالاصل والتغير انما يقع
في الزائد والاول باطل لانه دائما يتصل به شيء وينفصل عنه اخر والجسم غير باق
مع الفصل والوصل وكذا الثاني لان الغذاء اذا اتصل به وشابهه بان صار
الكل متصلا واحدا والطبيعة واحدة امتنع ان يحكم على بعض الاجزاء بالثبات
والبقاء وعلى بعض اخر بجواز التبدل والتغير مع اتحاد الطبيعة والماهية وان
لم يتصل لم يتحد معه فالوارد ما صار غذاء له فلا منافيه واما الثالث هو ان يكون
الباقي مجموع المادة والصورة اذ لم يكن المادة باقية ولا الصورة باقية فلم
لا يكون المجموع باقيا وان لم يكن فيه شيء ثابت فلا يتحقق حركة اصلا لان بقاء
الموضوع شرط في تحققها كيف وزمان حركة النمو منقسم الى غير النهاية وبازائه
مراتب في الزيادة هي افراد المقولة التي هي كم في هذه الحركة فاذن يلزم ان يكون
هناك اشخاص متتالية غير متناهية في زمان محصور وهو محال ويمكن ان يجاب
عنه بان في الجسم النامي اجزاء اصلية غير متبدلة وهي الحافظة للصورة النوعية
الشخصية واجزاء متبدلة هي سبب لظهور كمالات تلك الصورة فالمتحرك في النمو والذبول هو الاجزاء
الاصلية مع الصورة النوعية واما قوله لان الزيادة الغذائية لما وصلت اتصلت بالاصل
وتشبهت بطبيعته لم يكن البعض اولى بالبقاء والبعض الاخر بالتبدل فجوابه ان الاصل

الطبعيات في الحركة والسكون

الطبيعيات في الحركة والسكون

ما يتميز عن الزيادة في الاستحكام والقوة فهو بما فيه من الصورة النوعية مبدأ الامتداد تلك الزيادة وتحليلها فتصير تلك الزيادات والنقصانات كالصفات المتعاقبة على تلك الاصل ويؤيد ذلك ما يؤول اليه كلام الشيخ الرئيس في طبيعيات الشفاء من ان الباقي في النامي بعض المادة الاولى والنوع من الصورة وان النوع هو النامي بمعنى انه الزائد في مقدار خلقته بسبب مادته لا المادة ولا المقدار فان المادة الباقية لم يزد مقدارها بل انضاف اليها مادة اخرى فحصل مجموع اعظم مما كان اولا اعني المادة الباقية فقط واعترض عليه المحقق الدواني في شرح الهياكل بان هذا تصريح بنفي الحركة الكمية في النمو حقيقة ضرورة تبدل الموضوع بزوال شخص منه وحدوث اخر من نوعه مع بقاء النوع اقول لعل الشيخ اراد من النوع من الصورة الصورة النوعية لتخصص ويكون مراده من النوع هو المنوع على طريقة المشهورة لا يقال المتحرك هو القابل للحركة والصورة في الجسم هي الفاعلة للحركة على رأيهم فكيف يكون شيء واحد قابلا وفاعلا لانا نقول هي متحركة من حيث ذاتها ومتحركة من حيث اشتمالها على بعض المادة الاولى فلا منافاة لاختلاف الحيثيتين بقي شيء اخر وهو ان اثباتهم الحركة في النمو والذبول ينافي قولهم بتجدد بدن الانسان حيث ارادوا اثبات ان نفسه غير جسمية وقد انكر صاحب المطارحات الحركة الكمية واستدل على نفي النمو والذبول بان النمو انما هو تخلل بعض الاجزاء في الجسم وللاجزاء الاولية

الطبيعيات في الحركة والسكون

مقداره باق بحاله وقد انضم اليه مقدار الاجزاء الواردة فليس ههنا زيادة في
مقدار جسم واحد اصلاً بل انضمام جسم ذي مقدار الى جسم اخر مثله والذبول
انما هو تحلل بعض الاجزاء عن الجسم وانفصاله عنه فليس فيه ينقص مقدار
جسم واحد بل الاجزاء الباقية باقية على مقدارها وانما انفصل عنها جسم
اخر له مقدار فلا يخ الامر فيهما عن حركة بعض الاجزاء الخارجية الى اجزاء الجسم
بالاتصال وحركة بعض اجزاء الجسم الى الخارج بالانفصال ففي بالذات حركة
اينية وبالعرض حركة كمية واجاب عنه الكاتبي في شرح الملخص بانه لاشك ان
الاجزاء الاصلية زادت عند النمو على ما كانت عليه قبل ذلك ضرورة دخول الاجزاء
الزائدة في منافذها وتشبهها بها وفي الذبول نقصت عما كانت عليه انكار هذا
مكابرة ورد ما كم السيد الشريف في حواشيه على شرح حكمة العين بين المعترض
والمجيب بقوله ان كان اتصال الزائدة بعد المداخلة بالاصلية بحيث يصير المجموع
متصلاً واحداً في نفسه فالامر كما قاله المجيب والا فالامر كما قال المورد قال المحقق الدواني
ان الجسم النامي ليس متصلاً واحداً وكذا الجزء الغذائي ضرورة كونهما ممتزجين
وبقاء صور البسائط في الممتزجات كما قرره في موضعه فكيف يصير مجموعهما متصلاً
واحداً في نفسه ثم على تقدير التنزل فلابد من ان ينعدم المنفصلان ويحدث جسم اخر
متصل كما حقق في مقامه فينعدم الجسم بالنمو ويحدث جسم اخر وهذا ايضاً مستلزم لانتفاء
الحركة الكمية في النمو لتبدل الموضوع وان اراد بكونهما متصلاً في نفسه المداخلة التامة فذلك لا يحقق الحركة

اى الاتصال الحقيقى ...

فى الكوضرورة انه لم يزد مقدار جسم واحد اصلاً اذ المقدار الزائد قائم بمجموع الاجزاء
الجديدة والقديمة انتهت عبارته ولقائل ان يقول الاتصال ههنا بمعنى
صيرورة الجسمين جسماً واحداً طبعياً منقسماً الى اجزاء مقدارية متشابهة
الماهية متحدة الوجود قبل القسمة وان كان مركباً من اجزاء أُخر متباينة
الماهية والوجود فالاتصال بهذا المعنى يمكن ان يتحقق بين الغذاء المتغذى
بعد فعل الغاذية وصيرورته شبيهاً بالمتغذى والجسم النامى متصل واحد
فى نفسه بمعنى ان له اجزاء وهمية متحدة الماهية والوجود وان لم يكن
متصلاً بمعنى عدم تركيبه من الاجسام وتحقق الاتصال بهذا المعنى بين
الجسمين لا يوجب اتحادهما وانما يوجب ذلك الاتصال بالمعنى الاخر وقال
العلامة القوشجى فى شرح التجريد ان النمو والذبول حركة كمية موضوعها باق
بعينه فان زيد الطفل بعينه زيد الشاب وان عظمت جثته وكذا
زيد الشاب هو بعينه زيد الشيخ وان نقصت جثته والسر فى ذلك ان
العظم والصغر فى مقدارهما وهو ليس من مشخصاتهما وكذا الحال فى السمن
والهزال فى ان موضوعهما شخص واحد قد شنع عليه كل من نظر فى كلامه بانه
لو اراد بقوله فان زيد الطفل هو بعينه زيد الشاب ان نفسهما المجردة واحدة فمسلم لكن
لا يجديه نفعاً اذ هى ليست موضوع الحركة الكمية وان اراد ان هذا البدن بعينه ذلك البدن
فكيف وتبدل كثير من اجزاء الاول وانضم الى ما بقى اكثر منه اقول له ان يقول ان النامى

هو مجموع النفس والبدن وقد يطلق عليه الجسم باعتبار الذي يكون به جنساً وان لم يطلق عليه باعتبار كونه مادة وقد اشرنا اليه قبل هذا وتشخص المجموع من حيث هو المجموع وكذا وحدته العددية محفوظ بتشخص النفس ووحدتها واذا صدق على المجموع الجسم بالذات صدق عليه انه متكمم واذا كان محفوظ الوحدة الشخصية متزايد الكمية ومتناقصها فيصدق عليه انه متحرك حركة كمية في النمو والذبول لبقاء الموضوع وتوارد افراد المقولة عليه لا يقال لو تحقق الحركة في الكم يلزم تحقق مقدار غير قار بناء على ما هو الحق من اتصاف الموضوع بفرد زماني تدريجي مما فيه الحركة في زمان الحركة فيلزم ان لا يكون الكم الغير القار منحصراً في الزمان مع انه يظهر من كلامهم الانحصار لانا نقول مرادهم من الغير القار ما يكون فيه مجتمع الاجزاء حدوثاً وبقاء معاً لا بحسب الحدوث فقط والكم الذي يتحرك فيه الجسم وان كان تدريجي الحدوث لكنه ثابت البقاء وكذا الزاوية الحادثة من مفارقة خط عن خط مع ثبات نقطة مشتركة بينهما او السطح والجسم التعليمي الحادثان من قطع الجسم وفيه نظر اما اولاً فلان معنى ازدياد الشئ في الكم وانتقاصه فيه ليس هو ان يكون هناك كمية واحدة بعينها وقد انضمت عليها كمية اخرى او انفصلت عنها فان هذا ممتنع كيف قد علمت ان المتصل بالذات مما ينعدم بطريان الوصل والفصل عليه والمعدوم لا يتصف بالزيادة ولا بالنقصان بل معناه كون ذلك الشئ

بحيث يتلبس في كل آن فرض بفرد ولا يكون هذا الفرد حاصلاً له في آن آخر سابق عليه او لاحق به فاذن لا يمكن ان يكون في الجسم كمية حادثة متدرجة باقية مجتمعة واما ثانياً فلانه لا يدفع النقض عن الخط الحاصل من حركة الكرة على السطح المستوى فانه تدريجي الحدوث والبقاء جميعاً فالاولى ان يجاب بان المراد من الغير القار ما يكون كذلك بالذات بمعنى انه لا يتصور كونه دفعياً اصلاً وغير الحركة والزمان ليس من هذا القبيل اذ ما من شيء من تلك الامور الا ويوجد له فرد ثابت نعم عدم القرار ما يعرض لها بتبعية الحركة اعلم ان العلامة الشيرازي جعل في شرحه لكليات القانون السمن والهزال من اقسام الحركة الكمية اذ قال اما الحركة في الكم فهي اما ان تكون الى الازدياد او الى الانتقاص والتي الى الازدياد اما ان تكون بورود مادة اخرى وهو النمو والسمن او لا يكون كذلك وهو التخلخل والتي الى الانتقاص اما ان تكون بافناء شيء من المادة وهو الذبول والهزال او لا يكون كذلك وهو التكاثف وحركة في الكيف كتسخن الماء وتبرده مع بقاء صورته النوعية وتسمى هذه الحركة استحالة ويجب ان يعلم ان تلك الحركة لا تقع في جميع الكيفيات بل انما تقع فيما يقبل الاشتداد والتضعف بمعنى ان محله يشتد فيه لا بمعنى ان نفسه يشتد وقد علمت ذلك وكما لا يتصور حركة في الاين وهي انتقال الجسم من مكان الى مكان بل من اين الى اين آخر على سبيل التدريج وتسمى نقلة وهو ظ وحركة في الوضع وهي ان يكون في الجسم المتحرك

حركة على سبيل الاستدارة فان اجزاءه تباين اجزاء مكانه اوما فى حكم مكانه من
نسبته الى غيره من الاجسام وقد يلازم كله مكانه فقد اختلف نسبة اجزائه
الى اجزاء مكانه على سبيل التدريج ولم يختلف نسبة مجموع الجسم الى مجموع
مكانه من حيث كونه متحركا بهذه الحركة فلا ينتقض عكسه بالكرة المدحرجة واعلم
ان الجسم قد يكون متحركا فى الوضع فقط كالكرة المتحركة على اخذ اقطاره بشرط ان
لا يفارق مكانها وكذا البيضى اذا تحرك على قطره الاطول والعدسى اذا تحرك على قطره
الاقصر وكذا الاسطوانة القائمة والمخروط القائم اذا تحركا على سهمهما وقد يكون متحركا فى
الوضع والاين معا لكن احدهما تكون بالذات والاخرى بالعرض كالكرة المدحرجة
والشخص القائم اذا صار قاعدا فلا ينتقض طرده بالثانى كما توهم وليس قوله ويلازم
كله مكانه داخلا فى التعريف كما زعمه صاحب الحواشى بل التخصيص مادة المثال من
غير هذه الحركة لئلا يقع الاشتباه بينها وبين غيرها واعلم ان الجوهر لا يقع فيه
حركة والا لكان الانتقال فيه اما من شخص منه الى شخص آخر او من نوع الى نوع آخر
فان كان الاول فما تغيرت الصورة الجوهرية فى ذاتها بل انما تغيرت فى عارض فيكون
استحالة لا كونا وان كان الثانى ففى كل آن يتحقق جوهر آخر لامتناع تحقق الاتصال
الوحدانى بين امور متخالفة بالماهية فيكون بين جوهر وجوهر انواع جواهر متناهية بالفعل
وهذا محال هذا بخلاف الكيف فانه مما يقبل الاشتداد والتنقص فيمكن وجود كيفية واحدة مستمرة
من مبدأ زمان الحركة الى منتهاه لا يكون له جزء ولا حد الا بحسب الفرض وهذا لا يتصور

الطبيعيات
فى الحركة
والسكون

الطبيعيات في الحركة والسكون

الا في الحال بالنسبة الى المحل الذي يتقوم بدونه فلا يمكن للصورة بالقياس الى المادة فالكون والفساد لا يكونان بحركة والبواقي من مقولات العرض لا تقبل الا بالعرض اما الاضافة فانها ان كانت عارضة لمقولة تقع فيها الحركة فهي متحركة بتبعيتها والا فلا فان الماء اذا تحرك في السخونة فقد انتقل من الاشد الى الاضعف او بالعكس على التدريج بالتبعية وكذا الانتقال من الاعلى الى الاسفل تابع للانتقال من اين الى اين والانتقال من الاكبر الى الاصغر تابع للانتقال الكمي من الاشرف في الوضع الى الاخس فيه تابع للانتقال الوضعي واما الجدة فتبدل الحال فيها انما هو اولا في الاين فالحركة فيها بالعرض لا بالذات فالحركة اولا في العمامة بحسب الاين ثم في التعمم وفي السلاح ثم في التسلح واما متى فان وجوده للجسم بتوسط الحركة فان كل حركة كما سيأتي في متى فلو كان فيه حركة لكان لمتى متى آخر وهو محال اما الفعل والانفعال فليس فيهما حركة لان الحركة خروج عن هيأة قارة الى هيأة قارة لانه لو كانت عن هيأة غير قارة لما كان خروج عنها وترك لها بل معان في تلك الهيأة مثلا ان كانت الحركة من التسخن الى التبرد وكان الجسم في حالة تسخنه يتبرد فانه لم يخرج عن التسخن حتى يكون قد تحرك في مقولة ان ينفعل فان كان قد ترك التسخن فالحركة في غير مقولة ان ينفعل هذا ما ذكره هنا في التحصيل في نفي الحركة في مقولة ان يفعل و ان ينفعل واقول توضيح ذلك ان الحركة في كل مقولة كما مر عبارة عن ان يكون للموضوع في كل آن من آنات زمان تلك الحركة فرد من تلك المقولة وهذا

لا بتصوره في غير القارة من المقولات كمقولة متى وان يفعل وان ينفعل وكذا
الحال في كل هيأة غير مستقرة من حيث انها غير مستقرة كالحركة والزمان اذ
لو تحرك شئ في مقولة متى مثلاً يلزم ان يكون له في كل آن يفرض من زمان حركته
سنة او شهر او غير ذلك فيكون انتقاله من سنة الى سنة او من شهر الى شهر دفعيًا
وعلى هذا القياس حكم المقولتين الباقيتين اذ يؤخذ في مفهوميهما التدرج وعدم
الاستقرار فانهما التاثير والتاثر على نهج التجدد والاتصال وحكم المسافة من حيث انه
مسافة كذلك فلو تحرك جسم في المسافة من تلك الحيثية يلزم ان يكون انتقاله
من فرسخ الى فرسخ او من ميل الى ميل دفعيًا بالبيان المذكور وبما ذكرنا ظهر تحقيق كلام
الشيخ حيث قال في الشفاء يشبه ان يكون الانتقال في مقولة متى دفعيًا لان الانتقال
من سنة الى سنة ومن شهر الى شهر يكون دفعة ونقول ايضًا ان كل حركة باعتبار المحرك
فهي اما ذاتية او عرضية لان القوة المحركة اما ان تكون موجودة في المتحرك من حيث انه متحرك
او لا تكون موجودة فيه من تلك الحيثية فالحركة في الاول ذاتية وفي الثاني عرضية
وكل حركة ذاتية فهي اما طبعية او قسرية او ارادية لان القوة المحركة الموجودة في المتحرك
بما هو متحرك اما ان تكون باعتبار كونها مستفادة من خارج اي امر مباين للمتحرك في
الاشارة الحسية او لا تكون وان لم تكن مستفادة من خارج فاما ان يكون لها شعور او لا يكون
فان كان لها شعور فهي الحركة الارادية سواء كانت على نهج واحد كما في الافلاك او لا على نهج واحد كما في
الحيوانات وان لم يكن لها شعور فهي الحركة الطبعية سواء كانت على نهج واحد كما في العناصر او لا

الطبعيات
في الحركة
والسكون

على نهجٍ واحدٍ كما في النباتات وان كانت مستفادة من خارج فهي الحركة القسرية
فالفاعل للحركة القسرية طبيعة الجسم المقسور لكن مع انضمام ميلٍ قسري
اليها بان يكون القاسر علة معدة له ولو كان القاسر فاعلاً للحركة القسرية او للميل
القسري لانتفى كل منهما بانتفائه وليس كذلك ومما يناسب هذا المقام ان الحركة
ضرورة ان الحركة القسرية وكذا اشتدادها يوجد كل منها مع انتفاء القاسر اولى
لما كانت امراً متجدد الذات متدرج الحصول فلابد ان لا يكون علتها امراً ثابتاً غير
متغير اصلاً والا يلزم تخلف المعلول عن علته التامة وهو محال فالطبيعة مثلاً
اذا كانت على مرتبة ثباتها كان مقتضاها ثابتاً فلم تكن مقتضية للحركة اذ هي متجددة
شيئاً فشيئاً والثابت من حيث انه ثابت لا يكون علة للمتغير كما بيّنا ففي اقتضائها للحركة يجب ان
يلحقها ضرب من تبدل الاحوال لا يقال للحركة حيثيتان احدهما حيثية ذاتها وهي توسط
الجسم بين مبدأ المسافة ومنتهاها وهي بهذا الاعتبار ثابتة باقية من اول زمان الحركة
الى آخره والثانية حيثية النسب التي تلزمها وهي بهذا الاعتبار متجددة منقضية غير
ثابتة فالحركة من الحيثية الاولى مستندة الى القوة المحركة دون الحيثية الاخرى فهذه
الحيثية مستندة الى تلك الحيثية لانا نقول الكلام في استناد هذه الى تلك عائد
بعينه فالحركة الطبيعية يجب ان يكون لها علة متجددة هي مجموع امرين احدهما ثابت
وهي الطبيعة وثانيهما متجدد وهي الوصولات الى حدود متجددة متبدلة يكون تلك الوصولات
حالات غير ملائمة للطبيعة والا لم تصر متروكة فتوجب الطبيعة بشرط وجود
تلك الحالات العود الى الحالة الطبيعية وعند حصولها تنقطع الحركة لانتفاء

الطبيعيات
في الحركة
والسكون

احد جزئی علتها وهی الحالات المتجددة وکما ان العلة ذات جهتین جهة ثبات وجهة تجدد کذلک المعلول باعتبار التوسط والقطع الثانی للثابت والمنقضی للمنقضی ولقائل ان یقول الکلام فی علة تجدد الحالات الغیر الطبیعیة کالکلام فی علة تجدد اجزاء الحرکة لکن یجاب بان الطبیعة مع کل حالة غیر ملائمة علة للحرکة ومع کل حرکة علة لحالة اخری غیر تلک الحالة لئلا یلزم الدور فلا تزال الحالات موجبة للحرکات والحرکات معدة للحالات علی الوجه المستمر الغیر الدائر الی ان تعود الطبیعة الی الحالة الطبیعیة وکذا الکلام فی النفس بالنسبة الی الحرکة الارادیة وذلک لان النفس فی ذاتها ثابتة مقتضاها ثابت فلا تکون الحرکة الارادیة مقتضی النفس فلا بد من انضمام امر الیها وذلک الامر لیس هو التصور الکلی لان نسبته الی جمیع الجزئیات علی السویة بل التخییلات الجزئیة المنبعثة

لا حاجة الیه لان التصور الکلی امر ثابت فلا یکون علة لغیر ثابت ۱۲ بحر العلوم

عنها الارادات الجزئیة المتجددة الموجبة لجزئیات الحرکة وتجدد کل من الارادة والحرکة بتجدد الاخری علی جهة الاتصال کما عرفت فی الحرکة الطبیعیة ولا یخفی علی المتفطن انه کما لا یجوز ان یکون فاعل الحرکة ثابتا محضا بلا تبدل حال بعد حال کذلک حکم القابل لها فکل ما یقال فی تصحیح نسبة الحرکة الی الفاعل یجب ان یقال مثل ذلک فی تصحیح نسبتها الی القابل

فصل فی الزمان

فصل فی الزمان مطالب هذا الفصل ثلثة الاول فی التنبیه علی انیة الزمان الثانی فی تحقیق ماهیته الثالث فی بیان کونه غیر مقطوع البدایة والنهایة وقبل الخوض فی المطالب ینبغی ان یعلم ان الناس قد اختلفوا فی الزمان اختلافا عظیما فمنهم من اثبت له وجودا عینیا

الطبیعیات
فصل فی اثبات الزمان

قوله فصل فی الزمان انما اخر البحث عن الزمان عن مباحث الحرکة لانه من العوارض الذاتیة لها وهی من الامور العارضة للجسم لذاته والبحث عن عوارض الموضوع مقدم علی البحث

الطبيعيات في اثبات الزمان

ومنهم من نفى وجوده الا بحسب الوهم والمثبتون لوجوده منهم من جعله جوهرًا ومنهم من جعله عرضًا والجاعلون له جوهرًا منهم من جعله جوهرًا افق سيّالًا غير جسماني فرقة (ای المجردات ۱۲) منهم زعمت انه الواجب الوجود لذاته تعـ ومنهم من جعله جوهرًا جسمانيا هو الفلك الاعلى والجاعلون له عرضًا اتفقوا على انه عرض غير قار فهو اما نفس الحركة او غيرها فهذا تفصيل المذاهب واما حجة كل فريق فحجة المنكرين لوجوده امور الاولى انه لوكان موجودًا لكان منقسمًا والا لزم ارتفاع التقدم والتاخر عن الموجودات وهو باطل بالبداهة ولزم ان يكون وقت وجود الحادث ووقت عدمه واحدًا فيلزم كونه موجودًا ومعدومًا وهو محال اذا كان منقسمًا كان بعضه منقضيا وبعضه متجددًا اذ لوكان حاصلًا بجميع اجزائه لعاد المحال المذكور فيكون بعضه ماضيًا وبعضه مستقبلًا وهما معدومان الآن واما الآن الغير المنقسم المحفوف (ای المحفوف بالماضی والمستقبل ۱۲ علم) فلم يكن له وجود اما عندنا فلانه طرف الزمان والشئ اذا لم يكن موجودًا امتنع ان يكون طرفه موجودًا واما عند مثبتيه فلان الطرف لا يوجد الا اذا وقع قطع لذى الطرف والزمان عندهم غير مقطوع من الجانبين والجواب ان الوجود المطلق اعم من الوجود في الآن او في الماضي او في المستقبل ولا يلزم من رفع الاخص رفع الاعم فكما ان المكان اذا كان موجودًا لا يلزم ان يكون موجودًا في المكان او في طرف منه كذلك الزمان اذا كان موجودًا لا يلزم ان يكون موجودًا في الماضي او في المستقبل او في الآن الذى هو طرفه والحجة الثانية لو كان الزمان موجودًا لكان

بعض اجزائه قبل البعض كما بينا فتلك القبلية لا تكون بالذات اما اولاً فلان العلة من حيث هي علة واجبة الحصول مع المعلول وههنا يمتنع حصول الجزء المتقدم مع الجزء المتأخر واما ثانياً فلان الجزء المفروض علة اما ان يكون علة لماهية الجزء الاخر او للازم من لوازم ماهيته او لامر عارض له او نقول هكذا اما ان يكون علية الجزء المتقدم لماهيته او للازم من لوازم ماهيته او لامر عارض له فعلى الاولين يلزم كونهما متخالفين بحسب الماهية والا لزم كون العلة علة لنفسها وهو محال فكل جزء يفرض في الزمان يجب ان يكون مخالف الماهية للجزء الاخر لكن الاجزاء الممكنة الانفراض في الزمان غير متناهية ولتخالفهما بحسب الماهية لا يتوقف امتياز بعضها عن بعض على الفرض فما يمكن له من الاقسام الغير المتناهية يجب ان تكون حاصلة بالفعل متمايزة فكل واحد من تلك الاجزاء غير قابلة للانقسام والا لكانت له اجزاء متمايزة حاصلة بالفعل فلم يكن واحداً وقد فرض كذلك هف فيلزم تركب الزمان عن الآنات المتتالية المستلزم لتركب الجسم من الاجزاء الغير المتجزية وقد بين بطلانه وعلى الثالث وهو كونه علة لامر عارض لماهية الجزء المتاخر وكون عليته لامر عارض له يلزم جواز صيرورة الغد امس والامس غدا وذلك محال ايضاً اذا كان الجزء المتاخر مما يمكن ان يكون هو بعينه متقدما كان حصول القبلية له بسبب وقوع

الطبيعيات في اثبات الزمان

في الزمان المتقدم وكذلك القول في الجزء المتقدم فيلزم ان يكون للزمان زمان
هف فثبت ان تقدم اجزاء الزمان بعضها على بعض ليس بالعلية ولا بالطبع
ولا بالشرف بعين ما ذكرناه ولا بالمكان وهو ظ فهو اذن بالزمان لان اصناف
التقدم منحصرة في الخمسة باتفاق الفلاسفة فيكون للزمان زمان وينتقل
الكلام الى ذلك الزمان وهكذا الى غير النهاية والجواب ان المتقدم والمتأخر
اذا لم يكونا جزئين من اجزاء الزمان يجب ان يكون اتصافهما بالتقدم
والتاخر لاجل اقترانهما بجزئين يكون احدهما قبل والآخر بعد واما اذا
كانا جزئين من اجزاء الزمان فلا يلزم ان يكون كل منهما في زمان آخر اذ التقدم
والتاخر من العوارض التي تعرض لاجزاء الزمان لذواتها لا لملاحظة
امر آخر معها فما به التقدم والتاخر هو نفس اجزاء الزمان سواء كان
المتقدم والمتأخر هي او غيرها فكل جزء من اجزاء الزمان هو نفس القبل
والقبلية باعتبارين كما ان ذات الباري تعالى هو نفس الموجود والوجود باعتبارين
وللجوهر الممتد في ذاته نفس المتصل والاتصال باعتبارين وكذلك التاخر الزماني
والمعية الزمانية فان المعين اذا كانا جميعا في جزء من اجزاء الزمان كان ما به المعية
بينهما امر ثالث هو جزء من الزمان واما اذا كان احدهما جزءا منه كان ذلك الجزء ما به
المعية فيكون مع ومعية باعتبارين فان قيل فالزمان اذا كان لذاته متقدما ومتاخرا و كل
ما كان كذلك فهو من المضاف فالزمان مجرد اضافة فنقول ليس مفهوم الزمان مجرد التقدم

الطبيعيات
في اثبات
الزمان

الطبيعيات في اثبات الزمان

والتاخر بل هو مقدار يقتضي التقدم والتاخر لذاته فهو لذاته من مقولة الكم ولكنه لذاته يقتضي ان يكون معروضاً لهذين الوصفين لا انه لا معنى له الا التقدم والتاخر كما ان الهيولى لذاتها جوهر لكنها لذاتها تقتضي القوة والاستعداد للاشياء لا انها محض الاستعداد حتى تكون من مقولة الاضافة هذا ما ذكر في هذا المقام وظني انه يعود اشكال علية بعض تلك الاجزاء لبعض بعينه فان كون بعضها متقدماً وبعضها متاخراً مع تشابهها وتساويها في الحقيقة النوعية لابد له من امر زائد على ذاتها يكون سبباً لامتياز بعضها عن بعض والا يلزم الترجيح من غير مرجح والجواب بان اجزاء الزمان يمتاز بعضها عن بعض بذواتها الشخصية وهوياتها غير مثبت فانه ان جاز هذا جاز ان يقال في كل شيئين من نوع واحد انهما يمتازان بذاتهما من دون مميز واجزاء الزمان اشتركت في الماهية والمحل فلابد من مميز والحق في الجواب ان الزمان متصل واحد في الخارج ولا جزء له بالفعل ولا بالقوة بحسب الخارج فلا حاجة الى مميز خارجي يمتاز شيء منه عن شيء واما بحسب الوهم والتصور فانه يمتاز بعض اجزائه عن بعض بالتقدم والتاخر والقرب مما يوخذ في الوهم مبدأ والبعد عنه ولا يبعد ان يمتاز ايضاً بنسب كوكبية في الاجرام السماوية من مقابلاتها ومقارناتها وغيرها من الاوضاع التي حدثت فيما بينها الحجة الثالثة ان المعقول من الزمان ما به يتقدم الاشياء بعضها على بعض ويتاخر بعضها عن بعض بالتقدم والتاخر اللذين يمتنعان يوجد المتقدم

الطبعيات في اثبات الزمان

والمتاخر بهما معًا وهذا المعنى لوكان موجودًا لكان متعلقًا بالمادة الجسمانية والحركة والتغير مع ان هذا المعنى يوجد في غير الجسمانيات والمتغيرات فان الباري تعالى يصدق عليه انه قبل كل حادث عند عدمه ومع كل حادث عند وجوده فاذا قطعنا النظر عن سائر اقسام التقدم من العلية والشرف والطبع وجردنا النظر الى ذاته تعالى كان موجودًا مع عدم الحوادث وهو الآن موجود مع وجودها فكانت قبليته تارةً ومعيته اخرى كقبلية سائر الاشياء ومعيتها فاذا كانت هذا النحو من القبلية والمعية فيما يستحيل عليه الحركة والتغير فعلمنا ان حصول التقدم والتاخر بهذا الوجه لا يتوقف على وجود الزمان المتعلق بالحركة والجواب ان نسبة الباري تعالى الى جميع الموجودات نسبةٌ واحدةٌ هي المعية الغير الزمانية ولا تجدد ولا تعاقب للزمانيات بالنسبة الى الباري القيوم فكلها توجد بالنسبة اليه تعالى مرةً واحدةً اما مبدعاتها فلا في زمان واما كائناتها فكلا في زمانه فيعبر عن نسبته تعالى الى المبدعات بالسرمد وعن نسبته تعالى الى الكائنات المتغيرة بالدهر كما يعبر عن نسبة المتغيرات بعضها الى البعض بالزمان واما حجة من زعم ان الزمان واجب الوجود لذاته فهو ان الزمان يلزم من فرض عدمه لذاته امر محال وكل ما يلزم من فرض عدمه محال فهو واجب الوجود لذاته اما الكبرى فضرورية واما الصغرى فلانا لو فرضنا عدم الزمان قبل وجوده او بعد وجوده لكانت القبلية والبعدية زمانية فقد لزم

الطبعيات في اثبات الزمان

من فرض عدمه فرض وجوده فتجويز العدم على الزمان متناقض والجواب ان استحالة نحو خاص من العدم لذاته لا يقتضي استحالة مطلق العدم والواجب الوجود لذاته ما يمتنع عليه جميع انحاء العدم لذاته والزمان لا يابى لذاته ان لا يوجد اصلا وان ابى لذاته ان يعدم بعد كونه موجودا او اما ظرف كون الزمان جوهرا قائما بنفسه مفارقا عن المادة المنسوب الى افلاطون الالهي وشيعته من الاقدمين فمبناه التحرز عن مضايق الشبه الواردة على مذهب المعلم الاول من كون الزمان مقدارا للحركة قالوا لا يقع في بحت ذات الزمان تغير اصلا ما لم يعتبر نسبته الى المتغيرات فلم يقع فيه شيء من الحركات والتغيرات لم يكن فيه الا الدوام والاستمرار وان وقع فيها شيء منها حصلت لها قبليات وبعديات لا من جهة التغير في ذات الزمان والمدة بل انما هي من قبل تلك المتغيرات واستصوب ذلك الراي الامام حيث قال في شرح عيون الحكمة ان الناصرين لمذهب ارسطاطاليس في ان الزمان مقدار الحركة لا يمكنهم التوغل في شيء من مضايق المباحث المتعلقة بالزمان الا بالرجوع الى مذهب الامام افلاطون والاقرب عندي في الزمان والمدة هو مذهب افلاطون وهو انه موجود قائم بنفسه مستقل بذاته فان اعتبر نسبة ذاته الى ذوات الموجودات الدائمة المنزهة عن التغير يسمى بالسرمد من هذا الاعتبار وان اعتبر نسبة ذاته الى ما قبل حصول الحركات والتغيرات فذلك هو الدهر الداهر وان اعتبر نسبة ذاته الى كون المتغيرات مقارنة معه

فذاك هو الزمان وقال بض واما مذهب افلاطون فهو الى المعالم البرهانية الحقيقية اقرب وعن ظلمات الشبهات ابعد ومع ذلك فالعلم التام ليس الا عند الله تعالى والجواب ان هذا الظن ينفسخ بما سيأتي من تحقيق ماهية الزمان وانها مقدار لما هو ذو تقدم وتاخر في ذاته لا يوجد المتقدم منه مع المتاخر بحسب الذات وماهيته تتعلق بامر متغير لذاته بعض فائت وبعض لاحق ومثل هذا الامر الذي وجوده على سبيل حدوث امر فامر لا يكون الا ماديا فالزمان متعلق بالمادة بتوسط الحركة فلا يكون مفارقا كيف ولو لم يكن الزمان منقضيا سيالا في ذاته لكان الشئ الذي حدث الآن فهو قد حدث في زمن الطوفان وح لا يكون بين الاشياء تقدم وتاخر وهو مما يدفعه الحس وبالجملة لو لم يكن في الموجودات شئ يكون متقدما ومتاخرا بالذات لا يوجد التقدم والتاخر في شئ من الاشياء بالعرض وذلك الشئ هو المسمى بالزمان واذا كان الزمان منقضيا متجددا لذاته استحال ان يتعلق وجوده بالمفارقات عن المادة فلا تجدد ولا سنوح في عالم القدس فضلا عن ان يكون هو بنفسه جوهرا قائما بذاته مفارقا عن المادة ووهم من جعل الزمان جسما هو الفلك الاعظم لزعمه ان كل شئ في الزمان كل شئ في الفلك المقدمتان على تقدير حقيتهما لا تنتجان لان بعض ما يوجد في الزمان يوجد في الفلك واما من جعل الزمان نفس الحركة فاستدل عليه بامرين اولا ان الزمان منقض متجدد والحركة ايضا كذلك والجواب ان لا قياس من الموجبتين في الشكل الثاني لا تنتجان واما ثانيا فبان

الطبعيات في اثبات الزمان

في اثبات الزمان

الطبعيات

الاوسط فيه متكرر انا لمتقضي والتجدد في الزمان بالذات وفي الحركة بالعرض كما هو رأي الجمهور او بالعكس كما هو رأي بعض ثانيها ان من لا يحس بحركة لا يحس بزمان والجواب ان هذا لا يوجب الاتحاد فان ههنا وجوها من المغايرة والفرق بينهما يدفع كونهما واحدا منها ان الزمان قد يوخذ في حد الحركة السريعة دون العكس ومنها ان حركة تكون اسرع من حركة ولا يكون زمان اسرع من زمان ومنها انه قد يكون حركتان معا ولا يكون زمانان معا ومنها ان جزء الزمان زمان وجزء الدورة ليس بدورة ومنها ان الحركتان قد تتحدان في الزمان وما به الاختلاف غير ما به الاتحاد ومنها ان السريع هو الذي يقطع المسافة في زمان اقصر لا في حركة اقصر وكذلك حكم الحركة الاولى الفلكية فهذه حجج اصحاب هذه المذاهب الفاسدة في الزمان واجوبتها واما تحقيق ما ذهب اليه اهل الحق فيه ففيه برهانان اما الاول فهو المناسب لمسلك الالهيين وهذا ذكره الشيخ الرئيس في النمط الخامس من الاشارات فتقريره ان الشئ اذا كان عدمه مع وجود شئ اخر فاذا صار موجودا كان ذلك الشئ متقدما عليه باعتبار اقترانه مع عدم هذا الحادث ومعه باعتبار اقترانه مع وجوده فتقدم الشئ المتقدم ليس باعتبار نفس ذاته لان ذاته قد توجد مع ذات المتاخر بخلاف قبليته لا لا بالقياس

الطبيعيات في اثبات الزمان

الى الابن فان جوهر الاب قد يوجد مقارنا لجوهر الابن و اما قبليته للابن فلا توجد مع جوهر الابن فاذن قبليته زائدة على ذاته ولا باعتبار وصف لازم لذاته فانه بط ايضاً يظهر بطلانه بما ذكرنا من ان ذات المتقدم توجد مع زوال وصف التقدم وذلك عند كونه مقارنا لوجود ما تقدم عليه ولا نفس عدم المتاخر اذ قد تكون بعد وجوده ايضاً ولا باعتبار مركب من اعتبار نفس وجود المتقدم واعتبار نفس عدم المتاخر اذ قد يتحقق هذه الهيأة التركيبية بعد كما اذا فرضنا وجود الاب مع العدم الحاصل للابن بعد الوجود مع انه ليس بهذا الاعتبار متقدما على ابنه بل متاخرا عنه ولا ذات الفاعل فانه قد يكون قبل ومع وبعد وبالجملة لابد لعروض القبلية والبعدية من امر يكون عروضهما له لذاته اذ كل صفة يتصف بها شئ او اشياء لا بالذات فلابد لها ان تنتهي الى ما يتصف بها بالذات لاستحالة التسلسل ولا يجوز ان يكون المعروض بالذات للقبلية والبعدية امورا متفاصلة غير منقسمة يقتضي كل منها لذاته سبقا على لاحقه ولحوقا لسابقه اذ لو فرضنا متحركا يقطع بحركته مسافة يكون بين ابتداء حركته وانتهاءها قبليات وبعديات متصرمة ومتجددة مطابقة لاجزاء المسافة والحركة فاذا تحقق قبليات وبعديات متصرمة ومتجددة على سبيل الاتصال والانطباق لاجزاء المسافة فيجب ان يكون ما هو المعروض بالذات لتلك القبليات والبعديات امرا لذاته يتصرم ويتجدد على الاتصال بحيث يستحيل انفكاك التصرم

والتجدد عنه ويكون جزء منه لذاته قبل وجزء آخر منه لذاته بعد يمتنع لذاته
صيرورة القبل منه بعداً والبعد منه قبلاً وهذا هو المعني بالزمان وأما البرهان
الآني المناسب لمسلك الطبعيين فهو أحد مقاصد هذا الفصل الذي أشار إليه
المص بقوله إذا فرضنا حركة واقعة في مسافة على مقدار أي مرتبة من السرعة وابتدأت
معها حركة أخرى أبطأ منها واتفقتا في الأخذ والترك وجدت البطيئة قاطعة لمسافة
أقل من مسافة السريعة والسريعة قاطعة لمسافة أكثر وربما اتفقتا في أحدهما
فقط فيتفق مقطوعاهما من المسافة وإذا فرضنا معها أخرى على مرتبتها من السرعة
واتفقتا في الأخذ والترك وجدتهما قاطعتين لمقدار واحد من المسافة وإن ابتدأت إحداهما
ولم تبتدئ الأخرى ولكن تركتا معاً أو تكونان على عكس ذلك وجدت أحدهما تقطع مسافة
أقل مما تقطعه الأخرى وإذا كان كذلك كان بين أخذ السريعة وتركها إمكان أي امتداد
يسع قطع مسافة معينة بسرعة معينة وأقل منها ببطء معين ليس هو نفس شيء من المسافة
أو الحركة أو السرعة والبطء لأن كل سرعة منها تختلف مع الاتفاق فيه وتتفق مع الاختلاف فيه
واعترض الإمام الرازي في المباحث المشرقية على هذا البرهان بأنه قد أخذ فيه السرعة والبطء المأخوذ
في مفهومهما الزمان وكون الحركتين معاً في الأخذ والترك وليست هذه المعية إلا المعية
الزمانية التي لا يمكن إثباتها إلا بالزمان فقد اشتمل بياننا على الدور وأجيب عنه بأن المطلوب هنا
بيان إنية حقيقة الزمان على الوجه المخصوص من كونه كمية للحركة فإن العلم بوجوده من الأوليات
ولهذا قيل الزمان ظاهر الإنية خفي الماهية والعلم بوجوده كاف في القطع بعدمه من الأمور المناسب فهنا

الطبعيات
في اثبات الزمان

الطبعيات — في اثبات الزمان

ان يقرر ان الغرض ههنا اثبات الزمان على وجه يترتب عليه اثبات كونه مقدارا للحركة وربما يجاب بمنع توقف العلم بتحقق هذه الامور على العلم بوجود الزمان في الخارج فان المنكرين لوجوده في الخارج يعترفون بكون شيء مع شيء وبكون حركة اسرع من حركة وانما يتوقف ذلك على ملاحظة الزمان في الجملة سواء كان موجودا خارجيا او وهميا فيمكن ان يجعل ذلك ذريعة الى اثبات وجوده في الخارج والحق ان المتوقف على ملاحظة الزمان انما هو تصور حقائقها لا العلم بوجودها وذلك من البديهيات الغير المحوجة الى ملاحظة الزمان عينا او ذهنا والمأخوذ في البرهان انما هو هذا لا ذاك وهذا الامكان قابل للزيادة والنقصان فانه اذا انتصفت المسافة بعينها او كل من السرعة والبطؤ بعينه حصل امكانان متساويان كل واحد منهما نصف الامكان المفروض اولا وايضا فان في الوجود حركات كثيرة مختلفة في الاخذ او الترك او فيهما جميعا والامكانات الواقعة بين اخذ تلك الحركات وتركها متخالفة بالزيادة والنقصان وكل قابل للزيادة والنقصان بالذات فهو مقدار اذا كان متصلا واحدا وذلك الامكان كذلك فيكون مقدارا اما انه قبول للزيادة والنقصان بالذات فلان العقل اذا نظر اليه جده قابلا لهما مع قطع النظر عن الحركات والمسافات وغيرهما من الاشياء وهذا يدل على ان قبوله لهما انما هو بالذات واما انه متصل واحد فلانه لو كان منقسما الى امور غير منقسمة لادى ذلك الى تركب المسافة من الاجزاء التي لا تتجزى

الطبيعيات في اثبات الزمان

رونطباق على الحركة المنطبقة على المسافة واذا ثبت انه مقدار فنقول كل مقدار
اما ثابت اى قار الذات مجتمع الاجزاء فى الوجود معًا او غير ثابت و ذلك الامكان
مقدار غير ثابت اذ لا يوجد اجزاؤه معًا لانه لو كان مقدارًا ثابتًا لكان اما مقدارا
للمسافة او للمادة المتحرك وكل منهما باطل اذ على الاول يلزم كون جميع الحركات الواقعة
فى مسافة واحدة او مسافات متساوية فى ذلك الامكان وليس كذلك وعلى الثانى
يلزم كون زيادة المادة بزيادته ونقصانها بنقصانه ويلزم كون الاصغر جسمًا
اسرع حركةً والاكبر ابطأ وفى النجاة بعكس ماذكرناه لانه قال هذا المقدار لو كان
مقدارًا للمادة لكان بزيادته زيادة المادة ولو كان كذلك لكان كل ما هو اسرع اكبر
واعظم اعترض عليه صاحب المباحث المشرقية بان هذا المقدار فى الاسرع ليس
اعظم مما فى الابطأ حتى يلزم ان يكون الاسرع اعظم بل هو فى الاسرع اقل مما فى الابطأ
لان الاسرع هو الذى يقطع المسافة فى زمان اقل فاذن الصحيح ان يقال لو كان
هذا المقدار للمادة لوجب ان يزداد المادة بزيادته فيلزم ان يكون الابطأ اعظم لان
هذا المقدار فى الابطأ اعظم ويمكن توجيه كلام الشيخ بوجه لا يرد عليه شئ بان يقال
معناه لو كان هذا الامكان مقدارًا للمادة يلزم ان يكون ما هو الاسرع فى الحركات
الطبعية وهو الذى يكون مقدار جسميته اكبر لشدة الميل الطبعى فيه كما
سنبين فى موضعه يكون ازيد فى هذا المقدار وليس كذلك بل الامر بالعكس
فان ما هو الابطأ فيها وهو الذى جسميته اصغر وميله اضعف يكون ازيد

في هذا المقدار فههنا امكان مقدار غير ثابت وهو المعنى من الزمان فثبت انيته واما المطلب الثاني الذي هو تحقيق ماهية الزمان فهو ما اشار اليه بقوله وهو مقدار الحركة لانه ثبت انه كمية متصلة وكل كمية متصلة فهو لا يخلو اما ان يكون مقدارًا الجسم او هيأة قارة من هيئات الجسم او يكون مقدارًا لهيأة غير قارة منها لا سبيل الى الاول اى كونه مقدارًا الجسم او هيأة قارة لان الزمان غير قار وما لا يكون قارًا لا يكون مقدارًا الجسم او هيأة قارة قيل لانه يلزم ح ان يوجد الشئ بدون مقداره اللازم له اذ مطلق المقدار لازم للشئ ذى المقدار كما يحكم به الفطرة واعترض عليه العلامة القوشجي في حواشيه على بعض شروح هذا المختصر بان الجسم اذا تحرك بالحركة الكمية تكون الكم الغير القار مقدارًا الجسم القار ولا يبقى الجسم ذو المقدار بدون مقداره ورد عليه كما هو منقول في الحواشي الفخرية بان الكم الذي يتحرك فيه الجسم ليس غير قار الاجتماع اجزائه نعم افراد كمية هذا الجسم غير مجتمعة وهذا لا يقتضي غير قارية فرد من افراد الكم في تلك الصورة اقول الاولى في الجواب ان يقال ان الكم الذي يتحرك فيه الجسم له فرد واحد زماني تدريجي لا يخلو المتحرك عنه في زمان حركته وافراد آنية يتلبس المتحرك في كل آن بواحد منها فلا يلزم ح خلو الجسم عن مقداره لا في الزمان ولا في الآن بخلاف ما اذا كان الزمان مقدارًا لامر قار فانه لا محالة يلزم خلو ذلك الامر عن مقداره في كل آن فرض اذ لا يكون للزمان فرد آني اصلا

في اثبات الزمان

فهو مقدار لهيأة غير قارة وكل هيأة غير قارة فهي الحركة هذا موافق لما ذهب اليه شيخ الاشراق من ان الغير القار بالذات منحصر في الحركة والزمان غير قار بواسطة الحركة فعلى التقدير المذكور لا يلزم كون الزمان حركة وكونه مقدارا لنفسه واما ايراد النقض على كلامه بسائر الامور التي قد تحصل على سبيل التدريج كالمقولات التي يقع فيها الحركة وكحدوث السطح الغير القار والجسم التعليمي الغير القار لما اذا قطع الجسم بشئ وكالخط الغير القار الحاصل من حركة الكرة على السطح المستوي على ما ذكر في الحواشي الفخرية فمبني على عدم التفرقة بين الاتصاف بالشئ بالذات والاتصاف به بالعرض واما ما اجاب به صاحب الحواشي عن بعض هذه النقوض بقوله لما كانت الحركة تدريجية لا آنية لا يحصل السطح الغير القار اذا قطع الجسم بشئ اذ القطع تدريجي الحاصل في كل آن من زمان القطع امر منقسم لاستحالة الجزء فالحاصل في كل آن مجتمع الاجزاء لا غير قار وحصول الخط من حركة الكرة على السطح ممنوع لما عرفت من ان زوالها عن موضع الملاقاة لا يكون في آن بل لا يحصل الا بالحركة وهي في زمان الحركة غير ملاقية للسطح كما ذكره الشيخ في الشفاء فاقول فيه وجوه من الخلل غير خفية على من استحضر الاصول التي قد ذكرناها سابقا وما ذكره الشيخ في الشفاء ليس الا نفي الملاقاة الآنية عن الكرة للسطح في زمان حركتها عليه لا نفي الملاقاة الزمانية بينهما عنها فالزمان مقدار الحركة ولهذا من غفل عن الحركات غفل عن الزمان كما وقع لاصحاب الكهف ولقوم

الطبيعيات
في اثبات
الزمان

من المتالهين على ما حكى المعلم الاول واما المطلب الثالث الذى هو كون الزمان غير مقطوع البداية والنهاية فهو قوله ونقول ايضا ان الزمان لا بداية له ولا نهاية له لانه لو كان له بداية لكان عدمه قبل وجوده قبلية لا توجد مع البعدية وكل قبلية لا توجد مع البعدية فهى زمانية ومعروضها بالذات نفس اجزاء الزمان لما ذكرنا من ان معروض هذا النحو من القبلية ليس نفس العدم الذى وصف بالقبلية لزوال هذه الصفة منه اذا تحقق بعد البعد لا نفس شئ فرض سابقا غير اجزاء الزمان كالفاعل غيره اذ قد يوجد مع البعد بعينه ايضا ولا نفس مجموع وجود السابق وعدم اللاحق بلا اعتبار امر اخر اذ قد يتحقق ايضا بعد البعد فثبت انه اذا فرض عدم الزمان قبل وجوده قبلية لا تجامع مع البعدية يكون الموصوف بقبلية عدمه نفس وجوده فيكون قبل الزمان زمان هف فرض عدم الزمان يستلزم فرض وجوده وهذا معنى قول المعلم الاول من قال بحدوث الزمان فقد قال بقدمه من حيث لا يشعر وكذلك لو كان له نهاية لكان عدمه بعد وجوده بعدية لا توجد مع القبلية فيكون زمانية بالبيان المذكور فيكون بعد الزمان زمان هف ولما ثبت ان الزمان من عوارض الحركة والحركة من عوارض الجسم فالقول فى الجسم والحركة كالقول فى الزمان وهذه احدى الشبهات للقائلين بقدم العالم ويمكن دفعها بما تشبث به طائفة من المتكلمين من ان تقدم عدم الزمان على وجوده لا يجب ان يكون زمانيا

الطمعيات في اثبات الزمان

كما ان تقدم بعض اجزاء الزمان على بعض اخر ههنا لا يكون زمانيا والا لزم ان يكون للزمان زمان بل هو نوع اخر غير ما بالزمان وبالشرف والرتبة والعلية والطبع فكما عقل نوع اخر من التقدم في الزمان بحيث لا يستدعي زمانا فليعقل مثل ذلك في تقدم عدم الزمان على وجوده حتى لا يلزم ان يكون ذلك التقدم زمانيا لانك قد علمت ان تقدم اجزاء الزمان بعضها على بعض زماني كيف وقد ذكرنا ان مصداق الحمل ومطابق الحكم في هذا النحو من التقدم والتاخر نفس اجزاء الزمان بلا ملاحظة امر اخر غيرها ولا بان الحوادث الماضية يتطرق اليها الزيادة والنقصان وكل ما كان كذلك فله بداية فللحوادث الماضية بداية لان المحكوم عليه بالزيادة والنقصان يجب ان يكون موجودا ومجموع الحوادث من حيث هو مجموع مما لا وجود له في الخارج ولا يحكم عليه حكما ثبوتيا خارجيا بل بان يقع اما او لا فهو انا لا نم ان الزمان لو كان لبداية وجب ان يكون له عدم قبل وجوده اذ التناهي في المقدار سواء كان قارا او غير قار لا يستدعي المسبوقية بالعدم فكما ان تناهي البعد المكاني في مقداره لا يستدعي كونه مسبوقا بالعدم فكذلك حكم تناهي الزمان فان مجرد تناهيه لا يوجب مسبوقيته بعدم سابق عليه كما ان تناهي الفلك الذي هو محدد الجهات للامكنة لا يستلزم تاخره عن امر متقدم موجودا او موهوم خلاء وملاء تاخرا مكانيا فكذلك تناهي الزمان الذي هو محدد الجهات للازمنة وعرش الزمانيات لا يستلزم تاخره عن امتداد

زماني هو موهوم او موجود مقارن لشئ او غير مقارنة تاخرا زمانيا وان
كان الوهم يعجز من ادراك تناهيه كما يعجز عن ادراك انه ليس وراء الفلك
الا خلاء ولا ملاء واما ثانيا فهو ان الزمان لما كان امرا متصلا موجودا
في الخارج كما بينا يجري فيه اكثر البراهين المذكورة في تناهي الكميات من
التطبيق والتضايف والوسط والطرف والحيثيات ولا اعتداد بعدم وجود
اجزائه مجتمعة غير مجد في نفي جريان تلك البراهين لانه وان لم يجتمع اجزاءه
في حد احد لم يحضر بعضها عند بعض في مدارك المحبوسين في مطمورة
الزمان المسجونين في سجن المكان لكنها في الواقع موجودة بوجود واحد شخصي
وبالنظر الى المبادي العالية على الزمان والمكان وما هو اعلى منها مجتمعة
التحقق متوافقة الحضور اذ لا فقد ولا غيبة هناك الا للامور المستحيلة
بل كل ما يكون وجوده تدريجيا بالقياس الى زماني فهو دفعي بالقياس
الى المراتب الرفيعة وكذلك كل ما هو غائب عن مكاني فهو حاضر
عندهم فالتجدد والتصرم والحضور والغيبة انما تتحقق في الزماني
والمكاني بالنسبة الى الزماني الاخر والمكاني الاخر واما بالنسبة الى القدوس
الحق وضرب من الملائكة فلا يتصور شئ منها بوجه من الوجوه فاذا
كان الزمان في الواقع وبالقياس الى المفارقات والحق الاول موجودا
متصلا قارا فلا مجال لمنع جريان تلك البراهين ولقائل ان يقول

الطبيعيات
في اثبات الزمان

لما كان التناهى والنهاية من باب المضاف والمتضايفان متى كان احدهما بالفعل كان الآخر بالفعل وان كان بالقوة كان بالقوة فنقول ان كان للزمان نهاية فى الوجود كانت نهايته لا محالة آنا فلا يخلو اما ان يكون وجود الآن مع الزمان مقارنا له فيكون للزمان معية ومقارنة فى الوجود مع الآن وهذا باطل لان الزمان منقسم والآن غير منقسم فكيف يكون بينهما مطابقة واما ان يكون وجوده متقدما على وجود الزمان فيكون الآن بالفعل حيث يكون الزمان بالقوة مع انهما متضايفان والمتضايفان لا يكون احدهما بالفعل والآخر بالقوة وهذه الشبهة قد سنحت لى فى سابق ايام التحصيل وقد عرضتها على استاذى ادام الله ظله وجده فافاد ان الزمان على تقدير التناهى لا يلزم ان يكون له طرف بالفعل فان التناهى قد يطلق بمعنى قطع الامتداد فى جهة تماديه وقد يطلق بمعنى تناهى العدد العارض للمقدار بسبب تجزيته باجزاء متساوية وقد يفارق المعنى الثانى الاول كما فى محيط الدائرة فليكن الزمان ايضا من هذا القبيل هذا واقول يمكن الجواب عنها بوجوه أخر الاول انها منقوضة بالحركة الحادثة فان بدايتها ان كانت موجودة فلا يخلو اما ان يكون لتحدها بدايتها موجودة معها وهو محال لامتناع المطابقة بين بداية الحركة وبينها

وان لم تكن موجودة كان احد المتضايفين بالفعل والآخر بالقوة فيلزم ان لا يكون شئ من الحركات متناهيا هف الثاني ان المضاف قد يكون بسيطا حقيقيا لا يكون له معنى غير نفس الاضافة وقد يكون ذاته من مقولة اخرى قد تعرضها الاضافة وهو المضاف المشهوري فنقول لكل من الزمان المتناهي والآن الذي هو طرفه حقيقة سوى كونه مضافا فهما باعتبار ذاتيهما لا يجب ان يكونا معا في الوجود والاضافة انما تعرض لهما في العقل ولا استحالة في وجودهما دفعة في العقل الثالث انا لا نسلم ان الآن له مفهوم محصل بل لا معنى له الا قطع الزمان وهو امر سلبي فعلى تقدير تناهي الزمان لا يكون له فعلية الوجود حتى يجامع وجوده مع عدم الزمان والاضافة انما تعرض له باعتبار تحققه في العقل وقد قلنا انه لا محذور في اجتماعه مع الزمان دفعة في العقل واما ما تمسك به رئيس الفلاسفة في كتبه كالشفاء والنجاة والتعليقات والمبدأ والمعاد من انه لو كان الزمان حادثا لكان فرض حركتين متفاوتتين تنتهيان مع بداية الزمان اما ان يكون ممتنعا او ممكنا فان امتنع فذلك الامتناع ان كان عائدا الى ذات المقدور

الطبعيات في اثبات الزمان

فائدة: يقول الفقير ساجد القريبي اني لما كنت مدرسا في بلدة قندهار وكنت متشغوفا بالدرس العلوم الرياضية رصدت بعض الكواكب الثابتة لاعلم سعدها من نحسها فاز الكثر تلك الكواكب التي تمر على محاذات رصدي كان سعدا والنحس فيها قليل ففرحت بذلك ثم لما هاجرت الى باكستان من نحس ... انفعا لنفسنا ...

لزم انتقال الشئ من الامتناع الى الامكان الذاتي وان كان عائدا الى قدرة الله تعالى لزم انتقاله من العجز الى القدرة وكلاهما محال فاذن هذا الفرض ممكن فلا يخ اما ان يمكن ان تبتدئ الحركتان العظمى والصغرى معا وتنتهيا او لا يمكن ومحال ان يبتديا معا وتنتهيا معا فلابد من ان تخلف الصغرى عن الكبرى بشئ فما تخلفت به عنها هو مقدار ذو تقدم وتأخر وهو الزمان فيكون قبل الزمان زمان وهكذا الى غير النهاية فبامكان وجود الحركات المختلفة يستدل بوجود المدة على وجود الحركة والمتحرك فهو ليس مسلكا برهانيا بل بناه على قانون الجدل وانما يصح المخاطبة به مع بعض المتكلمين من المعتزلة حيث يضعون امتدادا بين الاول تع وبين خلق العالم ويسمونه اللاوجود كما يضعون فوق محدد الجهات خلاء غير متناه فان للمبرهن ان يقول على تقدير تناهي الامتداد الزماني يكون فرض وجود الحركة في اللازمان كفرض وجود الممتنعات بالذات فان الانطباق على الزمان ماخوذ في المفهوم من طبيعة الحركة والممتنع بالذات لا يكون مما يتعلق القدرة اذ المصحح للمقدورية هو الامكان وليس قبل الزمان كمية موجودة

الطبيعيات في اثبات الزمان

اوموهومة حتى يتمكن العقل من فرض وجود حركة او حركات فيها بل هذا وامثاله من مخترعات الوهم وخرافاته فكما ان للوهم ان يتصور الظاهر من الفلك الاعظم كرتين محيطتين بالعالم يماس السطح الباطن من كل منهما السطح الاعلى من العالم بحيث يكون ما بين سطحي احدهما ذراعا وما بين سطحي الاخرى ذراعين وهذا التوهم لا يوجب تقدير امتداد خلاء او ملاء فوق المحدد فكذلك حكم فرض الحركتين المختلفتين قبل وجود الزمان لا يقتضي مدة ثابتة او عدما مستمرا فكما ان فرض الكرتين على الوجه المذكور محال فكذلك فرض الحركتين محال والشيخ ايضا لم يستعمل هذه الحجة على انه نظر حكمي بل على انه مسلك جدلي مسكت للخصم كما يظهر من كلامه حيث قال في الٰهيات النجاة ان المخالفين يلزمهم ان يضعوا وقتا قبل وقت بلا نهاية وزمانا ممتدا في الماضي بلا نهاية وهو بيان جدلي اذا استقصي قاد الى البرهان ٥

تم الفن الاول فيما يعم الاجسام

الطبيعيات في اثبات الزمان

اعلم اني علقت على كافية ابن الحاجب حواشي فردها اي بعضها بعض المحرومين بالتعصب تعطيرا بعض من هم مثله في التعصب والتجرد فشرعت في شرح الكافية شرحا طويلا ابين فيه اكاذيب المتعصبين جملة جملة افشا والله تعالى -